

مَجْمُوعَةُ السُّؤَالِ الْجَائِزَةِ

فِي مَسَائِلِ عِلْمِيَّةٍ

وَفَقَّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

- إتحاف البشر بتكاتفه ولى الأمر في الكتاب وصحيح الخبر
- القول المدحج يذكر وصايا في التنهج
- الإستفاف يلصاح موقف الحق حال الاختلاف
- إمداد السلفي بأصول وقواعد في التنهج السلفي
- إمداد أهل الأثر بشرح حديث حذيفة بن اليمان إنا كنا
- الحسد القاصل بين أهل السنة وأهل الباطل
- صوابيطة مُقَامَلَةُ السُّنِّيِّ لِلْبِاطِنِيِّ
- الطَّوَابِطُ فِي كَيْفِيَّةِ مُعَامَلَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِأَهْلِ الْبِاطِلِ
- فقه الكفائل مع أهل السنة وأهل الباطل
- قيل النسبي بكشف مقاييد المقاريف والفتناء

تأليف

فهيبة الشيخ

عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد البر بن

المسعودي بالله سنة ١٠٤٠ هـ

الطبعة الأولى

١٤٠٠ هـ

مجموعتنا المسئلة الجارية

في مسائل علمية

وفق الكتاب والسنة النبوية

- إنحاف البسر بمكانة ولي الأمر في الكتاب وصحيح الخبر
- القول المدبج بذكر وصايا في المنهج
- الإسعاف بإيضاح موقف الحق حال الاختلاف
- إمداد السلفي بأصول وقواعد في المنهج السلفي
- إمداد أهل الأثر بشرح حديث حذيفة بن اليمان "إنا كنا ...
- الحد الفاصل بين أهل السنة وأهل الباطل
- ضوابط معاملة الشقي للبدعي
- الضوابط في كيفية معاملة أهل السنة لأهل الباطل
- فقه التعامل مع أهل السنة وأهل الباطل
- نيل المني بكشف مفايد المعارف والغناء

تأليف

فضيلة الشيخ

عبد الرحمن بن عبد البر الجباري

المدرس بجامعة الإمام الإسلامية سابقاً

الجزء الأول من النبوي

النسبة والوزن

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجموعۃ المسائل الجاریة
فی مسائل علمینة
وفق الکتاب والسنة النبویة

حقوق الطبع محفوظة

لدار الميراث النبوي للنشر والتوزيع

ولا يسمح بنشر هذا الكتاب بأي شكل من الأشكال إلا بإذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

العلم ميراث النبي كذا أتى في النص والعلماء هم وراثه
ما خلف المختار غير حديثه فينا فذاك متاعه وأثابه

رقم الإيداع القانوني: 2012-2726

ردمك: 3-80-987-9947-978



الميراث النبوي للنشر والتوزيع

الدار البيضاء - الجزائر العاصمة

الإدارة: 554250098 (00213) المبيعات: 661409999 (00213)

الفاكس: 21966847 (00213)

البريد الإلكتروني: Dar.mirath@gmail.com

التوزيع في مصر: دار المستقبل

50- شارع منشية التحرير- جسر السويس - عين شمس- الشرقية

ت، 00201118328377



المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إقراراً به وتوحيداً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا مَزِيدًا.

أما بعد:

فهذه جملة من المحاضرات والمقالات واللقاءات الموسومة:

«مجموعة الرسائل الجابرية»

في مسائل علمية وفق الكتاب والسنة النبوية»

وقد كانت منشورة في شبكة الإنترنت، في شبكة سحاب السلفية وغيرها -حرس الله هذه الشبكة وجميع الشبكات السلفية من كيد الكائدين ومكر الماكرين-، فلما أشار عليّ بعض الإخوة -من طلاب العلم الفضلاء- بطبعها



ونشرها، عزمت على إصدار الجزء الأول منها، وهو عشر رسائل، ونحن عازمون - إن شاء الله - على إتباعها بالبقية في أجزاء.

وقد سلكت فيها المنهج الآتي، وذلك في كل رسالة على حدة:

١- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من السور.

٢- تخريج الأحاديث في الحواشي بذكر الكتاب والباب في الأمهات

الست وما شابهها، وما كان خارج الأمهات الست - كالمسند - ذكرت الجزء والصفحة، ثم إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه عن الحكم عليه، وإن كان في غيرهما نقلت كلام الأئمة من أهل هذا الشأن تصحيحًا أو تحسينًا.

٣- حذف ما يستدعي المقام حذفه، وأضفت ما يستدعي إضافته،

وأحلت - في الحواشي - ما أضفته من كلام أئمة العلم والإيمان والدين على مصدره.

٤- أصلحت من العبارات ما رأيت أن إصلاحه مهم.

٥- جعلت لها - مجتمعة - فهرسًا مرتبًا على حروف الهجاء وفق أول

كل رسالة، وأتبعته بفهارس لما احتوته كل رسالة على حدة.

وفي ختام هذه الكلمة:

أذكر بجميل العرفان والشكر ما بذله في إنجاح هذه الرسائل صاحبان

فاضلان وتلميذان وفيان وهما أبو الحارث محمد بن غالب بن حسان



العُمري، وعبد المعطي بن جايد بن عبد المعطي الرحيلي، ولا يفوتني أن أنوه بسعيهما الدءوب الحثيث في إتمام ما تبقى من هذه الرسائل وعزمهما على إنجاز جملة من إنتاجنا والعناية به حتى يراه القارئ - إن شاء الله تعالى - فبارك الله لهما في العيال والمال.

وأسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يتقبل من الجميع هذا العمل، ويثقل به موازين الأعمال؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه وهو السميع البصير القريب المجيب.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه الفقير إلى ربه

عبيد بن عبد الله بن سليمان الجابري

المدرس بالجامعة الإسلامية سابقاً

ليلة الأحد الثامن والعشرين من شهر صفر

عام ثلاثة وثلاثين وأربعمائة وألف من هجرة محمد

-عليه الصلاة والسلام-



(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار^(٢).

(١) أصل هذه الرسالة محاضرة ألقاها فضيلة الشيخ -حفظه الله-.

(٢) تسمى هذه الخطبة: خطبة الحاجة، وقد كان النبي ﷺ يستفتح بها خطبه، استوعب طرقها العلامة محمد ناصر الدين الألباني في رسالة بعنوان: خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه؛ قال رَحِمَهُ اللَّهُ فِي خَتَامِهَا (ص ٣١): «قد تبين لنا من مجموع الأحاديث

معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات:

أحدثكم هذه الليلة بما رأيتم وسمعتم من عنوان الكلمة، من خلال اللقاءات السلفية في قطر -حرسها الله وسائر بلاد المسلمين، وجمع الخواص والعوام من المسلمين على ما رضىه للعباد والبلاد من الإسلام والسنة، والتي تبث عبر شبكة سحاب السلفية-.

ولست قاصداً الحديث إلى قطر معين، أو شعب معين، أو دولة معينة، بل حديثي موجه إلى كل صاحب سنة تشربت بها عروقه، وخالطت بشاشتها قلبه، فرضيها قولاً واعتقاداً وعملاً، وأبغض ما سواها وإن زخرفت بالقول وحُبكت له العبارات وأُسست له القواعد والتأصيلات.

فإذا تقرر هذا فقد نظمت هذه المحاضرة على المسائل الآتية:

المسألة الأولى: في سبب اختياري الحديث في هذا الموضوع.

المسألة الثانية: في الأدلة من آي التنزيل الكريم.

المسألة الثالثة: فيما دلّ له من صحيح الخبر المنقول عن رسول الله ﷺ.

المسألة الرابعة: التنبيه إلى أمر مهم لا يكاد ينفك عنه قطر من أقطار

دولنا العربية الإسلامية.

فأقول -وبالله التوفيق-: سبب اختيارنا الحديث على وفق ما سمعتم

المتقدمة أن هذه الخطبة تفتح بها جميع الخطب سواء كانت خطبة نكاح أو خطبة جمعة

أو غيرها».



١- إتحاف البشر بمكانة ولي الأمر

من عنوانه يتضمن:

أولاً: جهل كثير من الناس بالتحاكم إلى سنة محمد ﷺ، فلا يعرفها حق المعرفة إلا قلة من الناس.

وثانياً: كثير ممن ينتسب إلى علم الشرع سعى جاهداً في جعل العقل متبوعاً للنصوص، ولم يجعل النصوص هي المتبوعة، والنتيجة التي روجوها على أتباعهم وأصحابهم ومحبيهم: أن الحكم للعقل^(١) فما استساغته عقولهم وأقرته استساغوه وأقروه وناقضوه بالقوة، وحتى لو أدنى الأمر إلى إنكار النصوص أو تأويلها، وهذا هو محض القياس الفاسد المصادم للكتاب والسنة وإجماع الأئمة.

وأول عبد سلك هذا المسلك وعصى أمر الله ﷻ محتجاً بالقياس الفاسد هو: إبليس - عليه لعنة الله -^(٢).

الأمر الثالث - وهو شبيه بالثاني -: القصد إلى الرأي المحض، فكثير من هؤلاء وإن انتسبوا إلى علم الشرع، وقد يحفظون كمّاً كبيراً من أحاديث رسول الله ﷺ مع حفظهم القرآن وعلمهم بالسيرة إلا أنهم يغلبون الرأي، وأعني به: الرأي المجرد المحض العاري عن السنة.

(١) قال العلامة الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْاِعْتِصَام (١ / ٨٤٥): «لا ينبغي للعقل أن يتقدم بين

يدي الشرع، فإنه من التقدم بين يدي الله ورسوله، بل يكون ملبياً من وراء وراء».

(٢) روى ابن أبي شيبة في المصنف (٧ / ٢٥٣) عن ابن سيرين قال: «أول من قاس إبليس،

وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس».



وهذا المسلك هو الذي تتابع الأئمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة العلم والدين على ذمه ومقته^(١).

قال أمير المؤمنين ثاني الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم أجمعين -:
«إياكم وأهل الرأي أعداء السنن، أعيتهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها،
فقالوا بالرأي فضّلوا وأضلّوا»^(٢).

وقال الشعبي عامر بن شراحيل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إياكم والمقايسة، فوالذي
نفسي بيده لئن أخذتم بالقياس لتحلن الحرام وتحرمن الحلال، فما بلغكم
عمن حفظ من أصحاب محمد ﷺ فخذوه، أو قال: فخذوا به»^(٣).

ومن أراد الاستزادة في ذم هذا الرأي ومقته فليراجع على سبيل المثال من
دواوين الإسلام والتي نقل مصنفوها، وهم أئمة علم وإيمان أصول الدين
وفروعه بالدليل كتابًا وسنة وإجماعًا، أقول على سبيل المثال يراجع: الإبانة

(١) قال شيخ الإسلام ابن القيم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كل من له مُسْكَة من عقل يعلم أن فساد العالم
وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحکم هذان
الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحکم هلاكه وفي أمة إلا فسد أمرها أتم فساد.
ف: «لا إله إلا الله» كم نُفي بهذه الآراء من حق، وأُثبت بها من باطل، وأُميت بها من هدى،
وأُحيي بها من ضلالة؟ وكم هُدم بها من معقل الإيمان، وعمر بها من دين الشيطان!!» إعلام
الموقعين عن رب العالمين (١/ ٥٤-٥٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (٥/ ٢٥٦) برقم (٤٢٨٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد
أهل السنة (١/ ١٣٨) برقم (٢٠١).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٢٣٥).

الكبرى لابن بطة، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي وغيرهما.

الأمر الرابع: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْفُرُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مُمَّنًا قَلِيلًا فِئْسَ مَا

يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

قال أئمتنا: «كل ما ذمَّ الله عليه أهل الكتب هو ذمُّ لنا إن سلكتنا

مسلكهم، يعني: في كتمان العلم»^(١).

وينضم إلى هذه الآية قوله ﷺ: «الدين النصيحة، الدين النصيحة،

الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله،

ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(٢).

فإذا تقرر هذا فنقول -وبالله التوفيق- شارعين فيما قصدناه من

الحديث معكم، بالكلام على ما قدمناه من المسائل مسألة مسألة:

المسألة الأولى: في آي التنزيل الكريم.

ليعلم كل مسلم ومسلمة أن هذه المسألة دليلها الصريح:

أولاً: آية النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

فَإِنْ نَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ

وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

(١) انظر كلاماً ماتعاً لابن كثير يوضح معنى ما ذكره شيخنا هنا، تفسير القرآن العظيم (٢/

(٢) أخرجه مسلم (١/٧٤) برقم (٥٥).

ما معنى هذه الآية؟ كل لبيب كَيْس فطن يدرك أن الله ﷻ خاطب أهل الإيمان وخصهم بهذا الخطاب لأنهم هم أهل الانتفاع بخطاب الله ﷻ أمراً ونهياً وخبراً، فضمنها -جل وعلا-:

أولاً: الأمر بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، وذلكم بفعل الأوامر، واجتناب النواهي، وتصديق الأخبار، سواء كانت تلکم كتاباً أو سنة، وقرن ﷻ طاعة رسوله ﷻ في الأمر بطاعته.

وفي ذلكم سرٌّ لطيف وهو: أن النبي ﷺ لا يستقل بالتشريع بنفسه، يعني أنه لا يأمر وينهى إلا بأمر الله ونهيه، وكذلك أخباره^(١).

قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ

إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ ۗ

وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهُ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١].

(١) قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «وكل آية فيها ذكر أن الرسول -عليه الصلاة والسلام- مبلغ، فهي دالة على وجوب قبول ما أخبر به من صفات الله، لأنه أخبر بها وبلغها إلى الناس، وكل ما أخبر به، فهو تبليغ من الله، ولأن الرسول -عليه الصلاة والسلام- أعلم الناس بالله وأنصح الناس لعباد الله وأصدق الناس فيما قال، وأفصح الناس في التعبير، فاجتمع في حقه من صفات القبول أربع: العلم، والنصح، والصدق، والبيان؛ فيجب علينا أن نقبل كل ما أخبر به عن ربه» شرح العقيدة الواسطية للعثيمين (١/٨٦).



إلى غير ذلك من الآيات في معنى هذه الآيات الثلاث.
والحكيم الرشيد الناصح لنفسه الحازم في أمره، يظهر له من ضميمة
هذه الآيات إلى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ فوائد:
إحداها: تشریف النبي ﷺ، وأن الله اصطفاه مبلغًا عنه شرعه، فيجب
على المسلمين قبول هذا البلاغ سواءً كتابًا أو سنة صحيحة^(١).
وثانيًا: أن الله ﷻ قد سدَّ كل طريق يزعم الناس أنها توصل إليه وتقرب
منه، وينال صاحبها الزُّلفى عند الله ﷻ سوى طريق واحدة ألا وهي طريق
محمد ﷺ.

ومما يؤكد هذا: قوله -جل وعلا-: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي
يُحِبِّكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].
فهذه الآية حجة على صدق دعوى محبة الله أو كذبها، فمن ادعى
محبة الله فإن كان على شرع محمد ﷺ فهو صادق، وإن كان على غير شرع
محمد ﷺ فهو كاذب^(٢).

(١) قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «أجمع الناس على أن من استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ
لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس» إعلام الموقعين لابن القيم (٢/ ٢٨٢).
(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فكل من ادعى أنه يحب الله ولم يتبع الرسول فقد كذب»
مجموع الفتاوى (٨/ ٣٦٠).

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «هذه الآية الكريمة حاکمة على كل من ادعى محبة الله،
وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع

والحاصل: أنه بقدر ما يفوت المرء على نفسه من متابعة محمد ﷺ فإنه يفوته من محبة الله بقدر ذلك.

وتأملوا قوله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، تجدوا أن الله ﷻ كرر الأمر ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ لما قدمنا، ولم يكرره هنا فعطف بدون أطيعوا، لأن ولي الأمر قد يأمر بغير طاعة الله ﷻ.

والسؤال: من هم ولاة الأمر في الأمة؟

الجواب: هم الأمراء والحكام، أعني: قضاة الشرع، والمفتون والعلماء الذين هم علماء الملة المحمدية^(١).

ثانياً: مما تضمنته الآية: أمر العباد أمراً عاماً يرد ما تنازعوا فيه واختلفوا فيه سواء كان من أصول الدين أو فروعه، وسواء كان الحاكم أو المحكوم إلى الله وإلى رسوله ﷺ، ﴿فَإِنْ نَنزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

قال أهل العلم: الرد إلى الله: هو الرد إلى كتابه وهو القرآن الذي علم من دين الله بالضرورة أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وكُله حق وصدق وهدى، لا يسوغ لمسلم الميل عنه إلى غيره.

المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأحواله... وقال الحسن البصري وغيره من

السلف: زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية «تفسير القرآن العظيم (٢/٣٢).

(١) قال ابن جرير بعد أن أورد عدة آثار في ذلك: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من

قال: هم الأمراء والولاة» جامع البيان (٨/٥٠٢).

والرد إلى الرسول ﷺ: هو الرد إلى شخصه في حياته، والرد إلى سنته بعد مماته؛ لأنه بوفاته ﷺ انقطع الوحي، وسنته محفوظة لدى أهل العلم والإيمان والدين، بدءاً من الصحابة رضي الله عنهم إلى هذه الساعة وإلى ما بعد^(١).

وختم الآية سبحانه بشيئين:

الأول: أن هذا الرد حال الاختلاف في أمر من أمور الدين إلى الله وإلى الرسول هو شرط في الإيمان، ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ والمعنى: إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر حق الإيمان أن تردوا نزاعكم وخلافكم إلى الله وإلى رسوله.

والثاني: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ تأويلاً: أي عاقبة، والمعنى: ذلك الرد إلى الله وإلى الرسول هو أحسن عاقبة، ﴿خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ خير للعباد في العاجل والآجل.

ومفهوم ذلك: أن رد التنازع إلى غير الله ورسوله عاقبته سيئة.

وثمة آية أخرى توجب هذا المسلك وهذا الطريق الذي هو: الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر، إلى آخر ما تضمنته الآية هذه آية أخرى هي من سورة الأحزاب، أعني قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾.

(١) ساق الإمام الطبري بسنده إلى ميمون بن مهران رضي الله عنه قال: «الرد إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله إن كان حياً، فإن قبضه الله إليه فالرد إلى السنة» جامع البيان (٧/

فكل عاقل لبيب ناصح لنفسه ولغيره يدرك تمام الإدراك أن الله ﷻ ضمن هذه الآية وجوب انقياد المسلمين إلى ما قضاه أو قضاه رسوله ﷺ، وأنه لا خيار لهم.

ويؤكد هذا: الإشارة إلى أن عدم هذا المسلك معصية ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾، ويؤكد هذا: قوله -جل وعلا- من سورة النور: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض أمره أن يصيبه شيء من الزيغ فيهلك^(١).

المسألة الثانية:

وهي السنة الثابتة المتواترة عن النبي ﷺ، فمنها ما هو في الصحيحين، وقد تقرر عند أهل العلم بعد عهد الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ، والإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ أنهما أصح الكتب بعد كتاب الله، ومنها ما هو خارج الصحيحين^(٢).

(١) أخرجه ابن بطة في الإبانة (١/ ٢٦٠) برقم (٩٧).

(٢) قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ: «وكتاباهما -يعني: البخاري ومسلمًا- أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز، وأما ما روينا عن الشافعي رَحِمَهُ اللهُ من أنه قال: ما أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثر صوابًا من كتاب مالك، ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ، وإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم، ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين صحيحًا، وأكثرهما فوائد» مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ١٨).

وقبل أن أورد بعضها مختارًا له تخفيفًا عليكم معاشر المسلمين والمسلمات أذكر بعض من روى هذه السنة الصحيحة، وحتى تعلموا علم اليقين أنها متواترة.

روى هذه السنة الصحيحة الجَمُّ الغفير من الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود، وأبو ذر الغفاري، وأبو هريرة، وعبادة بن الصامت، وأم الحصين الأحمسية، واثنان من أمهات المؤمنين: إحداهما: الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر، وأم سلمة رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين، وحشرنا وإياكم وإياهم تحت لواء محمد ﷺ غير خزايا ولا مفتونين.

وهاكم أحاديث مختارة:

الحديث الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصي الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصي أميري فقد عصاني»^(١).

الحديث الثاني: هو حديث عبادة بن الصامت ممن شهد بدرًا وبيعة العقبة الثانية وكان أحد النقباء فيها، قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: «أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرًا بواحدًا

(١) أخرجه البخاري برقم (٧١٣٧)، ومسلم برقم (١٨٣٥).

عندكم من الله فيه برهان»^(١).

الحديث الثالث: حديث عوف بن مالك: عن النبي ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قيل: يا رسول الله، أفلا نناذبهم بالسيف؟ فقال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة»^(٢).

وهذا الحديث الأخير في صحيح مسلم.

ما الذي تفيد هذه الأحاديث وما هو في معناها؟

إن المتجرد للسنة بعيداً عن الهوى ومجاراة العوام من الهمج الرعاع،

يدرك فوائده:

إحداها: وجوب السمع والطاعة لولي الأمر في حال اليسر والعسر والمكره والمنشط إلا أن يرى معصية، كما في حديث عوف بن مالك، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٣).

وفي حال الأثرة إذا استأثر السلطان له أو مقربين من خواص الناس

وعوامهم.

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٠٥٥)، ومسلم برقم (١٧٠٩).

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٨٥٥).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٧١٤٤)، ومسلم برقم (١٨٣٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وهذا ما ذكره في حديث عبادة رضي الله عنه «وأثرة علينا»، والمعنى: إذا استأثر ولاة الأمر فلم ينصفونا ولم يوفونا حقنا.

فإذا انضاف إليها حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إنكم سترون بعدي أثره وأموراً تنكرونها، قيل: كيف تأمر من أدرك منا ذلك يا رسول الله؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الحق الذي لكم»^(١).

فتحصل وجوب الصبر على جور الجائر وظلم الظالم وعسف العاسف^(٢)، مع وجوب الطاعة له مقيدة بعدم المعصية، في غير معصية الله. وهاهنا أمران:

الأمر الأول: أن أئمة الإسلام من الصحابة ومن بعدهم استعملوا هذه الأحاديث وما في معناها، وجعلوها مسلكاً يسلكونه مع ولي الأمر، ولا ينازعونه

(١) أخرجه مسلم برقم (١٨٤٣).

(٢) جاءت الآثار الكثيرة عن الصحابة رضي الله عنهم في الأمر بالصبر على جور الولاية ومن ذلك: ما ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لعلك أن تخلف بعدي، فأطع الإمام، وإن كان عبداً حبشياً، وإن ظلمك فاصبر، وإن ضربك فاصبر، وإن دعاك إلى أمر منقصة في دينك فقل: سمع وطاعة، دمي دون ديني» الشريعة للأجري (٣٨/١).

وقال أنس رضي الله عنه: «أمرنا أكابرنا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: ألا نَسبَ أمراءنا، ولا نَعُشَّهُمْ، ولا نَعَصِيَّهُمْ، وأن نَتَّقِي الله ونصبر، فإنَّ الأمر قريبٌ» شعب الإيمان للبيهقي برقم (٧١٠١). قال الحافظ ابن عبد البر رحمته الله: «فالصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه؛ لأن في ذلك منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف، وإراقة الدماء، وانطلاق أيدي الدهماء، وتبييت الغارات على المسلمين، والفساد في الأرض، وهذا أعظم من الصبر على جور الجائر» الاستذكار (٤١/١٤).

ويصبرون على أذاه، كما أنهم يؤدون ما عليهم من حقوق لولي الأمر فإذا ظلمهم وبخسهم سألوا الله الحق الذي لهم.

والأمر الثاني: أن هذه السنة مندرجة تحت الآيتين السابقتين آية النساء وآية الأحزاب، فما تضمنته هذه الأحاديث وما في معناها هو مما قضى الله به ورسوله، فلا يجوز رده وجعل غيره بديلاً منه.

ألم تسمعوا إليه - جل وعلا -: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

ولهذا قال أئمة الإسلام: إن ولي الأمر لا يجوز الخروج عليه، وذكروا خصائصه ومنها: إقامة الجمعة والجماعة، وقسم الغنيمة والفيء والغزو، وهذا تفصيله في موضع آخر - إن شاء الله تعالى - وقالوا: قسمة الصدقات إليهم جائزة.

وثمة أمر ثالث وهو: أن ما يصدر عن ولي الأمر له أحوال ثلاث: أحدها: أن يكون طاعة لله ورسوله ﷺ نصاً صريحاً واجباً أو مندوباً، فتجب طاعتهم فيه طاعة لله ولرسوله ﷺ^(١).

الثاني: أن يكون من موارد النزاع ومسارح الاجتهاد، فتجب طاعتهم

(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «بين - أي النبي ﷺ - أن أميره إنما تجب طاعته في المعروف

الذي أمر الله به ورسوله لا في كل ما يأمر به» الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢)

فيه طاعة لله ورسوله وجمعاً للكلمة، فإذا عزم ولي الأمر على أمر معين فيه خلاف بين أهل العلم هذا يرى مشروعيته، وهذا لا يرى مشروعيته والأدلة محتملة متساوية فإن ولي الأمر يطاع ولا ينازع جمعاً لكلمة أهل الإسلام الذين في حوزته.

الثالث: أن يكون معصية فهذا لا سمع له ولا طاعة^(١)، ولكن الواجب

أمران:

الأمر الأول: بغض هذا المأمور به وهو معصية في القلب، وكذلك باللسان إذا لم يترتب مفسدة في مجالس خاصة يأمن المرء من الفتنة بعدها.
والأمر الثاني: أنه لا يذاع خطؤه، ولا يشهر غلطه، ولا يشنع عليه في المأل لما يترتب على ذلكم من مفاصد الدنيا والدين، ولأن هذا مسلك الخوارج القعدية^(٢) الذين يحرضون على ولاة الأمر في مواطن مختلفة، كوسائل الإعلام مقروءة أو مسموعة أو مرئية، والخطب التهيجية، وإقامة الندوات، وعلى المنابر، كل ذلك أيها المسلمون ليس مسلك أهل السنة، بل هو مسلك

(١) قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: «وأولي الأمر هم الأمراء والعلماء، والواجب طاعتهم فيما يأمر به ما لم يخالف الشرع، فإذا خالف الشرع ما أمروا به لم تجب طاعتهم في ذلك الشيء» مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٣/ ٣٦٨).

(٢) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون الخروج بل يزينونه» مقدمة فتح الباري (١/ ٤٣٢)، وانظر الإصابة (٥/ ٢٣٢).

وقال السخاوي: «فالقعدية قوم الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج، بل يدعون إلى آرائهم ويزينون مع ذلك الخروج ويحسنونه». فتح المغيث (١/ ٣٣٢).

الخوارج القعدية خاصة.

سَمُّوا قعدية: لأنهم قاعدون عن رفع السيف ويكتفون بالتحريض بالكلام، فيجب على المسلمين حذر هذه الطائفة والتحذير منها.

وكما أن الأئمة مشوا على استعمال هذه السنة فإن استعمالها ألهمهم الله به سبيل الرشد والهداية والعصمة من الفتنة في هذا الباب، فنصحوا بالدعاء لهم وأن يسددهم الله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

فمما يروى عن الإمام أحمد وغيره: لو كنت أعلم دعوة مستجابة لادخرتها لولي الأمر.

لأن الأئمة قد استقر عندهم مما فهموه من كتاب ربهم وسنة نبيهم وسيرة السلف الصالح من الصحابة وأئمة التابعين أنه بولي الأمر ينصر المظلوم، ويردع الظالم، ويتشر العدل، ويستتب الأمن، فتأمن المدن والقرى والسبل، وبمنازعتهم تكون الفوضى واختلال الأمن.

وهاهنا مسائل:

إحداها: أن الذي قضاه الله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وأوحاه إلى رسوله ﷺ في هذا الباب يعلمه ﷺ بعلمه الأزلي القديم، وما كتبه في اللوح المحفوظ ضمن مقاديره قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

وفي الحديث الصحيح الذي رواه أهل السنن، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أول ما خلق الله القلم، قال له: اكتب، قال: وما أكتب؟ قال: اكتب مقادير

ما هو كائن إلى قيام الساعة»^(١).

أقول: يعلم أن ولاة الأمر في المسلمين أقسام:

أحدها: البر التقي العادل الذي يخشى الله ﷻ؛ فيؤتي كل ذي حق حقه، ويردع الظالم وينصف المظلوم، لا فرق عنده بين شريف ووضيع وصغير وكبير.

الثاني: فاسق فاجر ظلوم غشوم عسوف مستأثر.

والثالث: الكافر، ولي أمر بُلي به المسلمون وهو كافر إما كفرًا أصليًا كأن يكون يهوديًا أو نصرانيًا، أو كفر ردة كأن يكون أصل ديانته مسلمة لكنه ركب ما يوجب رده وينقله عن ملة الإسلام إلى ملة الكفر، كل ذلك قد علمه الله ﷻ وكتبه عنده في اللوح المحفوظ.

فما موقف المسلم؟

الأول: مع السمع والطاعة يحب ويعان ويناصر ديانة.

والثاني: قد يبغض، ويعان إذا خشي على زوال الدولة وصيرورة الأمر إلى أسوأ، ولا يجوز الخروج عليه أبدًا؛ لما سمعتم من الأحاديث التي استغنيا بها عمًا هو في معناها مما لا يحصى من سنة النبي ﷺ.

ويؤكد هذا قوله ﷺ فيما رواه مسلم عن حذيفة ﷺ من حديث طويل

(١) أخرجه أبو داود برقم (٤٧٠٠)، والترمذي برقم (٢١٥٥)، وصححه الألباني في السلسلة

الصحيحة برقم (١٣٣).

أصله متفق عليه: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع»^(١)، فمن ضعفه ليس عنده مستند بل المستند الصحيح على خلافه^(٢).

(١) مسلم برقم (١٨٤٧).

(٢) قال الدارقطني في الإلزامات والتتبع (ص ١٨١): «وأخرج مسلم حديث معاوية بن سلام، عن زيد، عن أبي سلام، قال: قال حذيفة: كنا بشرّ، فجاءنا الله بخير. وهذا عندي مرسل، أبو سلام لم يسمع من حذيفة، ولا من نظرائه الذين نزلوا العراق، لأن حذيفة توفي بعد قتل عثمان رضي الله عنه، وقد قال فيه: قال حذيفة، فهذا يدل على إرساله». قلت: لكن أخرج أبو داود في سننه قال: حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن سبيع بن خالد قال: أتيت الكوفة في زمن فتحت تستر أجلب منها بغالاً، فدخلت المسجد، فإذا صدع من الرجال، وإذا رجل جالس تعرف إذا رأته أنه من رجال أهل الحجاز، قال: قلت: من هذا؟ فتجهمني القوم، وقالوا: أما تعرف هذا؟! هذا حذيفة بن اليمان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه قول حذيفة: قلت: يا رسول الله ثم ماذا يكون قال: «إن كان لله خليفة في الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك؛ فأطعه، وإلا فمت وأنت عاض بجذل شجرة».

قال الألباني في الصحيحة: وهذا إسناد حسن، فإن من دون خالد ثقات رجال مسلم، فهو أصح من رواية صخر بن بدر التي فيها: خليفة الله، فإن هذه الإضافة استنكرها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -، ولو صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم نعبأ باستنكاره. السلسلة الصحيحة (٤/٤٠٠).

قلت: ولهذه الزيادة شاهد عند ابن أبي عاصم من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال ابن أبي عاصم: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا مدرك بن سعيد قال: سمعت حيان أبا النضر قال: سمعت جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اسمع

وهكذا حينما يتخلّى أو يتنازل من ينتسب إلى علم الشرع عما رزقه الله من العلم، فيدع ما أخذ الله عليه من الميثاق، وقد دلت عليه الآية التي ذكرناها في سبب الحديث في هذا الموضوع، يرد سنة رسول الله ﷺ.

وهاهنا ثلاثة أسئلة جدية بالعناية، فتفطن إليها، وأصغ سمعك إلى

جوابها:

السؤال الأول: ما حق الإمام عليّ رعيته؟

السؤال الثاني: ما حق الرعية عليّ إمامها وولي أمرها؟

السؤال الثالث: كيف تصنع الرعية إذا بخسها الإمام حقها أو منعها

إياه بالكلية؟

فللجواب عليّ السؤال الأول نقول:

* اعلم أن حقوق الإمام عليّ رعيته عشرة:

أولها: بذل الطاعة له ظاهرًا وباطنًا في كل ما يأمر به أو ينهى عنه إلا أن

يكون معصية، وقد أوجب الله ورسوله طاعة ولي الأمر ولم يستثن منه سوى

المعصية فبقي ما عداه عليّ الامتثال.

وأطع في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك، وإن أكلوا مالك وضربوا
 ظهرك».

قال العلامة الألباني: حديث صحيح، ورجاله ثقات، عليّ ضعف في هشام بن عمار؛ فإنه كان
 يلقن فيتلقن، لكنه قد توبع كما يأتي. (ظلال الجنة ٢/ ٤٩٢).

وثانيها: بذل النصيحة له سرًا وعلانية، قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة، قالوا لمن؟ قال: لله، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم».

قلت: ويوضح نصيحة الحاكم ما رواه ابن أبي عاصم وغيره عن عياض ابن غنم أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ نَصِيحَةٌ لِدُنْيَا سُلْطَانٍ فَلَا يَبْدُهَا عَلَانِيَةً، وَلِيَأْخُذَ بِيَدِهِ، وَلِيُخَلِّقُوا بِهِ، فَإِنْ قَبَلَهَا قَبْلَهَا، وَإِنْ رَدَّهَا كَانَ قَدْ أَدَّى مَا عَلَيْهِ». فلا أقول لأحد مع رسول الله ﷺ وكل قول خالف قوله فهو مردود.

وثالثها: القيام بنصرته باطنًا وظاهرًا ببذل المجهود في ذلك لِمَا فِيهِ نَصْرُ الْمُسْلِمِينَ، وإقامة حرمة الدين، وكف أيدي المعتدين.

ورابعها: أن يعرف له عظيم حقه وما يجب من تعظيم قدره، فيعامل بما يجب له من الاحترام والإكرام وما جعل الله تعالى له من الإعظام، ولذلك كان العلماء الأعلام من أئمة الإسلام يُعَظَّمُونَ حرمتهم، ويلبسون دعوتهم مع زهدهم وورعهم وعدم الطمع فيما لديهم، وما يفعله بعض المنتسبين إلى الزهد من قلة الأدب معهم فليس من السنة.

قلت: فلا تغتر بما يرويه بعض أهل الأهواء من تصرفات العز بن عبد السلام مع الحكام المنافية لهذا.

وخامسها: إيقاظه عند غفلته وإرشاده عند هفوته، شفقة عليه، وحفظاً لدينه وعرضه، وصيانة لِمَا جَعَلَهُ اللهُ إِلَيْهِ مِنَ الْخَطَا فِيهِ.

وسادسها: تحذيره من عدو يقصده بسوء، وحاسد يرومه بأذى، أو خارجي يخاف عليه منه، ومن كل شيء يخاف عليه منه على اختلاف أنواع

ذلك وأجناسه، فإن ذلك من أكد حقوقه وأوجبها.

وسابعتها: إعلامه بسيرة عماله الذين هو مطالب بهم، ومشغول الذمة بسببهم؛ لينظر لنفسه في خلاص ذمته، وللأمة في مصالح ملكه ورعيته.

قلت: وذلك متواتر من فعل أصحاب النبي ﷺ، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً على سرية فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بـ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ. فقال: سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟ فسألوه، فقال: لأنها صفة الرحمن وَعَزَّازٌ، فأنا أحب أن أقرأ بها، فقال رسول الله ﷺ: أخبروه أن الله تعالى يحبه».

ومن ذلك قصة عمرو بن العاص حين صلى بأصحابه الصبح وهو جنب، ولم يغتسل خشية البرد. وهي في السنن.

وثامنها: إعانتة على ما تحمله من أعباء الأمة، ومساعدته على ذلك بقدر المكنة، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ وأحق من أعين على ذلك ولاة الأمور.

وتاسعها: رد القلوب النافرة عنه إليه، وجمع محبة الناس عليه، لِمَا في ذلك من مصالح الأمة وانتظام أمور الملة.

وعاشرها: الذب عنه بالقول والفعل وبالمال والنفس والأهل في الظاهر والباطن، والسر والعلانية.

وإذا وفّت الرعية بهذه الحقوق العشرة الواجبة، وأحسن القيام

بمجامعها والمراعاة لمواقعها صفت القلوب وأخلصت، واجتمعت الكلمة وانتصرت.

انتهى ملخصاً من «تحرير الأحكام» بتصرف.

أما الجواب على السؤال الثاني:

فندرك بأن حقوق الرعية على إمامها عشرة حقوق وهي:

الأول: حماية بيضة الإسلام، والذب عنها إما في كل إقليم إن كان خليفة، أو في القطر المختص به إن كان مفوضاً إليه، فيقوم بجهد المشركين ودفع المحاربين والباغين، وتدبير الجيوش، وتجنيد الجنود، وتحصين الثغور بالعدة المانعة والعدة الدافعة، وبالنظر في ترتيب الأجناد في الجهاد على حسب الحاجات وتقدير إقطاعهم، وأرزاقهم، وصلاح أحوالهم.

الحق الثاني: حفظ الدين على أصوله المقررة، وقواعده المحررة، ورد البدع والمبتدعين، وإيضاح حجج الدين، ونشر العلوم الشرعية، وتعظيم العلم وأهله، ورفع مناره ومحله، ومخالطة العلماء الأعلام، النصحاء لدين الإسلام، ومشاورتهم في موارد الأحكام ومصادر النقص والإبرام.

الحق الثالث: إقامة شعائر الإسلام: كفروض الصلوات، والجمع والجماعات، والأذان والإقامة، والخطابة، والإمامة، ومنه النظر في أمر الصيام والفطر وأهله، وحج البيت الحرام وعمرة.

ومنه: الاعتناء بالأعياد، وتيسير الحجيج من نواحي البلاد، وإصلاح طرقها وأمنها في مسيرهم، وانتخاب من ينظر أمورهم.

الحق الرابع: فصل القضايا والأحكام، بتقليد الولاية والحكام لقطع المنازعات بين الخصوم، وكف الظالم عن المظلوم، ولا يولي ذلك إلا من يثق بديانته وأمانته وصيانتته من العلماء والصلحاء، والكفاة النصحاء، ولا يدع السؤال عن أخبارهم والبحث عن أحوالهم، ليعلم حال الولاية مع الرعية، فإنه مسئول عنهم، مطالب بالجناية منهم.

قال رسول الله ﷺ: «كل راع مسئول عن رعيته».

الحق الخامس: إقامة فرض الجهاد بنفسه، وجيوشه، أو سراياه وبعوثه.

الحق السادس: إقامة الحدود الشرعية على الشروط المرعية، صيانة لمحارم الله عن التجرؤ عليها، ولحقوق العباد عن التخطي إليها، ويسوي في الحدود بين القوي والضعيف، والوضيع والشريف.

الحق السابع: جباية الزكوات والجزية من أهلها، وأموال الفيء والخراج عند محلها، وصرف ذلك في مصارفه الشرعية وجهاته المرضية، وضبط جهات ذلك وتفويضه إلى الثقات من العلماء.

الحق الثامن: النظر في أوقاف البر والقربات وصرفها فيما هي له من الجهات، وعمارة القناطر وتسهيل سبل الخيرات.

الحق التاسع: النظر في قسم الغنائم وتقسيمها، وصرف أخماسها إلى مستحقيها.

الحق العاشر: العدل في سلطانه، وسلوك موارده في جميع شأنه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ

فَاعْدِلُوا ﴿﴾. انتهى ملخصاً من «تحرير الأحكام» بتصرف.

وأما جوابنا على السؤال الثالث: وهو كيف تصنع الرعية إذا بخسها الإمام حقها... إلخ؟

فنقول: لا عليك فقد كفيت البيان ممن جعله الله معدن البيان:

فقد أخرج الشيخان عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها تكون بعدي أثره وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله، كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم».

قال النووي في شرحه على هذا الحديث في صحيح مسلم (١٢/٢٣٢): «هذا من معجزات النبوة، وقد وقع هذا الإخبار متكرراً، ووجد مخبره متكرراً، وفيه الحث على السمع والطاعة، وإن كان المتولي ظالماً عسوفاً فيعطى حقه من الطاعة ولا يخرج عليه ولا يخلع، بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ودفع شره وإصلاحه».

وأخرج الإمام مسلم في باب: يصبر على أذاهم وتؤدى حقوقهم من كتاب الإمارة والبيعة، عن وائل بن حجر سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم ويمنعون حقنا فماذا تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض، ثم سأله في الثانية أو الثالثة، فحدثه الأشعث بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم».

قال القرطبي في المفهم (٤/٥٥): «يعني أن الله تعالى كلف الولاية



العدل وحسن الرعاية، وكَلَّف المولى عليهم الطاعة وحسن النصيحة، فأراد أنه إن عصى الأمراء الله فيكم ولم يقوموا بحقوقكم فلا تعصوا الله أنتم فيهم وقوموا بحقوقهم، فإن الله مجاز كل واحد من الفريقين بما عمل».

وأما الثالث: الذي هو الكافر، وهذا في حديث عبادة المتقدم: «وَألا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرةً بواحا عندكم فيه من الله برهان»، هذا الحديث فيه دليل على خلع الحاكم الكافر ولكن بشروط.

معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات:

الشرط الأول: ظهور الكفر، ووضوحه، وصراحته.

الشرط الثاني: الدليل القطعي الذي لا يقبل التأويل على أن حاكم قطر

كذا من أقطار المسلمين كافر مرتد.

الشرط الثالث: القدرة على إزالته وخلعه، وذلكم بأن تكون لدى أهل

الإسلام قوة تساوي قوته أو تزيد عليها، فإن لم تكن عندهم قوة -عُزِّل- فإن الدائرة تدور عليهم، تسفك دماء وتزهق أنفس معصومة، وتتلغ أموال محترمة.

الشرط الأخير: أن يتمكنوا من دفع مفسدة بعد إزالته، والمعنى: قدرتهم

على تنصيب مسلم خير منه للعباد والبلاد، فإذا لم تتوفر هذه الشروط فليبقوا تحت ولايته ولا يحبونه ويبغضونه في الله لكن لا يتعرضون لمواجهته.

فإن المسلم الفاسق مهما يكن لو قهر الخارجين عليه تكون فيه رحمة

وشفقة، أما الكافر فإنه منزوع الرحمة والشفقة على أهل الإسلام، فلا يرقب فيهم إلا ولا ذمة.

وخاتمة هذه الكلمة هو الكلام في المظاهرات، وقد يسمونها الثورات، والكلام عليها من أوجه:
 الوجه الأول: في نشأتها.

متى ظهرت الثورة ممن ينتسب إلى الإسلام على الأمير المسلم أو الإمام المسلم؟

إن أول من رفع عقيرته واصفاً الحاكم بالظلم من أجل أمر دنيوي فات عليه من هو: ذو الخويصرة التميمي، ثار في وجه أكرم الخلق، وأشرف الخلق محمد ﷺ.

وسبب ذلك: أن علياً ﷺ بعث إلى رسول الله ﷺ بمال من اليمن، وكان ﷺ أميراً على اليمن، فقسمها ﷺ على أربعة من صناديد العرب ومنهم الأقرع ابن حابس، فتغضبت قريش والأنصار ﷺ فقالوا: يعطي صناديد نجد ويدعنا، فقال ﷺ: «إنما أتألفهم»^(١).

فسكنوا وانقادوا لما صنعه رسول الله ﷺ وعلموا أن الله أراه ذلك؛ لأنه متقرر عندهم وجوب الانقياد لله ولرسوله ﷺ، وأن الرابط بينهم وبين النبي ﷺ أنه إمامهم، هو خيارهم وخيار الناس أجمعين كما قال ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»^(٢)، فعلموا أن هذا مما أوحاه الله إليه.

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٣٤٤).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٢٧٨) بدون لفظ: «ولا فخر»، وباللفظ هو رواية الترمذي برقم (٣١٤٨).

وأما الشقي الغشوم ذو الخويصرة التميمي قال: اعدل يا محمد^(١)، وفي رواية: والله إنها قسمة ما أريد بها وجه الله^(٢).

ثانياً: السبئية أصحاب عبد الله بن سبأ اليهودي من اليمن، الذي أسلم نفاقاً وكيداً على أهل الإسلام^(٣)، ما صنع ذلكم الرجل وأصحابه؟ كانوا يجمعون أخطاء ولاة عثمان رضي الله عنه، ويهولونها ويضخمونها في الناس بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فما انتهى أمر عدو الله إلا بقتل الخليفة الراشد الثالث رضي الله عنه^(٤).

فكل نائر على أميره من أهل الإسلام سلفه السبئية وذو الخويصرة التميمي، ومطلب هؤلاء وذاك هو مطلب دنيوي، وإلا فعدو الله يعلم أن

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٩٣٣)، ومسلم برقم (١٠٦٣).

(٢) هي عند البخاري برقم (٣١٥٠)، ومسلم برقم (١٠٦٢).

(٣) قال شيخ الإسلام رحمه الله: «أول من ابتدع الرفض، وكان منافقاً زنديقاً يقال له عبد الله بن سبأ، فأراد بذلك فساد دين المسلمين كما فعل بولص صاحب الرسائل التي بأيدي النصارى، حيث ابتدع لهم بدعاً أفسد بها دينهم، وكان يهودياً فأظهر النصرانية نفاقاً لقصد إفسادها. وكذلك كان ابن سبأ يهودياً ففسد ذلك وسعى في الفتنة، لقصد إفساد الملة، فلم يتمكن، لكن حصل بين المؤمنين تحريش وفتنة قتل فيها عثمان رضي الله عنه، وجرى ما جرى من الفتنة، ولم يجمع الله - والله الحمد - هذه الأمة على ضلالة، بل لا تزال فيها طائفة قائمة بالحق لا يضرها من خالفها، ولا من خذلها حتى تقوم الساعة، كما تشهد بذلك النصوص المستفيضة في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم». الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١ / ٧٠).

(٤) انظر: جامع الرسائل لابن تيمية (١ / ٢٦٠).

عثمان رضي الله عنه مجمع على خلافته من أهل الحل والعقد من المسلمين من الصحابة ثم تبعهم سائر الصحابة والتابعون، ثم تتابع الخوارج.

الأمر الثاني في هذه المسألة -مسألة المظاهرات-: من تلقفها، ومن سوَّغها وروَّجها؟ حسب علمي هم الرافضة، الرافضة هم من سلالة أصحاب ابن سبأ اليهودي.

الثاني من عوامل رواجها وتسويغها: رعاك الناس وهمجهم، الذين لا يرون السمع والطاعة للإمام إلا من خلال المطالب الدنيوية والمصالح النفعية.

وهؤلاء يستندون إلى منتسبين إلى العلم الشرعي، فقد شوهد بعضهم وهو يحمس المتظاهرين ويشجعهم بخطبة في ميادين قطر إسلامي.

الثالث: البعث، فكثير من أفراد البعثات وفدوا إلى دول غربية كافرة أو شرقية إلى أوروبا أو أمريكا أو روسيا، ظن ولاية أمرهم أنهم يعودون إليهم بعلوم تحتاجها الأمة كالطب، والهندسة، والرياضيات، والكيمياء، وعلم الجيولوجيا وغيرها، فعادوا مغسولي الأدمغة من الدين، منحرفين، سيطر عليهم هؤلاء فمسخوا أفكارهم حتى صاروا حرباً على دولهم.

وهؤلاء وأمثالهم حذَّر منهم النبي صلى الله عليه وسلم فيما صح عنه به النقل، بل متفق عليه، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم ... فذكر الحديث فقال: ورجل بايع إماماً إنما يبايعه من أجل الدنيا، فإن أعطاه منها وفَّى له، وإن لم

يعطه لم يوف له»^(١).

صدق رسول الله ﷺ فإن هؤلاء مطالبهم دنيوية مصلحة فقط، ويدل لذلك شعاراتهم المرفوعة، فهي شعارات كفرية ضالة مضلة، ومنها الديمقراطية، ورأي الشعب، رأي الشارع إلى غير ذلكم، نريد حكمًا مدنيًا، هذه الشعارات كذلك منها: نريد حكمًا دستوريًا؛ ولهذا فإن من مطالبهم تعديل الدستور، ومن مطالبهم إقالة الحكومة.

وحاصل القول: إن الحامل على المظاهرات التي يسمونها ثورات مطالب دنيوية وشعارات جاهلية نتيجة القياس الفاسد والعقل الضال.

ومن القواعد المقررة عند أهل الإسلام: أن الشرع لا يأتي بما تحيله العقول السليمة ولكن قد يأتي بما تحار فيه العقول، فيجب إذن التسليم لما تقرر شرعًا بآية من كتاب الله أو سنة صحيحة عن رسول الله ﷺ.

وها هنا سؤالان: ماذا يصنع من ظلم مظلمة لا يستطيع الصبر عليها في

حينه؟

والجواب: أنه يشكو رئيسه المباشر، أو أمير منطقتة، أو بلدته إلى من فوقه، فإن أنصفه فيها ونعمت، وإلا رفع الأمر وتدرج حتى يصل إلى الحاكم العام، وهو أمير وفي عهدنا اليوم هو أمير قطري سواء سُمي الملك أو رئيس الجمهورية أو أمير الدولة أو غير ذلك من الأسماء، فإن وجد نصرة كان بها،

(١) أخرجه البخاري برقم (٢٦٧٢)، ومسلم برقم (١٠٨).



وإلا صبر واحتسب وعند الله ﷻ ما هو خير وأبقى.

وما أحسن ما قاله ابن مسعود ﷺ: «يا أيها الناس، عليكم بالطاعة والجماعة، فإنها حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة هو خير مما تستحبون في الفرقة»^(١).

السؤال الثاني: ماذا يصنع أهل الفضل حينما يتجاوز الحاكم حده ظلماً وعسفاً، وتركب أمور منكرة منه أو من نوابه، أو يفشو فساد في دولته؟
والجواب: النصيحة سرّاً حتى عن أقرب الناس إليه إن أمكن، ودليل ذلكم قوله ﷺ: «من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية - يعني: النصح - وليخل به وليأخذ بيده، فإن قبلها قبلها، وإلا كان قد أدى ما عليه»^(٢).

فهذا الحديث يا ذوي الحجا، يا أولي الأحلام والنهى من المسلمين والمسلمات فيه فوائد، يجب أن يعقلها من كان طالباً للحق، قاصداً اتباع سبيل المؤمنين:

الفائدة الأولى: السرية التامة في مناصحة الحاكم.

الفائدة الثانية: أن نصيحة الحاكم على هذا الوجه الذي تضمنه الحديث تبرأ التبعة بها.

(١) جامع البيان (٧ / ٧٥)، الشريعة للأجري (١ / ٢٩٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم (١٥٣٦٩)، وابن أبي عاصم في السنة برقم (١٠٧٩)، وصححه العلامة الألباني في ظلال الجنة.

الفائدة الثالثة: أنه لا سبيل آخر يسلك في نصح الحكام غير ما تضمنه هذا الحديث، ولو كان ثمّة سبيل آخر لبينه رسول الله ﷺ ولنقل عنه، والحديث صحيح أخرجه أحمد وابن أبي عاصم في السنة، صحيح بمجموع طرقه.

فإياكم يا أهل الكياسة والفتنة، ويا من يطلبون الرشد والهدى ويقصدون اتباع سبيل المؤمنين، إياكم وبُنيّات الطريق فإنها بئس الطريق، وعليكم بلزوم هذه السنة وترك ما عداها من الآراء والتي تحتها الشعارات الجاهلية والكفرية، فلا نجاة ولا عصمة إلا بسلوك سنة محمد ﷺ.

وبهذا القدر أكتفي، اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه ولا تجعله ملتبساً علينا فنضل.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

القول المدبج
بذكر وصايا في المنهج

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ،

وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة

في النار.

(١) أصل هذه الرسالة محاضرة ألقاها فضيلة الشيخ - حفظه الله -.



ثم أما بعد:

فيا معاشر السامعين والسامعات: اعلّموا أن الله تعالى يبتلي بالنعم ليظهر شكر الشاكرين الذين عرفوا فيها حقَّ الله وحقَّ عباده، وأعطوا كلَّ ذي حق حقه.

كما أنه يبتلي بضدها من المصائب والفتن في الدين والعرض والنفس والمال؛ ليظهر صبر الصابرين الذين علموا واستقر في قلوبهم أن الله ﷻ له الحكمة البالغة والمشية النافذة والحجة الدامغة، فصبروا واحتسبوا كل ما يصيبهم من المصائب عند الله في ذلكم الأجر.

وإلى هذا الإشارة بقوله ﷻ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(١).

وأعظم من هذا قوله -جل وعلا-: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩] الآية.

وأهل السنة والجماعة بدءًا من الصحابة رضي الله عنهم فأئمة التابعين يدعون إلى ما ورثوه عن النبي ﷺ، من تقرير الحق والدعوة إليه والذب عنه وعن أهله.

وقبل أن أذكر جملة من وصايا أئمة سلفنا الصالح من الصحابة ومن

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد، باب المؤمن أمره كله خير، من حديث صهيب رضي الله عنه (رقم ٧٤٢٥).

بعدهم، أحب أن أورد بعض ما صح عن النبي ﷺ من الصبر على البلاء ومر القضاء، ومقابلة ما يُصيب المرء من الشدائد بالصبر والاحتساب، واليقين بأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يُسرًا.

لقد بين رسول الله ﷺ أتم البيان، فأمر ونهى وبشّر وحذّر ما كان لأهل السنة فيه الهدى والنور، ومن ذلك قوله ﷺ: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها...» الحديث، أخرجه أحمد ومسلم^(١) من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنه، وله قصة.

الحديث الثاني: حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه وهو عند مسلم^(٢) عن النبي ﷺ: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا؛ فَأَيُّمَا قَلْبٍ أَشْرِبَهَا نُكْتَفِي فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّمَا قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكْتَفِي فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ حَتَّى تَعُودَ -يعني: القلوب- عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أبيضٍ مِثْلِ الصَّفَا لَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَعَلَى مِثْلِ الْكُوزِ مُجْحِيًّا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ».

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/١٩١، رقم ٦٧٩٣)، ومسلم في كتاب: الإمارة، باب:

وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (رقم ٤٧٥٣).

(٢) كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، وإنه يارز بين المسجدين

(رقم ٣٦٧).



الحديث الثالث: وهو مروى من غير وجه عن النبي ﷺ وعده أهل السنة في أصول حججهم وذبههم عن السنة وأهلها والرد على البدع وأهلها، وهو حديث الافتراق ومن ألفاظه: «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة». قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «الجماعة»^(١).

وفسر ابن مسعود ﷺ الجماعة بقوله: «الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك فإنك حينئذ أنت الجماعة»^(٢).

الحديث الرابع: حديث حذيفة وهو مخرج في الصحيحين^(٣) وغيرهما، قال حذيفة ﷺ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: افتراق الأمم (رقم ٣٩٩٢) ولفظه: «والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة، وثنان وسبعون في النار» قيل: يا رسول الله، من هم؟ قال: «الجماعة» وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ (٣/٤٨٠).

(٢) قال ابن مسعود ﷺ: «الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك»، أما: «فإنك أنت الجماعة حينئذ» فهو من كلام نعيم بن حماد رَحِمَهُ اللهُ. انظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٢٢) لأبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (رقم ٣٦٠٦)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة (رقم ٤٧٦١).

قَالَ: «نَعَمْ».

فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ».

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ».

فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟

قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَذْفُوهُ فِيهَا».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: «قَوْمٌ مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنْتِنَا».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرَنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: «تَلَزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ».

فَقُلْتُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟

قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ عَلَيَّ أَصْلَ شَجَرَةٍ حَتَّىٰ

يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ».

أيها المسلمون والمسلمات، هذا غيْضٌ من فيضٍ، من خالطت السنة

بشاشة قلبه، وحذق آي التنزيل الكريم وأحاديث نبينا ﷺ؛ تبين له أتم البيان أن

أعداء السنة لن يسكتوا، وأن أهل السنة لا ينفكون عن أذاهم ونصب المكائد لهم

وبذل الجهد في تنفير عوام الناس وخواصهم منهم إلا من رحم الله.



إذن فما يصنع صاحب السنة وقد مضى في هذا مشيئة الله النافذة وقضت حكمته ﷺ أنه يحيا من حيٍّ عن بينة ويهلك من هلك عن بينة؟ هذا أمر لا بد منه، ألم تسمعوا قبل قليل إلى آية آل عمران: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩]؟

والجواب على هذا السؤال:

أولاً: تذكروا قول ابن مسعود ﷺ: «من كان مستنأ فليستن بمن قد مات؛ فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة»^(١).

وتذكروا ثانياً: قول الفاروق ﷺ: «إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن أعتيهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا»^(٢).
ومعنى قوله ﷺ: «أعتيهم الأحاديث أن يحفظوها»، يعني: لم يعبثوا بها فيستعملوها عبادة ومعاملة؛ لأن أحاديث محمد ﷺ الصحيحة هي وحي الله إليه كالقرآن.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].
وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

(١) ذكره بهذا اللفظ: البغوي في معالم التنزيل (١/ ٢٨٤)، والتبريزي في مشكاة المصابيح (٤٢/١).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (٥/ ٢٥٦)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٢٣/).

وقال ﷺ: «ألا إنني أوتيت القرآن ومثله معه»^(١).

وفي رواية: «ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله»^(٢).

فمن استنكف عن أحاديث محمد ﷺ وأعرض عنها وأبى أن ينقاد لها؛ فإنه معرض عن القرآن ومستنكف عن القرآن وآب عن القرآن، فهو رادُّ له شاء أو أبى، وإن تلاه أثناء الليل وأطراف النهار.

لم يجعل الله نورًا إلا في هذين: كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وسنة محمد ﷺ، فيهما الهدى والنور، وما عداهما من الأقوال والأعمال فليس فيهما هدى ولا نور.

ولهذا فإن من منهج أهل السنة والجماعة: أنهم يزنون ما يرد عليهم من أقوال الناس وأعمالهم بميزانين وهما: النص والإجماع؛ فما وافق نصًّا أو إجماعًا قبلوه، وما خالف نصًّا أو إجماعًا ردوه على قائله كائنًا من كان.

ولهذا فإن أهل السنة ينظرون إلى المخالفة والمخالف، فالمخالفة

عندهم على ضربين - أعني على قسمين -:

القسم الأول: مخالفة هي مورد للنزاع ومسرح للرأي والاجتهاد، فهذه لا يثرب أحد فيها على الآخر، بل يبين الراجح عنده بدليله بيانًا شافيًا كافيًا

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤/١٣٠)، والطبراني في مسند الشاميين

(١٠٦١)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة (١٦٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في مقدمة السنن، باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من

عارضه (رقم ١٢)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه (رقم ١٢).



منصفاً حتى يكون المتلقي على بصيرة وبينة من الأمر.

القسم الثاني: ما ليس فيه مجالٌ للاجتهاد ولا يقبل الرأي، فهذا هو الذي يشددون فيه ويستنكرون على المخالف فيه؛ فيردونه بالدليل، وغرضهم من ذلك أن يكون التدين لله عَزَّ وَجَلَّ خالصاً صافياً من كل المكدرات، خالصاً من شائبة الشرك والبدعة.

كما أنهم ينظرون إلى المخالف هذا الذي خالف لا يعدو حالين:

الحالة الأولى: أن يكون صاحب سنة، فإنهم مع ردهم مخالفته بالدليل القاطع والبرهان الساطع لا يتبعونه على زلته؛ فمكاته عندهم لا تُسوِّغ لهم متابعتة ولا غض الطرف عن مخالفته، لكنهم يحفظون كرامته ويصونون عرضه ويقولون: هو أخطأ.

ولهذا كانت أقوالهم -أعني: أئمة السنة- بدءاً من الصحابة فائمة التابعين فمن بعدهم من أئمة القرون المفضلة التي شهد لها رسول الله ﷺ بالخيرية في أحاديث عدة.

الحالة الثانية: أن يكون المخالف من أهل البدع؛ فالأصل أنه لا كرامة له عندهم فيغلظون له القول، فهم مع ردهم مخالفته يشنعون عليه ويغلظون له القول ويحذرون منه الأمة.

وما أحسن ما قاله الإمام البربهاري رَحِمَهُ اللهُ: «واعلم أن الخروج من الطريق على وجهين: أما أحدهما: فرجل قد زل عن الطريق وهو لا يريد إلا الخير، فلا يُقتدى بزلته... وآخر: عاند الحق، وخالف من كان قبله من



٢- القول المديح بذكر وصايا في المنهج

المتقين، فهو ضالٌّ مضلُّ شيطان مرید في هذه الأمة، حقيق عليٌّ من يعرفه أن يحذر الناس منه، ويبين للناس قصته؛ لئلا يقع أحد في بدعته فيهلك»^(١). اهـ
قلت: إلا إن كان ثمة ما يوجب مداراته فهم يدارونه بقدر ما يستدعيه المقام ويقتضيه الحال.

من وصاياهم بالإضافة إلى ما تقدم: قول عليٍّ عليه السلام: «الناس ثلاثة: فعالم رباني، ومتعلم عليٌّ سبيل نجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق»^(٢).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «لا يزال الناس صالحين متماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن أكابره؛ فإذا أتاهم من أصاغرهم هلكوا»^(٣).

والمقصود بالأصاغر: هم المتصدرون للعلم والتعليم والدعوة وليست عندهم أهلية يبصرون بها الناس دين الله من الكتاب والسنة وعليٌّ فهم السلف الصالح.

ومن وصاياهم: ما أخرجه أبو عمر بن عبد البر في التمهيد^(٤) بسنده إلى أشهب بن عبد العزيز عن مالك بن أنس -رحم الله الجميع- قال: كان وهب بن كيسان يقعد إلينا ولا يقوم أبداً حتى يقول لنا: اعلّموا أنه لا يصلح

(١) السنة للبرهاري (ص ٦٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٧٩-٨٠).

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٩/١١٤) (رقم ٨٥٩٠).

(٤) (١٠/٢٣).



آخر هذا الأمر إلا ما أصلح أوله، قال أشهب: قلت لمالك: ماذا يريد؟ قال: يريد في بادئ الإسلام، أو قال: يريد التقوى.

والمعنى: أنه لا فلاح لمن أراد الفلاح ولا نجاة لمن أراد النجاة إلا إذا سلك مسلك أهل السمت الأول.

كما مضى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه وفيه قوله ﷺ: «وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها».

ومن الوصايا التي تناقلتها دواوين الإسلام عن أئمة أهل السنة والجماعة: قول أيوب السخيتاني رحمته الله: قال لي أبو قلابة: «يا أيوب، احفظ عني أربعاً: لا تقل بالقرآن برأيك، وإياك والقدر - يعني: لا تخاصم في أحاديثه لأنها من أمر الغيب-، وإذا ذكر أصحاب محمد ﷺ فأمسك، ولا تمكن أهل الأهواء من سمعك فيقروا فيه ما شاءوا، أو قال: فينبذوا فيه ما شاءوا»^(١).

وسئل الفضيل بن عياض رحمته الله عن قوله تعالى: ﴿يَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾، قال: أخلصه وأصوبه. قالوا: ما أخلصه وما أصوبه؟ قال: أن يكون خالصاً لله صواباً على سنة رسول الله ﷺ^(٢).

(١) أخرجه ابن بطه في الإبانة (٢/٤٤٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٩٥) عن الفضيل بن عياض ولفظه: «أخلصه وأصوبه فإنه إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً، والخالص إذا كان لله والصواب إذا كان على السنة».

هذه العبارة هي تلخيص لما استقر عند أهل السنة مما دل عليه الكتاب والسنة، ومشى عليه الأئمة من السلف الصالح أن العمل لا يكون صالحاً حتى يستجمع أمرين هما شروط قبوله:

أحدهما: تجريد الإخلاص لله.

وثانيهما: تجريد المتابعة لرسول الله ﷺ.

ولهذا قال علماؤنا: العمل إن فقد الإخلاص لله كان شركاً أو رياءً، وإن فقد المتابعة لرسول الله كان بدعة، ومتى جمع العمل الإخلاص لله والمتابعة لرسوله ﷺ كان عمل أهل التوحيد والسنة.

وبهذا يعلم أن أعمال الناس وأقوالهم التي تظهر لا تُوزنُ بنتائجها، ولا تُوزنُ بما ينشأ عنها، بل تُوزنُ بهذين الشرطين وهما: الإخلاص لله والمتابعة لرسوله ﷺ.

ولهذا يقسم علماء الإسلام العمل من حيث اجتماع الإخلاص فيه لله والمتابعة لرسوله ﷺ إلى أقسام أربعة:

أحدها: ما كان خالصاً لله موافقاً سنة رسوله ﷺ.

وثانيها: ما كان خالصاً لله غير موافق للسنة.

وثالثها: ما كان موافقاً للسنة وغير خالص لله.

ورابعها وأظنكم أدركتموه: ما كان غير خالص لله وغير موافق للسنة.

وعند وزن هذه الأصناف الأربعة بميزان الحق ونظر البصيرة المبنية

على العلم والفقهاء يتبين أن المقبول منها عند الله هو صنف واحد، فما هو؟



الأول، لماذا؟ لأنه جمع شرطي قبول العمل: الإخلاص لله، والمتابعة

لرسول الله ﷺ.

وأختم هذه الوصايا بكلام نفيس ممتع نافع، لا يستغني عنه طالب حق،

كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ويأزاء هؤلاء المكفرين بالباطل

أقوام لا يعرفون اعتقاد أهل السنة والجماعة كما يجب، أو يعرفون بعضه

ويجهلون بعضه.

وما عرفوه منه قد لا يبينونه للناس بل يكتمونونه، ولا ينهاون عن البدع

المخالفة للكتاب والسنة، ولا يذمون أهل البدع ويعاقبونهم، بل لعلمهم

يذمون الكلام في السنة وأصول الدين ذمًا مطلقًا، لا يفرقون فيه بين ما دلَّ

عليه الكتاب والسنة والإجماع، وما يقوله أهل البدعة والفرقة، أو يقرون

الجميع على مذاهبهم المختلفة، كما يقر العلماء في مواضع الاجتهاد التي

يسوغ فيها النزاع.

وهذه الطريقة قد تغلب على كثير من المرجئة وبعض المتفهمة

والمتصوفة والمتفلسفة، كما تغلب الأولى على كثير من أهل الأهواء

والكلام، وكلاهمايتين الطريقتين منحرفة خارجة عن الكتاب والسنة»^(١).

قال مقيده: جدير بك أيها الناصح لنفسه، والحازم في أمره أن تلزم

(١) انظر: مجموع الفتاوى (ج ١٢ / ص ٤٦٧).

هذا، فإنه قول سديد، من رجل رشيد ما عليه مزيد، وانظر في واقع المنتسبين إلى الدعوة اليوم، تجد أنه ينطبق على أهل الأهواء المضادين للسلفية، ومنهم المخذلة والمثبطة.

وبقي سؤالان:

السؤال الأول: إلى أي شيء يلجأ المسلم مستعيناً بالله في السلوك

إلى هذا الملجأ؟

أولاً: العلم، علم الشرع، وحد علم الشرع: هو فقه الكتاب الكريم

وفقه سنة النبي ﷺ وعلى فهم السلف الصالح وهم: كل من مضى بعد رسول الله ﷺ على أثره وأساسهم الصحابة رضي الله عنهم.

ثم أئمة التابعين كسعيد بن المسيب والقاسم بن محمد ابن أبي بكر

وعروة بن الزبير وأمثالهم، ومن بعدهم كأصحاب المذاهب الأربعة

المتبوعة المحترمة وسائر الأئمة من أهل القرون الثلاثة المفضلة التي شهد

لها رسول الله ﷺ بالخيرية في غير ما حديث ومنها قوله ﷺ: «خير الناس

قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(١).

ثانياً: الارتباط بأهل العلم الفضلاء الذين عرف الناس منهم الاعتقاد

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ،

ومن صحب النبي ﷺ أو من رآه من المسلمين فهو من أصحابه (رقم ٣٦٥١)، ومسلم

في كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم ثم الذين

يلونهم (رقم ٦٦٥٣).

الصحيح والمنهج الصحيح في تقرير أحكام الله عقيدة وعملاً، وأتوا رسوخاً في العلم، وكل أصحاب النبي ﷺ أهل فقه وعلم وإن كانوا يتفاوتون. ثم من سمينا، ثم من اقتفى أثرهم كالبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وشعبة بن الحجاج، والليث بن سعد، والسفيانين، والحمادين.

ومن بعدهم كشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلامذته، ومنهم ابن القيم، وابن كثير، ثم من بعدهم ممن من الله بهم على الأمة فهداهم بهم إلى الصراط المستقيم والمنهج القويم، مثل الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ومن خلفه من أبنائه، وأحفاده، وإخوانه أئمة الدعوة.

فإن الارتباط بهؤلاء العلماء والانضمام إليهم والأخذ عنهم من كتب من مضى منهم ومشافهة من كان حياً منهم هذا سبيل من سبل النجاة، وطريق من طرق السعادة.

وإلى ذلك الإشارة بقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ؛ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَاسْتُلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١).

وهؤلاء هم الأئمة المضلون في كل زمان ومكان، نسأل الله لنا ولكم العافية في الدين والدنيا والآخرة.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم (رقم ١٠٠)، ومسلم في كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (رقم ٦٩٧١).

ثالثاً: الإقبال على دواوين الإسلام التي نقل فيها مصنفيها أصول الإسلام وفروعه، ومن تلكم الكتب -بالإضافة إلى كتب من سمينا-: التوحيد لابن خزيمة، والتوحيد لابن منده، ومكتبة شيخ الإسلام ابن تيمية، ومكتبة تلميذه شيخ الإسلام ابن القيم، ومكتبة شيخ الإسلام المجدد في منتصف القرن الثاني عشر الهجري، والذي ناصره على التجديد أخوه الأمير الإمام محمد بن سعود -رحم الله الجميع-، فإن هذه بغية المسلم من التعرف على السنة بل وفقهها، واستعمالها مع الموافق والمخالف، والذب عن السنة، والذب عن أهلها، هذا هو الأمر الأول.

وأما الأمر الثاني: والذي فيما يبدو لي وهو سبب ما يوجد من انحراف عن السنة، وقد يكون هذا الانحراف حمل لواءه رجال مضى آباؤهم على السنة فيما نحسب، فما سبب ذلك؟

السبب الأول: تصدر أناس وإن كانوا متخصصين في بعض علوم الشرع، متخصصون في العقيدة، في التفسير، في القراءات، تصدرهم للعلم والتعليم وليست عندهم أهلية يحسنون بها تعليم الناس السنة، بل تسمع ما بين الفينة والفينة على ألسنتهم قواعد شاذة ليس لها نظير عند السلف.

* مثل: تعريف أهل السنة للإيمان بأنه: قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، قال: هذا هو الإيمان الكامل! وهذه القاعدة لم توجد في ديوان من دواوين الإسلام التي دونها أئمة أهل السنة.

* وقاعدة أخرى، وهي: النقد للجماعات والمناهج لا للأفراد! والمتقرر عند أهل السنة: جرح ما لا يحصى من الأفراد لفساد منهجهم وعقيدتهم، بل جرحوا أناساً خيرين لسوء حفظهم وأنهم ليسوا أهلاً للرواية.

* وقاعدة ثالثة: يصف بعض الناس فيقول: هؤلاء مرجئة أهل السنة! إذن من الذي يمنع أن يأتي آخر فيقول: جهمية أهل السنة! معتزلة أهل السنة! أشاعرة أهل السنة! خوارج أهل السنة! إذ الكل أهل سنة فلماذا العيب والنقد؟!

وبليّة هؤلاء أنهم فصلوا تخصصاتهم عن الكتاب والسنة، لم يبنوا تخصصاتهم التي نالوا فيها شهادات عالية دكتوراه وأستاذية مشاركة أو أستاذ كرسي كما يسمونه إلى غير ذلك من المناصب وهو شاذ في تقريراته عما كان عليه أهل السنة والجماعة، هذه بليته.

وإن احتج محتجٌ في الدفاع عن هذا القول، قائلاً: لما تنقد هذه العبارة: «مرجئة أهل السنة»، وقد قالها من قالها من أهل العلم الكبار؟
فالجواب: يتوجه إليك يا هذا عدة أسئلة:

أولاً: هل سبق إلى هذا القول من ذكرتَ أحدٌ من أئمة السلف في

القرون المفضلة؟!

فإن قلت: نعم.

وجب عليك الدليل!

وإن قلت: لا.

واقفتنا في النقد شئت أم أبيت.

وثانياً: هل ترى الإرجاء بدعة أو سنة؟

فإن قلت بالأول؛ كنت معي ووجب عليك التسليم للنقد، وإن قلت

بالثاني؛ خالفت إجماع السلف من أئمة العلم والدين والإيمان.

وثالثاً: هل تعلم الفرق بين هذين الوصفين: «مبتدع»، «وقع في

البدعة»؟

وإن كنت لا تعلم أعلمناك أنه من أصول أهل السنة: التفريق بين القول

والقائل، والفعل والفاعل، فكم من مخالفة قولية أو فعلية هي في نفسها كفر

أو بدعة أو فسق، ومع هذا لا يحكمون على معين ركب تلك المخالفة

بموجبها حتى تجتمع فيه الشروط وتنتفي عنه الموانع.

وراجع إن شئت المزيد: «القواعد المثلى» للإمام العلامة الشيخ محمد

بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

ورابعاً: يجب عليك التفريق بين المخالفين، وقد نقلت في هذه

الرسالة كلام البربهاري في هذه المسألة^(١)، وسوف يظهر لك الفرقان الجلي

بين سُنيٍّ وقع في بدعة خطأ وكان مجتهداً قصده الحق، ومبتدعٍ خالف الحق

عناداً، وتدرك أن السني لا ينطبق عليه الوصف بالبدعة.

السبب الثاني: عزوف كثير من ناشئة أهل الإسلام عن دواوين

(١) انظر (ص ٤٦-٤٧).

الإسلام إلى الكتب الفكرية، فتتلمذوا عليها حتى أشربتها قلوبهم وتشربت بها عروقهم؛ فحملوا لواء العداوة على أهل السنة، بل على السنة.

ومن تلکم الكتب الفكرية التي يجب الحذر منها؛ لأنها كانت سببًا في انحراف كثير من ناشئة أهل الإسلام حتى نبتت نابتة الخوارج بين أهل السنة من قعدية ومحاربة.

من تلکم الكتب: كتب سيد قطب عامة، وخصوصًا (معالم في الطريق)، و(التصوير الفني)، وكتب أبي الأعلى المودودي، وكتب حسن البناء؛ فإن هذه لا تحمل من السنة - إن كان فيها سنة - إلا النزر القليل مغمور بأضعاف مضاعفة من الباطل، نسأل الله العافية والسلامة، ففيها التجهم، وفيها تعطيل الصفات، وفيها الدعوة إلى وحدة الأديان، إلى غير ذلك من الضلالات.

فوصيتي لمن يبتغي النجاة لنفسه من المسلمين والمسلمات: أن يهجروا هذه الكتب، وأن يعودوا إلى علمائهم، وما خلفه أئمتهم من جديد، حتى تقوى بهم شوكة أهل السنة ويسد الطريق على أهل البدع.

ومن الأسباب التي أدت إلى الانحراف، وحملت من غرائب الأقوال من الدعوة إلى المظاهرات والاعتصامات والإضرابات: كثيرٌ من البعث التي تبعثها الدول الإسلامية إلى المعسكر الشرقي أو الغربي الكافرين للإفادة مما عندهم من العلوم، المسلمون في حاجة إليها، فيغيبون عن أوطانهم سنوات ويعودون ذئبًا ووحوشًا كاسرةً في ثياب أناسي، تسمع منهم كلمات الكفر وتسمع منهم

الدعوة إلى الخروج وتسمع منهم شعارات الجاهلية مثل: «يجب على الشعوب أن تشارك في صنع القرار»، «يجب أن يسمع قول الشارع»، «يجب أن يتنفس الناس الحرية»، «يجب سماع رأي المواطن».

والنتيجة أن الحاكم المسلم دُمية يحركونها فتتحرك، ومن ذلكم قول رجل مفكر لما حصل في البحرين ما حصل -والحمد لله على سلامة البحرين وسلامة أهلها من عداوة أهل البدع-، قال رجل في قطر آخر مجاور: نعم يجب أن تقال الوزارة؛ لأن هذا قول أكثر أهل البلد وهم الشيعة، ولو شئت لسميته، وأنا أظن أن ذلك المفكر رافضي متستر ليس بإخواني فقط.

ومنها: ما وجه إلى خادم الحرمين الشريفين بتوقيع سلمان العودة وخمسة وعشرين آخرين فيهم امرأتان، خلاصتها الدعوة إلى الديمقراطية والدعوة إلى الحرية المطلقة المنفلتة.

ومنها -من الشعارات المغرضة شعارات الجاهلية-: ما سماه أهله: (حزب الأمة) وعلى رأس موقعيه: أحمد آل غرم الغامدي أظنه أستاذًا في جامعة أم القرى، دعوة إلى حزب، هذا كما قدمت من إملاءات المعسكرين: المعسكر الشرقي والمعسكر الغربي، المعسكر الشرقي تتزعمه روسيا، والغربي تتزعمه أمريكا، جعل الله بأسهم بينهم وكفانا شرهم بما يشاء. هذا ما يسر الله ﷻ، وأقدم العذر سلفًا لأنني لم أوف المقام حقه، ولكن هذا جهدي.

وصلِّ اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الأسئلة

السؤال الأول:

هناك من يقول: إن كلمة المنهج محدثة ومن المصطلحات البدعية فما قولكم؟ وما تعريف كلمة المنهج؟

هذه مجازفة من القول، وصف المنهج بأنه كلمة محدثة! والذي يصف المنهج هذا الوصف خالف النص والإجماع. قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «سبيلاً وسنة»^(١)، يعني: لكل أمة منهاجٌ تقرر فيه أحكام الله.

وأما تعريفه:

فالمنهج لغة: الطريق المنتهج الذي يُسلك.

والمراد به شرعاً: ما تقرر به أحكام الله عبادة ومعاملة وفق الكتاب والسنة وعلى فهم السلف الصالح.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب: الإيمان، باب: الإيمان وقول النبي ﷺ: «بني الإسلام على خمس»، وأخرجه عبد الرزاق موصولاً في تفسيره (٢/ ٢٢).

السؤال الثاني:

فضيلة الشيخ ما معنى قول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «بأن نوع الخلق

قديم»، وهل يقصد الصفة أم الفعل؟

أقول: الخلق فيما فهمته مثل الكلام هو صفة فعلية باعتبار ذاتية

باعتبار، فمن حيث نوعه وأن الله خالق أزلاً وعلى الدوام هو صفة ذاتية، ومن

حيث أفرادها التي تحدث متتابعة هو صفة فعلية، فقوله رَحِمَهُ اللهُ: «بأن نوع

الخلق» من حيث إنه صفة ذاتية.



السؤال الثالث:

هل يثبت صفة النظافة واسم النظيف لله عَزَّ وَجَلَّ؟

أسماء الرب -جل وعلا- توقيفية؛ فلا يُثبت لله اسم ولا صفة إلا

بدلالة الكتاب والسنة الصحيحة، كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «لا نجاوز

القرآن والحديث»^(١)، يعني: في صفات ربنا -جل وعلا-.

وحتى هذه الساعة أنا لا أعلم شيئاً في هذا الباب سوى قوله ﷺ: «إن

الله جميل يحب الجمال»^(٢).

(١) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية عن الإمام أحمد كما في مجموع الفتاوى (٢٦/٥) ولفظه:

«لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ، لا يُتجاوز القرآن

والحديث».

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانها (رقم ٢٦١).

السؤال الرابع:

ما صحة حديث: «اختلاف أمتي رحمة»، وحديث: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»؟

ليس هذان الحديثان صحيحين بل هما ضعيفان^(١) ولا تقوم بهما حجة.



السؤال الخامس:

أشكل عليّ أنه قد يُتكلم في رجل كان من أهل السنة فيؤدي هذا إلى تتبع أخطائه في الكتب القديمة التي أثنى عليها العلماء فأين هذه الأخطاء قبل الرد عليه؟

أولاً: قدمت في الكلمة ما مفاده: أن أهل السنة لا يقبلون المخالفة سواء كانت المخالفة في كتاب أو في غيره، لكن يفرق كما ذكرت لكم بين صاحب السنة وبين صاحب البدعة، فصاحب السنة محترم ولو رُدَّ عليه.

ثانياً: ليس تتبع الأخطاء والتنبيش عنها من منهج أهل السنة، هذا ألصقه بهم المتحزبة المتفلسفة.

أهل السنة ما كان مستوراً جعلوه مستوراً، وما ظهر ردوا عليه وإن كان صاحب سنة.

(١) انظر: السلسلة الضعيفة للإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ (١/١٤١-١٤٤).

ويحضرني الآن حديث أخرجه الطيالسي، وأحمد، والسجستاني، والبخاري^(١)، وهو صحيح بمجموع طرقه: قيل لعبادة بن الصامت رضي الله عنه، يقول أبو محمد: الوتر واجب. قال: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات افترضهن الله على عباده...» الحديث، هذا أمر.

أمر آخر: من البلايا اعتقاد أن صاحب السنة لا يُخطئ! لا عصمة لأحد بعد رسول الله ﷺ، العصمة في إجماع الأمة، وأما الأفراد فيخطئون ويرد أهل السنة بعضهم على بعض من عهد الصحابة إلى اليوم.

أمر آخر: ما كان من الأخطاء في الكتب فإن أهل السنة لا يعرضون له، لكن إذا درس هذا الكتاب يبين وجه الخطأ ويعلق عليه في حينه.

وهنا أمر: وهو أن المتحزبة ينقمون علينا مثل رد الشيخ ربيع -حفظه الله- على سيد قطب في عدة كتب منها: أضواء على عقيدة سيد قطب، ويقولون: لماذا لا تردون على ابن حجر والنووي ولهم من الأخطاء ما لهم؟!

نقول: هذه المقارنة خاطئة من ثلاثة أوجه:

الأول: أن الرجلين -النووي وابن حجر- خير من سيد قطب أضعافاً مضاعفة، لهم جهود عظيمة في خدمة السنة في شرح أحاديث النبي ﷺ، وليسوا معصومين من الخطأ.

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده (١/٤٦٧)، وأحمد في المسند (رقم ٢٢٧٤٥)، وأبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على وقت الصلاة (١/١٦٣) (رقم ٤٢٥)، والبخاري في شرح السنة (٤/١٠٥).



الثاني: أهل العلم ردوا على النووي وابن حجر ردًا معلقًا على كتبهم حينما تُدرس كتبهم.

الثالث: لم تتخذ أخطاء ابن حجر والنووي -رحمهما الله- منهجًا تعارض به السنة ويُدعى إليه ويقرر على أنه الحق أبدًا، وإنما هذا كان في منهج سيد قطب هو الذي تعارض به السنة، ومن عرف كتاب (معالم في الطريق) تبين له البيان الجلي الواضح أن الرجل حامل لواء التكفير في هذا العصر.



السؤال السادس:

هل يشفع النبي ﷺ في عصاة المسلمين؟

نعم، في عصاة الموحدين، من مات على التوحيد ولقي الله على كبيرة ولم يتب منها يشفع النبي ﷺ فيه ويشفع فيه الملائكة والصالحون من عباد الله.



السؤال السابع:

كيف نصنع مع من قام بتزكيته بعض العلماء لحسن الظن به أو لكتابته مقالاً في أحد أهل البدع، ولكن أفعاله تناقض هذه التزكية من كذب وطعن في السلفيين ورميهم بالألفاظ القبيحة، بل وكذب على بعض العلماء إلى غير ذلك، فماذا نفعل مع من كان هذا حاله؟

أقول: علماء أهل السنة وأئمتها لا ينزل عليهم وحي من السماء، بل يزكون من يزكون لما أظهره من السنة والذب عنها وعن أهلها، ونَشَرَ كِتَابًا فيها والرد على المخالفين بناءً على هذا يزكونه حسب ما أظهر.

فإذا انحرف عن ذلك وتنكر لأهل السنة ووالى أهل البدع ونافع عنهم فإنهم يعاملونه بما يستحقه في ذلك، فما ذكرته من تركية ليس غريباً، الشافعي رَحِمَهُ اللهُ كان يزكي إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى ويقول: حدثني الثقة^(١). والعلماء غيره جرحوه، سئل الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ عن إبراهيم هذا قيل: أئمة هو؟ قال: لا، ولا في دينه^(٢).

فتركية الشافعي رَحِمَهُ اللهُ لم تضر، الشافعي إمام عندنا وعند جميع من عرف قدره من أهل الإسلام والسنة، ولكنها لم تنفع إبراهيم بن أبي يحيى؛ لأن العلماء جرحوه^(٣) والقاعدة: «من علم حجة على من لم يعلم».

(١) كان الشافعي يقول عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى: الثقة في حديثه المتهم في دينه. الإرشاد للخليلي (٣٠٨/١).

(٢) قال يحيى بن سعيد القطان: سألت مالك بن أنس عن إبراهيم بن أبي يحيى أكان ثقة؟ قال: لا ولا ثقة في دينه. الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي (١٩/١).

(٣) قال بشر بن المفضل: سألت فقهاء المدينة عن إبراهيم بن أبي يحيى فكلهم يقول: كذاب! أو نحو هذا. الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي (١٢٧/٢).



السؤال الثامن:

رجل يدعي أنه سلفي رمى زوجتي بالزنا بدون أن يأتي بشهود ولا بينة

وينشر هذا بين الناس، فما موقفني بارك الله فيكم؟

هذه الفعلة فسقية وليست كفرية ولا بدعية، هي فسقية، ولك الحق أن

ترفع أمره إلى الحاكم المسلم لديكم حتى يقيم عليه حد القذف؛ إذ لا بينة

عنده، وإن لم يكن هناك حاكم مسلم فلك أنت وزوجك أن تدعوا الله عليه،

إذا كان الأمر كما ذكرت.

**الإسعاف
بإيضاح
موقف الحق حال الاختلاف**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَّوْا وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فيا معاشر المسلمين، نتحدث إليكم في موضوع مهم، ومهم جداً،



وذلكم لأنه من خلاله - إن شاء الله - تُعرض قواعد وأصول يستعملها أهل السنة في التعامل مع من يخالفهم، وسواء كان الخلاف في أصول الدين أو فروعه؛ لأنه من المتقرر بمقتضى دلالة الكتاب والسنة أن العبرة هو بما دل عليه الدليل.

وهذا الدليل على الحكم إما آية من آي التنزيل الكريم، أو حديث صحيح عن النبي ﷺ، وما أحسن ما قاله رابع أمراء المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: «لو كان الدين بالرأي، لكان باطن الخف أولى بالمسح من أعلاه»^(١).

فإذا تقرر هذا - أيها المسلمون - فإن حديثنا معكم في هذا الموضوع - الذي بان لك عظيم مكانته وأهميته من خلال هذا العرض اليسير، فإن الحديث يتضمن أموراً عدة:

الأمر الأول: أن الأصل في الإنسانية هو خالص التدين لله تعالى، وحسن اتباع رسله، وهذا ما دل عليه الدليل الصريح من الكتاب الكريم، ومن سنة نبينا ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا

(١) أخرجه الدارمي (١/١٩٥) رقم (٧١٥)، وأبو داود، كتاب الطهارة، باب كيف المسح، رقم (١٦٢)، والطحاوي (١/٣٥)، والدارقطني (١/٢٠٤) رقم (٤)، وابن حزم في «المحلى» (٢/١١١)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٠٣).



الَّذِينَ أُوْتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا
اختلفوا فيه من الحق بإذنه. والله يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم ﴿البقرة: ٢١٣﴾.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «عن ابن عباس، قال: كان بين نوح و آدم عشرة
قرون، كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين
ومنذرين.

قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً
فَاخْتَلَفُوا﴾^(١)... إلى أن قال: وقال العوفي، عن ابن عباس: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً
وَاحِدَةً﴾ يقول: كانوا كفارًا، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾^(٢).

والقول الأول عن ابن عباس: أصح سندًا ومعنى؛ لأن الناس كانوا على
ملة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فكان أول
رسول بعثه الله إلى أهل الأرض». اهـ

قال مقبده: ويؤيد ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ من ترجيح
الرواية الأولى عن ابن عباس الحديث القدسي: «وإني خلقت عبادي حنفاء
فأنتهم الشياطين فاجتالهم^(٣) عن دينهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/١٣٤)، والأثر أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/٥٤٦) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) نفسه (٢/١٣٥)، وهو ضعيف لأجل العوفي.

(٣) فاجتالهم؛ أي: استخفت بهم، وساقتهم إلى ما أرادوه منهم، وجالوا معهم. «مشارك

به عليهم سلطاناً». أخرجه مسلم^(١).

فيتلخص لدينا من هذه الآية وهذا الحديث - وما هو في معناهما من أي التنزيل الكريم، وسنة نبينا ﷺ - ما يأتي:

أولاً: أن الله ﷻ أرسل رسله، وكذلك أنزل كتبه لرد الناس إلى الصواب من أمر دينهم، بعدما اختلفوا بغياً بينهم.

الثاني: في قوله ﷻ: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِاٰذْنِهِ﴾ إلى آخر الآية: تنبيه إلى أنه يجب على المسلم حال الاختلاف أن ينظر إلى الحق، وبه يزن ما يرد عليه من الأقوال والأعمال، ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِاٰذْنِهِ﴾.

ويتبع هذا تنبيه آخر؛ وهو: أن الاجتماع والاتفاق على ما أنزل الله ﷻ في كتبه وعلى السنة رسله هو سبيل النجاة، وسبيل الفلاح، وسبيل السعادة في الدنيا والآخرة، وما عدا ذلك من أقوال المختلفين فليست بشيء؛ بل في الآية ما يشعر بدم المختلفين الذين خالفوا الحق، وركبوا الباطل، بعد ما تبين لهم الحق، ألم تسمعوا إليه ﷻ في هذه الآية: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِاٰذْنِهِ﴾ والله يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

الثالث: أن الآية والحديث، وكذلك ما هو في معناهما: مشعر بأن

(١) «صحيح مسلم»، كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (ح ٢٨٦٥).

الدعاة إلى الله على بصيرة هم الذين يجندون أنفسهم، ويبدلون كل ما آتاهم الله ﷻ من العلم والعمل والقوة والقدرة والوقت؛ كي يردوا الناس إلى الأمر الأول، والسمت الأول، وهو ما اختاره الله لعباده من الهدى ودين الحق.

يوضح هذا ما أخرجه أحمد^(١)، ومسلم^(٢) من حديث عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن ابن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إنه لم يكن نبي قبلي قط إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وأن ينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه قد جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها...» الحديث.

وكان وهب بن كيسان رضي الله عنه إذا قعد لأصحابه لا يقوم حتى يقول لهم: «اعلموا أنه لن يصلح آخر هذا الأمر إلا ما أصلح أوله».

قال أشهب بن عبد العزيز لمالك -رحم الله الجميع-، ومالك هو راوي هذا الأثر عن شيخه وهب بن كيسان رضي الله عنه: ماذا يريد؟

قال: يريد في بادئ الإسلام، أو قال: يريد التقوى^(٣).

ومما جاء في معنى حديث ابن عمرو هذا من الشواهد على صدق ما قاله وهب ابن كيسان رضي الله عنه: قوله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم،

(١) «المسند» (٢/١٩١) (ج ٦٧٣٩).

(٢) «صحيح مسلم»، كتاب الإمارة، باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (ح ١٨٤٧).

(٣) «مسند الموطأ» للجوهري (١/٥٨٤) رقم (٧٨٣).

ثم الذين يلونهم»^(١).

وعلى ما أفادته الأحاديث المتواترة في هذا الباب: أجمع أهل العلم والإيمان بدءاً من الصحابة، فأئمة التابعين، فمن بعدهم على أنه يجب الأخذ بما دل عليه الدليل من كتاب الله، ومن سنة رسول الله ﷺ من ذلكم قول ابن عباس رضي الله عنهما: «والله ما أظن أحداً أحب إلى الشيطان هلاكاً مني اليوم. فقيل: وكيف؟

قال: تحدث البدعة في المشرق أو المغرب، فيحملها الرجل إليّ، فإذا انتهت إليّ قمعتها بالسنة، فترد عليه»^(٢).

ومن قبل قال الفاروق رضي الله عنه: «إياكم وأهل الرأي؛ فإنهم أعتبهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»^(٣).

ومن أقوال التابعين: ما أخرجه الدارمي^(٤) عن الشعبي رضي الله عنه قال: «إياكم والمقايسة، فوالذي نفسي بيده: لئن أخذتم بالقياس لتُحلنَّ الحرام

(١) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد (ح ٢٦٥١)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم (ح ٢٥٣٥).

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح الاعتقاد» (١/٥٥).

(٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤٦/٤) برقم (١٢)، والهروي في «ذم الكلام وأهله»

(٢/١٧٩)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/٤٥٣)، وفي «جامع البيان» (٢/٢٧٠)

وغيرهم.

(٤) «سنن الدارمي» (٣٩) برقم (١٠٩)، وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/٤٦١).

وَلتَحَرَّمَنَّ الحلال، فما بلغكم عَمَّنْ حفظ من أصحاب محمد ﷺ فخذوا به
 -أو قال: فاحفظوه-».

وكان الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ يَقول: «السنة سفينة نوح، من ركبها نجا»^(١).
 وقال عبد الله بن شَوْذَب الخراساني رَحِمَهُ اللهُ: «إن من نعمة الله على
 الأعجمي والحدث إذا نسك، أن يُواخي صاحب سنة فيحمِله عليها»^(٢).
 فقوله: (نسك)؛ يعني: تعبّد لله ﷻ، وهذه الكلمة في عرفنا اليوم كلمة
 بمعناها وهي: التزم.

الأمر الثاني: الذي يتضمنه حديثنا معكم معاشر المسلمين والمسلمات في
 الرأي، الكثير منكم -لاسيما طلاب العلم-، لا يخفى عليهم ما تواتر عن السلف
 الصالح من الصحابة وأئمة التابعين، ومن بعدهم من أهل القرون المفضلة الثلاثة
 التي شهد لها رسول الله ﷺ بالخيرية، ما تواتر عنهم في ذم الرأي وأهله.

أقسام الرأي:

وقد ثبت لدينا بالاستقراء أن الرأي أقسام ثلاثة:

أحدها: رأي الفقيه العالم الراسخ في العلم، الناصح للأمة حين تنزل
 به نازلة، فلا يجد ما يَحُلُّها من الدليل لا من الكتاب، ولا من السنة، ولا من
 الإجماع، يبذل وسعه فَتَعُوْزُهُ الحِجْل، فيرى أنه لا بد من رأي في هذه المسألة،

(١) أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٥ / ٨١).

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١ / ٦٠).



فيصيب رأيه سنة رسول الله ﷺ.

فهذا الصنف من الرأي شاهده ما أخرجه البخاري وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه: «أنه عرضت عليه قضية امرأة تُوفي زوجها قبل الدخول عليها، فقال: أقول فيها برأيي، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي، والله ورسوله بريئان منه، أرى أنها لها الصداق والميراث، وعليها العدة.

فقام رجل فقال: أشهد على رسول الله لقضي في امرأة منا بمثل ما قضيت يا ابن مسعود^(١). فكبر رضي الله عنه فرحاً؛ أن أصاب برأيه سنة رسول الله ﷺ». فهذا الرأي -أيها المسلمون والمسلمات- محمود، وصاحبه محمود؛ أولاً: لأنه بذل وسعه واجتهد.

وثانياً: عمد إلى الرأي حين لم يجد دليلاً.

وثالثاً: أن رأيه هذا وافق السنة، وهذا من توفيق الله تعالى.

القسم الثاني: هو رأي الفقيه المجتهد الناصح للأمة تنزل به نازلة كذلك، فيجتهد فيها رأيه، فلا يصب سنة رسول الله ﷺ، فهذا الفقيه محمود ومشكور، ويثنى عليه بما يثنى به على أهل العلم والإيمان، ولكن رأيه غير مقبول؛ لمخالفته سنة رسول الله ﷺ، ويصدق عليه قوله رضي الله عنه: «إذا اجتهد

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١/٤٣٠-٤٣١ و٤٤٧) و(٤/٢٧٩)، وأبو داود في «سننه» كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقاً حتى مات، برقم (٢١١٦)، قال الألباني في الإرواء (٦/٣٦٠): صحيح على شرط مسلم. وله طرق أخرى صحيحة عن ابن مسعود رضي الله عنه بالفاظ متقاربة، انظر تفصيلها في: «الإرواء» (١٩٣٩).

الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد»^(١).
 فهو عند من يعرف قدر العلماء المجتهدين الفضلاء محمود، مغفور له
 خطؤه - إن شاء الله -، معذور فيما أخطأ فيه، مأجور على اجتهاده.
 ولهذا: فإن أهل هذا الصنف من الرأي لا يشنع عليهم العلماء،
 ولا يثربون عليهم؛ بل يحفظون كرامتهم، ويصونون أعراضهم، ويعرفون
 لهم السابقة في الفضل وجلالة القدر، وإن كانوا لا يتابعونهم على ما أخطئوا
 فيه؛ لما هو متقرر عندهم أنه لا يسوغ متابعة المخطئ على خطئه ما دام قد
 تبين لهم أن الدليل على خلاف ذلكم الرأي وذلكم الاجتهاد.

القسم الثالث: هو رأي أهل الهوى والضلال، الذين جعلوا العقل
 إمامًا يحكمون به على النصوص، ولا يجعلون عقولهم تابعة للنصوص،
 فهذا الرأي هو الذي حذر منه الأئمة، وشنعوا على من يقول به؛ لأن في هذا
 الرأي تعطيلًا للنصوص وعدم العمل بها والركون إلى أقوال الرجال.
 وكان الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يذم الرأي بصفة عامة ويقول: «عجبت لقوم
 عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان».

وكذلك تواتر عن أئمة العلم والإيمان ذم هذا الصنف من الرأي، وذم
 أهله، والتشنيع عليهم.

فمن ذلكم قول مفضل بن مُهَلِّهَل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لو كان صاحب البدعة

(١) أخرجه النسائي، كتاب آداب القضاة، باب الإصابة في الحكم (ح ٥٣٨١).



يحدثك في أول أمره ببدعته لحدزته ونفرت منه، ولكنه يحدثك في بُدُوِّ مجلسه بالسنة، ثم يدخل عليك من بدعته فلعلها تلزم قلبك فمتى تفارق قلبك»^(١).

وقال مصعب بن سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا تجالس مفتوناً؛ فإنه لن يخطئك منه إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتتبعه، أو يؤذيك قبل أن تفارقه»^(٢).

ومن هذا القبيل في ذم الرأي الذي هو مجرد قياس ومحض اجتهاد مباينة للنصوص، قول مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أو كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما جاء به جبريل إلى محمد ﷺ»^(٣).

وقال أيوب السختياني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قال لي أبو قلابة: يا أيوب، احفظ عني أربعاً:

لا تقل في القرآن برأيك.

وإياك والقدر - يعني: لا تخاصم فيه ولا تجادل -، وإذا ذُكِرَ أصحاب

النبي ﷺ فأمسك.

ولا تمكن أهل الأهواء من سمعك فيقرؤا فيه ما شاءوا - أو قال: -

(١) أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٠٤/١) برقم (٣٩٩).

(٢) نفسه (٣٠١/١) برقم (٣٩٠)، وكذلك أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٢٦٨/٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦١/٧) برقم (٩٤٦٥).

(٣) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٢) برقم (١)، وفي «جامع البيان» (٢) (١٣٢/١)، وإسناده صحيح.

ينبذوا فيه ما شاءوا»^(١).

وكان ابن سيرين وتلميذه أيوب السخيتاني وغيرهما من الأئمة إذا دخل عليهم أهل الأهواء تركوا المجلس، بل قال قائل من السلف: إني لا أحب أن أسمع منه القرآن.

فقليل له: وكيف؟

قال: أخشى أن يدخل علي فيه ما ليس منه.

الأمر الثالث الذي يتضمنه حديثنا معكم: الأصل في التعامل مع المخالفين.

وهذا الأصل له فروع عدة:

الفرع الأول: أن أهل السنة ينظرون إلى المخالفة والمخالف، فلا يقبلون المخالفة بحال، بل يعنفون على من أظهر المخالفة، ورفع بها عقيرته، وصدع بها ولجلج، وإن كان عندهم من الفضلاء.

ولنأخذ على ذلكم بعض الأمثلة، فنبدأ بخير الأمة بعد محمد ﷺ وهم أصحابه:

ففي صحيح البخاري^(٢) أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه رأى غلامًا قريبًا له يحذف بالحصي، فقال: لا تفعل، سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الحذف^(٣).

(١) أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٣٦/٥).

(٢) «صحيح البخاري»، كتاب الذبائح والصيد، باب: الحذف والبنطقة (ح ٥٤٧٩).

(٣) هو رمي الحصا الصغار بأطراف الأصابع، وانظر: اللسان، مادة (حذف).

ويقال: الخذف. كذلك، ويقول: «إنها لا تقتل صيداً ولا تنكأ عدواً، وإنما تفقأ العين وتكسر السن»، فأعاد الغلام، فأعاد له، في الثالثة أو الرابعة قال: لا أكلمك أبداً.

انظروا كيف شدد عليه: (لا أكلمك أبداً، أقول لك قال رسول الله ﷺ وتفعل).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله». فقال ابنه بلال: والله لمنعهن. قال ابن عمر: فسمعت يسه سباً ما سب به أحداً قبله»^(١).

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قيل له: يقول أبو محمد: الوتر واجب. قال: كذب أبو محمد^(٢) سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات كتبهن الله على عباده في اليوم والليلة» الحديث أخرجه أحمد^(٣)، وأبو داود^(٤)، والبخاري في شرح السنة^(٥)، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه.

(١) «صحيح مسلم»، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد... (ح ٤٤٢).

(٢) لم يرد به تعمد الكذب، الذي هو ضد الصدق، والكذب لغة هو مخالفة الخبر - الذي لم تنصب له قرينة على خلافه - للواقع مطلقاً، لكن لشدة قبح الكذب، وأن العمد أغلب من الخطأ، كان قولنا: (كذب أبو محمد) مشعراً بدمه، وانظر: «التنكيل» (٣/٣١٩).

(٣) «المسند» (٣٧/٣٣٧).

(٤) «سنن أبي داود»، كتاب الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات (ح ٤٢٥)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٢٧٦).

(٥) «شرح السنة» (٤/١٠٤).

والنقل عنهم رضي الله عنهم في هذا الباب متواتر في الاستنكار على من أظهر خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه النظرة للمخالفة، وأما المخالف فإنه عندهم أحد رجلين:

الأول: رجل هو على خير وعلى سنة وعلى هدى، لكنه أخطأ في أمر من الأمور، فإنه كما يردون مخالفته ولا يقبلونها فإنهم يحفظون كرامته.
الثاني: هم أهل الهوى من المبتدعة الضلال، فإن أهل السنة يقفون منهم:

أولاً: برّد بدعهم وبشدة.

ثانياً: إذا كانت لأهل السنة الصولة والجولة ورجحان الكفة والقوة؛ فإنهم يشددون على المبتدعة النكير، ويجلبون عليهم بخيلهم ورجلهم إهانة لهم وإغلاظاً وإذلالاً؛ حتى يحذرهم الناس ويتقوهم، وإذا كان رجحان الكفة للمبتدعة والصولة لهم والقوة بأيديهم؛ فإن أهل السنة يكتفون برد البدع والمحدثات، ولا يرضونها أبداً.

وقد دلّ الدليل القاطع على هذا المسلك، وهذا المنهج الذي يتتبعه أهل السنة مع مخالفينهم من أهل البدع، فمن ذلكم:

ما أخرجه البخاري^(١) عن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ

(١) «صحيح البخاري»، كتاب التفسير - تفسير آل عمران -، باب منه آيات محكمات (ح ٤٥٤٧).

مُشَبِّهَةٌ ﴿١﴾. حتى بلغ: ﴿وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَوْلُوا الْأَلْبَنِي﴾ [آل عمران: ٧]. فقال: إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم».

وفي مقدمة صحيح مسلم^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم».

وفي هذا الباب ما صح عنه صلى الله عليه وسلم من طرق عدة: «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: الجماعة»^(٢).

فسرها ابن مسعود رضي الله عنه فقال: «الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك؛ فإنك حينئذ أنت الجماعة»^(٣).

وحذر صلى الله عليه وسلم من الخوارج وأمر بقتلهم وقتالهم، وأخبر أنهم: «شر قتلى تحت أديم السماء»^(٤).

(١) أخرجه مسلم في المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، والاحتياط في تحملها (ح ٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم (ح ٣٩٩٢)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٤٩٢).

(٣) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٩/١).

(٤) أخرجه الترمذي في التفسير، باب ومن سورة آل عمران (ح ٣٠٠٠)، وقال: «حديث حسن»، وصححه الألباني في «المشكاة» (٣٥٥٤)، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب في ذكر الخوارج (ح ١٧٦).

ووصفهم أوصافاً من انطبقت عليه فهو منهم في كل زمان ومكان، فقال: «سفهاء الأحلام حدثاء الأسنان، يقولون من قول خير البرية، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»^(١).

وقال: «تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم، وقراءتكم إلى قراءتهم»^(٢) إلى غير ذلك مما هو متواتر في الخوارج عن رسول الله ﷺ، وعلى هذا مشى أئمة الهدى والإيمان والعلم والدين، فحذروا من دعاة الهوى والضلال والبدعة.

من ذلكم ما أخرجه الذهبي في الميزان وغيره من كتبه عن عاصم الأحول قال: «كنا في مجلس قتادة، فذكر عمرو بن عبيد فوقع فيه، قلت -القائل هو عاصم الأحول-: ما أرى أن يقع أهل العلم بعضهم في بعض، فالتفت إليّ -الملتفت قتادة- فقال: أما تدري يا أحول أن الرجل إذا ابتدع بدعة يجب أن يذكر ليحذر.

وعلى هذا تتابع الأئمة؛ كذلك فإنه ما من زمان ولا مكان، يرفع أهل الهوى ودعاة الضلالة ألوية البدع؛ إلا وينبري لها علماء السنة، فيردونها بالدليل.

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (ح ٣٦١١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوراج (ح ١٠٦٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوراج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (ح ٦٩٣١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوراج وصفاتهم (ح ١٠٦٤)..

الفرع الثاني من هذا الأصل: أن أهل السنة حينما يردون على مخالفيهم يردون عليهم:

أولاً: بالعلم الذي يجلي الحق، ويبين ما خالفه، وليس ذلك من قبيل المهاترات والسباب والشتائم، بل قاعدتهم: قال الله، وقال رسوله، وقال الصحابة، وهم في ذلك مقتفون متبعون.

وثانياً: أنهم ليس لهم هدف ولا غرض في هذا المخالف في ذاته، فلا شأن لهم في طوله وقصره، ونسبه وأوصافه الخلقية؛ بل إنما يتكلمون في هذا المخالف لما أظهر وقرر وصدع به من إفساد الدين على عباد الله.

ومن هنا بالإضافة إلى ما تقدم من قول قتادة؛ فإن من نظر في كتب الجرح والتعديل وجدها ملاءى بهذا التشنيع على دعاة الفساد في منهجهم ومعتقدهم، فيقولون مثلاً: عمرو بن عبيد قدرى معتزلي، ويقولون في واصل بن عطاء: شيخ المعتزلة في زمانه، وفي بشر بن غياث المريسي: رأس فتنة القول بخلق القرآن، وهكذا.

فإنهم يتكلمون في المخالف لهم من أفراد وجماعات، ومقصودهم بهذا حماية الأمة في دينها، حتى لا يفسد عليها هؤلاء الضالون المضلون ما عرفوه من دين الله ﷻ وورثوه من شرع محمد ﷺ من طريق أصحابه، ثم من طريق أئمة التابعين، ثم من طريق من بعدهم، كالأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المحترمة، والسفيانيين، والحمادين، والأوزاعي، والليث بن سعد، وغيرهم من أئمة السنة؛ فإنهم مجندون أنفسهم للذب عن سنة رسول الله ﷺ

وعن أهلها، وكذلك يناصرون السنة، ويناصرون أهلها، لا يخافون في الله لومة لائم؛ لكن كما قدمت إذا ظهر لهم أن هجر المبتدعة والكلام في رجال بأعيانهم يجلب عليهم مفسدة أكبر، يكتفون برد البدع المحدثه.

الفرع الثالث: الأصل هو هجر المبتدع زجرًا له؛ فلا يكلم، ولا يؤاكل، ولا يشارب، ولا يناكح، ولا يجالس؛ هذا هو الأصل وقد سمعتم الأحاديث في ذلك، فإياكم وإياهم، هذا قول رسول الله ﷺ، وهذا الهجر موكول إلى العلماء الكبار والأئمة المطاعين؛ فهم الذين يملكون دعوة العامة والخاصة إلى هجر المخالف، وأما سائر الناس؛ فإنهم لهم الهجر الوقائي، فمن خشي إنسانًا يضر به في دينه ودينه، فله مفاصلته والبعد عنه إلا إذا ترتبت مفسدة، فلو تكلم الشيخ عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ وهو شيخ الإسلام، أو الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، وهو شيخ الإسلام عندنا معلناً هجر إنسان ما؛ فإنه يسقط ولا تقوم له قائمة، لما هو معلوم عند الخاصة والعامة، ولا عبرة بمن شذ في مكانة هؤلاء الأسيخ، وعظيم قدرهم، وسابقة فضلهم على أهل الإسلام.

الفرع الرابع: وهاهنا سؤال وهو النظر في كتب الضلال، ومنها ما يسمى اليوم بالكتب الفكرية، فهي صنف من أصناف الكتب المضللة، ما الموقف الذي يجب على المسلم حيال هذه الكتب؟

إن هذه الكتب ليست على وتيرة واحدة، لا في محتواها، ولا في أسلوبها، ولا في دعوتها إلى الضلالة، فهي تختلف، ومن هنا كذلك يختلف الناظر فيها، وتحريروها، أن كتب هؤلاء الضلال المضلين أصناف ثلاثة:

أحدها: ما كان محضاً في الضلالة، وليس فيه من الحق شيء، أو فيه نزر يسير مغمور بأضعاف مضاعفة من الباطل؛ فهذا لا يحل النظر فيه إلا لعالم متمكن، ومقصوده أن يرد على هؤلاء الضلال من كتبهم؛ لأن أهل الضلال لا يقبلون الاحتجاج عليهم إلا بما احتوته كتب أسلافهم وأئمتهم، فلو جلست إلى رافضي فقلت له: قال شيخ الإسلام ابن تيمية، قال فلان، قال فلان، من ذوي المكانة العظيمة عندك لما هو عليه من السنة، فإنه لا يقبل ذلك.

بل من وقاحته ومن على شاكلته يقعون في أعراض هؤلاء الأئمة أمامك؛ لكن حينما تقول لهم: قال الكليني، قال فلان، قال فلان، من أئمتهم؛ فإنك تقيم الحجة عليهم وتبتهتهم، لا سيما حينما تحيلهم إلى الجزء والصفحة، أو تنقل لهم نقلاً تحفظه مع الإحالة.

ومن أمثلة هذا كتب الرافضة المعنية في بيان أصولهم، كالكافي وأصوله للكليني.

الثاني: ما كان خليطاً فيه حق وباطل، وسنة وبدعة، وهدي وضلالة، فهذا الصنف لا يحل النظر فيه إلا لعالم متمكن عنده أهلية لتمييز الحق من الباطل والصحيح من السقيم، والهدى من الضلالة، والبدعة من السنة؛ فهذا لا بأس عليه، وإن كان استغناؤه بكتب أئمة السنة أولى وأحوط لدينه وعرضه وأسلم له.

ومن أمثلة هذا الكشاف للزمخشري؛ فإنه يحوي الاعتزال المدسوس الماكر، لأنه معتزلي جلد، ويدس اعتزاله في كتابه هذا بما لا يدركه إلا الفطناء

النبلاء الحذاق الجهابذة من العلماء.

ولهذا قال بعض العلماء: إنا نستخرج اعتراضات الزمخشري بالمناقش، والكتاب مفيد في النحو و الصرف، واللغة، والبديع، والمعاني ولذا ينقل منه هذه العلوم كثير من علماء السنة.

الثالث: ما خلا من البدع والمحدثات؛ لأن صاحبه لا يهتم إلا أنه يؤلف كتاباً ليتنفع مادياً فقط، همه أن يؤلف كتاباً يقرؤه الناس وهو يستفيد منهم منافع دنيوية، إما حسية وإما معنوية؛ كأن يؤلف في الزكاة ما يوافق أهل السنة ولم يخلطه بخليط، هذا الأمر فيه واسع، وإن كنا لنا موقف حيال هذا وغيره، فالذي ندين الله به: أنه لا يجوز نشر كتب الضلال من أصحاب الكتب الفكرية وغيرهم قديماً وحديثاً بين الخاصة والعامة؛ لأن العامة لا يفرقون، ولا يعرفون الناس، فمن نشر بينهم كتاباً فكرياً، أو من الكتب القديمة التي ورثتها الكتب الفكرية اليوم؛ فإنه يجني على الأمة.

ومن ضلَّ بسببه وكان له قصد في ذلك: فإن عليه مثل إثمه، وأما الاقتناء - فكما سلف بيانه - فإنه يفرق بين الاقتناء والنشر، فأى كتاب يحوي من الضلالة ما يحوي: فاقتناؤه بالنسبة لمن يحسن النظر وعنده أهلية التمييز؛ هذا لا بأس به، وإن كان الأولى عدم ذلك، وأما النشر: فإن من نشر كتب الضلال، ومنها الكتب الفكرية اليوم، وعلى رأسها كتب سيد قطب، وكتب أبي الأعلى المودودي، وحسن البناء، وغيرها من الكتب الفكرية، فإنه يعين على إفساد السنة والإضرار بأهلها.

الفرع الخامس: أن من أضر الناس في دينهم أو دنياهم، استحق العقوبة بقدر ما يضر الناس به، وبسط هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ حيث قال^(١): «وَهُنَا قَاعِدَةٌ شَرِيفَةٌ يَنْبَغِي التَّفَقُّنُ لَهَا:

وَهُوَ أَنَّ مَا عَادَ مِنَ الذُّنُوبِ بِإِضْرَارِ الْغَيْرِ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ؛ فَعُقُوبَتُنَا لَهُ فِي الدُّنْيَا أَكْبَرُ، وَأَمَّا مَا عَادَ مِنَ الذُّنُوبِ بِمَضْرَرَةِ الْإِنْسَانِ فِي نَفْسِهِ: فَقَدْ تَكُونُ عُقُوبَتُهُ فِي الْآخِرَةِ أَشَدَّ، وَإِنْ كُنَّا نَحْنُ لَا نُعَاقِبُهُ فِي الدُّنْيَا.

وَإِضْرَارُ الْعَبْدِ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ: هُوَ ظَلْمُ النَّاسِ؛ فَالظُّلْمُ لِلْغَيْرِ يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا لَا مَحَالَةَ لِكَيْفِ ظَلَمَ النَّاسَ بَعْضِهِمْ عَنِ بَعْضٍ، ثُمَّ هُوَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَنْعُ مَا يَجِبُ لَهُمْ مِنَ الْحُقُوقِ وَهُوَ التَّفْرِيطُ...».

وهذا الأمر مجمع عليه عند أهل السنة، ويظهر لمن تأمل هذا الكلام، وكان متجرداً للحق، طالباً له: أن هجر العاصي والمبتدع، ليس له أمد ولا حد؛ بل أمده حين يقلع عما هو فيه من معصية أو بدعة.

وهذا من الأدلة عليه:

هجر النبي ﷺ كعب بن مالك وصاحبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لما تخلفوا عن غزوة تبوك، هجرهم خمسين ليلة حتى أنزل الله توبتهم، وكان كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «والله ما بي أن أموت أو يموت رسول الله وأنا على تلك الحالة» خشي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠/٣٧٣).

أن يموت على الضلالة.

ومن هنا يعلم أن تحديد الهجر مطلقاً بثلاثة أيام خطأ فاحش، وإن قال قائل كيف تصنعون بما أخرجه الشيخان^(١) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

فالجواب: لقد أبان أئمتنا الجمع بين هذا الحديث، وبين ما دلت عليه قصة كعب وصاحبه رضي الله عنه.

قال البغوي في «شرح السنة»^(٢): «فأما النهي عن الهجران أكثر من ثلاث، إنما جاء في هجران الرجل أخاه لعب وموجدة، أو لنبوة تكون منه، فرخص له في مدة الثلاث لقلتها، وحرم ما وراءها.

فأما هجران الوالد الولد، والزوج الزوجة، ومن كان في معناهما، فلا يضيق أكثر من ثلاث، وقد هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً. هذا قول الخطابي في كتابه.

قلت: فأما هجران أهل العصيان، وأهل الريب في الدين، فشرع إلى أن تزول الريبة عن حالهم، وتظهر توبتهم».

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الهجرة (ح٦٠٧٧)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي (ح٢٥٦٣).

(٢) «شرح السنة» (١٣/١٠١).

ونختم هذا الحديث ببيان أمر وإن كان قد سبقت الإشارة إلى بعض أفراده.

هذا الأمر: أنه من قواعد أهل السنة الحكم على المخالفة بما يدل عليه الشرع، فما دل الشرع على أنه كفر قالوا: هذا كفر، ما دل على أنه فسق ليس مخرج من الملة، قالوا: هذا فسق، وما دل على أنه مجرد خطيئة، قالوا: خطيئة، وكذلك التفريق بين البدع، وأن منها المكفرة، كوحدة الوجود والتجهم والرفض.

والمفسقة، كالتمشعر، ومنها ما دون ذلك كالذكر الجماعي، وهذا مبسوط في دواوين أهل السنة التي عنيت بتدوين السنة دعوة إليها، وكذلك تدوين البدع وبيانها، تحذيراً منها؛ فأهل السنة لا يجاوزون دلالة الشرع.

ومن قواعدهم: أنهم يفرقون بين الفعل والفاعل، والقول والقائل، فرب خطيئة هي كفرية، أو فسقية، أو بدعية، أو مجرد معصية، ولا يحكمون على من صدرت منه هذه الخطيئة بأنه كافر، أو مبتدع، أو فاسق، أو عاصٍ، لماذا؟ لأنه إما لم تجتمع فيه الشروط، أو لم تنتف عنه الموانع.

ويتبع هذا تفريقهم بين الحكم على سبيل العموم، والحكم على سبيل التعيين، فعلى سبيل العموم مثلاً يقولون: تارك الصلاة كافر، تارك الزكاة بخلاً مع الإقرار بها فاسق، وجاحدها كافر،... وهكذا.

وأما تعيين الحكم على صاحب المخالفة المعين: فإنهم ينظرون فيه

إلى أمرين:

الأمر الأول: دلالة الشرع على مخالفته، هل هي كفرية، أو فسقية، أو

غير ذلك؟

الأمر الثاني: انطباق الوصف على المعين، هل ينطبق عليه الوصف،

أو لا؟ وكيف ينطبق الوصف عليه؟ باجتماع الشروط وانتفاء الموانع.

وهذا له عندهم شروط، منها: التكليف، والتكليف: يشمل البلوغ

والعقل، ومنها: العلم بمخالفته بأنها بدعية، أو فسقية، أو كفرية.

وهذه الشروط جمع أكثرها شيخ الإسلام الثاني عندنا في هذا العصر،

وأعني به الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ النَّفِيسِ النَّافِعِ الْمَاتِعِ

«القواعد المثلى».

فمن أراد مزيد التفصيل والبسط فليراجعها؛ فسيجد فيه ما يروي الغليل

ويشفي العليل -إن شاء الله تعالى-.

هذا ما يسر الله جمعه وتحريره في هذه المسألة.

وصلَّى اللهُ وسلَّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

عبيد بن عبد الله بن سليمان الجابري

المدرس بالجامعة الإسلامية سابقاً

مساء الثلاثاء: ١٢ / صفر / ١٤٢٩ هـ

الموافق: ١٩ / فبراير / ٢٠٠٨ م

وتمت مراجعته ليلة الإثنين الحادي عشر من رجب عام اثنين وثلاثين
وأربعمائة وألف.
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

**إمداد السلفي بأصول
وقواعد في المنهج السلفي**

التمهيد

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فيا أيها الأبناء: اقتضت حكمة الله ﷻ أنه في كل زمان، وفي كل



مكان: أن يهيب الله ﷻ من ينصر دينه، ويُعلي كلمته، ويدعو إليه على بصيرة، كما أنه في مقابل هذا: ينبري من ينبري من أهل الأهواء، الذين يناصرون السلفية وأهلها العدا، والله ﷻ حكيم عليم لطيف خبير، لن يُضَيِّع دينه، ولكن يضيع من يتبغي غير ما جاءت به النبيون والمرسلون - عليهم الصلاة والسلام - عن الله ﷻ إلى أهل الأرض.

فإنه لم يجعل أحدًا سفيرًا بينه وبين خلقه يبلغهم عنه شرعه سوى من اصطفاه من النبيين والمرسلين، ولئن كان في بعض الأزمنة والأمكنة، تعصف بالناس عاصفة الهوى، ويستوحش كثير من أهل السنة لكثرة مخالفيهم؛ فإنه يسليهم ثلاثة أمور:

الأمر الأول: في قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

فمن استوحش لكثرة المخالفين، ووجد الغربة لقلة السالكين مسلكه، إذا تذكر أن رفاقه على طريق الحق والهدى، أولئك الأصناف الأربعة: زالت عنه الوحشة، وأصبح قوي العزيمة، مشدودًا بهم أزره، لا يخشى في الله لومة لائم، ولا تزعزع ثقته بنصر الله لجنده كثرة الهالكين، ولا قلة السالكين؛ لأن أولئك الصفوة: هم خير عباد الله من البشر، فمن كان رفيقه خير عباد الله: فلن يستوحش؛ بل يزداد ثباتًا وصبرًا ويقينًا وقوة.

الأمر الثاني: ما جاء في حديث السبعين الألف الذين يدخلون الجنة

بلا حساب، وهو مخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في الصحيحين^(١)، وقد جاء فيه: «فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد».

لنتأمل في هذا الحديث قليلاً، فهذا النبي الذي جاء وليس معه أحد إلى من بُعث؟

إلى أمة أم إلى غير أمة؟ بل إلى أمة.

بُعث بماذا؟ ألم يكن مبعوثاً ذلكم النبي ﷺ الذي لم يُجبه أحد، أو النبي أجابه الرجلان، أو الرهط، وهم من الثلاثة إلى العشرة، أو إلى التسعة، ألم يكونوا جاءوا بالهدى ودين الحق؟ ألم يكونوا أعظم الناس مكاناً عند الله ﷻ؟

فما أظن أحداً منكم يخالفني في الجواب بـ (بلى).

فكيف بمن دونه ممن يدعو إلى الله على بصيرة؟!

وثانياً: هذا الحديث فيه دليل على أن العبرة ليست بالكثرة؛ بل العبرة في إصابة الحق، وقد تفتن إلى هذا الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله؛ إذ قال في مسأله على الباب والحديث: «ثمره هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة وعدم الزهد في القلة»^(٢).

وهذا المعنى يزيده وضوحاً: حديث افتراق الأمم، الذي هو صحيح

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب من لم يرق (ح ٥٧٥٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب

الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (ح ٢٢١).

(٢) «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»، ضمن مجموعة رسائل في الاعتقاد (١٢٧).



بجموع طرقه، فقد جاء في بعض طرقه «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار، إلا واحدة.

قالوا: من هي يا رسول الله؟

قال: الجماعة»^(١).

وقد فسرها ابن مسعود رضي الله عنه فقال: «الجماعة: ما وافق الحق وإن كنت وحدك، فإنك حينئذ الجماعة»^(٢).

وفي رواية أخرى ضعيف إسنادها لكنها صحيحة المعنى والشواهد عليها كثيرة، وهي قوله صلى الله عليه وسلم لما سُئِلَ عن الفرقة الواحدة قال: «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(٣).

فالشواهد إن لم تكن متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم على معنى هذه الرواية؛ فإنها مستفيضة.

فبان بهذا التقرير: أنه لا عبرة بغير إصابة الحق، ولا عبرة بغير السداد في الأقوال والأعمال، وهذا السداد: هو تجريد المتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم.

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم (ح ٣٩٩٢)، وصححه الألباني في «الصحيحه» (١٤٩٢).

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/١٠٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥/١٣٥) رقم (٤٨٨٦)، وفي «الصغير» (٢/٢٩) رقم (٧٢٤).

قال الهيثمي (١/١٨٩): «فيه عبد الله بن سفيان. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه هذا وقد ذكره ابن حبان في الثقات».

الأمر الثالث: الأثر الذي يصحح رفعه بعض طلاب العلم^(١)، وذلكم الأثر: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»^(٢).

فإذا تقرر هذا، وتحصل لدينا أن العبرة - كل العبرة - والميزان الحق: هو في متابعة النبي ﷺ؛ لأن الله ﷻ لم ينصب أحداً من البشر قدوة حسنة لذاته سواه، كما قال ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وقبل أن نتقل إلى بعض القواعد في المنهج السلفي أريد أن أعرف المنهج السلفي، وتعريف المنهج السلفي يستدعي منا شيئين:
الأول: في السلفية.

الثاني: في تحديد هذا المنهج ما هو وما معناه؟

فالسلفية لغة^(٣): نسبة إلى من سلف، بمعنى: مضى؛ فيقال للماضي: السالف، وإذا أمضى الإنسان شيئاً قيل له: أسلفه، وفي الحديث: «أسلمت

(١) صح عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ يَصْحَحُهُ، وانظر: «شرف أصحاب الحديث» (٢٩).

(٢) هذا الحديث وإياه جداً، وانظر تخريجه في كتاب «ضوابط الجرح والتعديل»، للدكتور عبد العزيز العبد اللطيف (٣٩-٤٣)، وقد قال العراقي في «التقييد» (١٣٩)، عقب الكلام عن رواته: (وكلها ضعيفة لا يثبت منها شيء).

(٣) وانظر: «معجم مقاييس اللغة» (٣/٩٥)، و«لسان العرب» (٩/١٥٨)، و«المفردات»

لرراغب (٢٣٩)، و«الوجوه والنظائر» للدماغاني (٢٤٣)، و«معالم التنزيل» للبغوي (٤



على ما أسلفت من خير»^(١)؛ يعني: ما أمضيت من قبل.

وفي الاصطلاح: كل من مضى بعد النبي ﷺ على أثره، من أصحابه، وأئمة التابعين، ومن بعدهم.

وإذا أطلق لفظ السلف الصالح: فإنه لا ينصرف أولاً إلا إلى القرون الثلاثة المفضلة؛ وهم أصحاب النبي ﷺ، ثم التابعون، ثم أتباع التابعين، وعلى هذا ينزل المحققون من أهل العلم حديث: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(٢).

وما في معناه من الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، وأئمة السلفية بعد أصحاب النبي ﷺ من التابعين، مثل: السعديين، والشعبي، وعكرمة، ومجاهد، ومن أتباع التابعين: كالأئمة الأربعة، والأوزاعي، والحماديين، والسفيانيين، والليث بن سعد، وأبي عبيد القاسم بن سلام، والبخاري، ومسلم، ومن سلك سبيل هؤلاء؛ فإنهم أئمة السلف الصالح.

واعلموا -بارك الله فيكم-: أن السلفية لم يؤسسها أحد من البشر في زمان أو مكان، فلم يكن الشيخ محمد بن عبد الوهاب مع أخيه الإمام محمد ابن سعود (مؤسسين) للسلفية، ولا من قبلهما من أهل العلم، وأئمة الدين، ودعاة الحق، إلى هذه الملة الحنيفية مؤسسين لها، مثل: شيخ الإسلام

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حكم الكافر إذا أسلم بعده (ح ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد (ح ٢٦٥١)، ومسلم،

كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم (ح ٢٥٣٥).

ابن تيمية، وتلامذته، ومن قبله من الأئمة الأربعة، ومن سَمَّينا من الأئمة، ولا التابعون، ولا أصحاب محمد ﷺ، ولا محمد ﷺ، ولا من مضى من قبله من النبيين والمرسلين -عليهم الصلاة والسلام-؛ بل هي من عند الله جاء بها النبيون والمرسلون، بلَّغوا عن الله ما أَرَادَه من العباد شرعاً، ومن بعدهم من أصحابهم، ومن أتباعهم، فمن بعدهم دعاة إلى الله وفق هذه السلفية.

ولهذا: فإنه ليس لها مستند سوى النص، فجميع أقوال الناس وأعمالهم، ميزانها عندنا شيئان: النص والإجماع، فمن وافق نصاً أو إجماعاً: قُبِلَ منه، ومن خالف نصاً أو إجماعاً: رُدَّ عليه ما جاء به من قول، أو فعل كائناً من كان، ثم إن كان هذا المخالف أصوله سنة، ودعوته سنة، وكل ما جاء عنه سنة؛ فإن خطأه يرد، ولا يتابع على زلته، وتحفظ كرامته، وإن كان ضالاً مبتدعاً، لم يعرف للسنة وزناً، ولم تقم لها عنده قائمة، مؤسساً أصوله على الضلال: فإنه يُرد عليه كما يرد على المبتدعة الضلال، ويقابل بالزجر، والإغلاظ، والتحذير منه، إلا إذا ترتبت مفسدة أكبر من التحذير منه.

وأما المنهج السلفي: فهو اتباع كل ما جاء عن الله، وعن رسوله ﷺ، والتمسك بذلك قولاً وعملاً، هذا هو المنهج السلفي، وهو الطريق السلفي، وهو مسلك أهل السنة والجماعة؛ لأن السلفية لها عدة مسميات، ولا اختلاف بينها في المعنى، فهم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، وأهل الحديث وأهل السنة والجماعة.

وإن سألت -أيها المسلم-: ما حاصل اعتقاد السلفية؟

فجوابنا: لقد عبر عن ذلك علم من أعلامها، وإمام من أئمتها، وهو شيخ الإسلام ابن تيمية؛ إذ قال في العقيدة الواسطية: «أَمَّا بَعْدُ: فَهَذَا عِتْقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ -أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ- وَهُوَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثُ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(١).

قال مقيده: وفي هذا المعنى من الأحاديث الصحيحة المشهورة حديث عمر رضي الله عنه المشهور بحديث جبريل عليه السلام، وفيه: فأخبرني عن الإيمان، قال: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(٢) الحديث.

فإذا تقرر هذا؛ فإني أورد لكم بعض القواعد:

القاعدة الأولى: الانتساب إلى السلفية.

فإن كثيراً ممن يدعون أنهم أهل السنة والجماعة، وأنهم على الهدى، يشتمزون من الانتساب إلى السلفية، وحتى تطمئن قلوبهم إلى هذه النسبة، وتقوى عزيمتهم، لأن ما وقر في قلوبهم من الاشتمزاز منها؛ فهي وسوسة شيطانية، قواها في قلوبهم: ضعف العزيمة وقلة الفقه في الدين، فلو كانت عزائمهم قوية، وتحصيلهم من الفقه في الدين قوياً: ما اشتمأزوا من ذلك،

(١) «العقيدة الواسطية» (٧٢)، ضمن مجموعة رسائل في الاعتقاد.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام (ح ١١).

ولم يجدوا في أنفسهم غضاضة منه، فنقول لهم أولاً:

جاء من أحاديث النبي ﷺ ما يدل على ذلك، من ذلك قول ﷺ لفاطمة
 ﷺ: «فنعم السلف أنا لك»^(١).

والأمر الثاني: أن هذه النسبة لم تكن محدثة؛ بل هي من عهد أصحاب
 النبي ﷺ، فيقال لهم: السلف^(٢)، وكلمة السلف دارجة عند أئمة أهل هذه
 الملة، أهل السنة والجماعة، ويزيد هذا وضوحاً: الإجماع على صحة
 الانتساب إلى السلفية، وأنه لا غضاضة في ذلك.

وقد حكى الإجماع شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «لا عيب على من
 أظهر مذهب السلف وانتسب إليه، واعتزى إليه؛ بل يجب قبول ذلك منه
 بالاتفاق؛ فإن مذهب السلف لا يكون إلا حقاً»^(٣).

فهذا علم من أعلام منهجنا، المشهود لهم بجلالة القدر، والسابقة في
 الفضل، ينقل الإجماع.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب من ناجى بين يدي الناس (ح ٦٢٨٥)، ومسلم،
 كتاب الفضائل، باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ (ح ٢٤٥٢).

(٢) قال ابن منظور: «السلف في اللغة: جمع سالف، والسالف: المتقدم، والسلف: الجماعة
 المتقدمون».

وقال ابن فارس: «سلف، السين واللام والفاء: أصل يدل على تقدم وسبق، من ذلك:
 السلف الذين مضوا، والقوم السلاف: المتقدمون».

انظر: «اللسان» (١٥٨/٩)، و«معجم المقاييس» (٩٥/٣).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٤٩/٤).

فيا شباب الإسلام خاصة، ويا أيها المسلمون عامة: لا يكونن في صدوركم حرج من الانتساب إلى السلفية؛ بل ارفعوا بها رءوسكم، واصدعوا بها، ولا تأخذكم في ذلك لومة لائم، وأزيدكم شيئاً آخر؛ ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: أن من علامات أهل البدع ترك انتحال السلف الصالح، فلا تجد خلفياً - لاسيما المنتسبون إلى الجماعات الدعوية الحديثة الظاهرة في الساحة اليوم، والمناوئة لأهل السنة الجماعة -؛ إلا وهو يكره السلفية، ويكره الانتساب إليها؛ لأن السلفية ليست مجرد نسبة؛ بل السلفية: تجريد الإخلاص لله وتجريد المتابعة للنبي ﷺ.

فالناس - يا بني - حزبان: حزب الرحمن، وحزب الشيطان؛ فحزب الشيطان: الكفار والمنافقون نفاقاً اعتقادياً، وحزب الرحمن: هم المسلمون، الذين لم يركبوا ما يخرجهم من مسمى الإيمان إخراجاً كاملاً، وخالص هذا الحزب - حزب الرحمن - الذين لم يضلوا، ولن يضلوا، ولن يتنكبوا جادة الهدى والحق في كل زمان ومكان، ولن يجتمعوا على ضلالة: هم السلفيون أهل السنة والجماعة، الطائفة المنصورة، الفرقة الناجية.

القاعدة الثانية: يعرف الرجال بالحق ولا يعرف الحق بالرجال.

ومعنى هذه القاعدة: أن الإنسان يوصف بالتمسك، وأنه من أهل السنة، وأنه على الحق الذي لم تشبه شائبة البدعة والخرافة.

فالعلامة الدالة عليه: ما انتهجه من حق بأقواله وأعماله، وهذا هو

الشرط الأول.

ولا يعرف الحق بالرجال؛ والمعنى: أنه ليس مجرد سلوك الرجل في قول، أو فعل: هو دلالة على أنه مصيب؛ بل الحكم على الأقوال والأعمال عند السلفيين، ميزانان فقط: النص والإجماع.

القاعدة الثالثة: في الحب والبغض.

فإن كثيرًا ممن يدعون أنهم دعاة إلى الله، يحفون، ويجورون في مسلك الحب والبغض، فمعيار الحب والبغض عند هؤلاء في الأشخاص، في ذوات الأشخاص، وقد أجمع أهل الحق: أنه لا حب لأحد من البشر لذاته سوى النبي ﷺ؛ لأنه يبلغ عن الله، وهو معصوم فيما يبلغ به عن الله ﷻ، بلغ البلاغ المبين، لم يزد على ما أمر به، ولم ينقص منه، وكذلك سائر النبيين والمرسلين -عليهم جميعًا الصلاة والسلام-.

وأما في السنة: فإن معيار الحب والبغض ليس في الأشخاص؛ بل هو في الله ﷻ؛ فقد صحت الأخبار بأن الحب في الله، والبغض في الله، والموالاتة في الله، والمعاداة في الله، والمنع لله، والإعطاء لله^(١)، هذه ست صفات من استكملها، وانتهجها في معاملته للآخرين استكمل عرى الإيمان.

(١) عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ».

أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (ح ٤٦٨١)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٨٠).

القاعدة الرابعة: في الرد على المخالف.

وكثير من الناس يهونون شأن هذا الجانب، ويرونه عامل تفرقة للأمة؛ لأن الأمة - كما زعموا - تحتاج إلى الاجتماع، ورأب الصدع.

فنقول: أولاً:

هذا الاجتماع الذي تؤسسون له بما تؤسسون، وتقعدون له بما تقعدون، وتدعون إليه بشتى العبارات، أهو في ذات الله، أم في ذات الأشخاص؟

فإن كان في ذات الأشخاص؛ فهذا لا حاجة بنا إليه، وإن كان في ذات الله، فمن أين تستمد أصوله وقواعده؟

فإنه تستند أصوله وقواعده من النص وهو الكتاب والسنة ومن إجماع السلف الصالح!

وكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع أهل الحق والهدى من أئمة هذه الملة، على أنه لا يجتمع الناس إلا على ما رضيه الله ﷻ، من دين الحق، الذي أساسه: الدعوة إلى التوحيد، وسائر الطاعات من فرائض ومستحبات، والنهي عن الشرك، وسائر المعاصي.

ومنها: البدع والمحدثات، إذن: ما رضيه الله ﷻ للعباد والبلاد، ولم يرض غيره، ينحصر في أمرين:

الأمر الأول: إخلاص الدين لله، وأساسه: توحيد الله ﷻ، ثم فرائض

الدين العملية.

الأمر الثاني: التحذير من كل مغاضب الله ﷺ ومساخطه، وأعظم ما يعصى الله به، وأعظم مغاضبه: الشرك بالله، ثم بعد ذلك: التحذير من الكبائر، وسائر البدع، والخرافات؛ لأنها تكدر صفو الإيمان وتنقصه.

وثانياً: أنتم تريدون ألا يفترق المسلمون؟ فإذا قالوا: نعم.

قلنا: تريدونهم أن يجتمعوا على ماذا؟ أعلى منهج معين؟

الجواب: نعم، نقول: اسمعوا ما جاء به عبد الله ورسوله ومصطفاه وخليته محمد ﷺ: «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار، إلا واحدة.

قالوا: من هي؟

قال: الجماعة». وقد قدمت شيئاً من الكلام على هذا الحديث.

هذا ما يرضاه الله ﷻ؛ فإذن: الجماعة الجماعة! وهي السلفية، والطائفة المنصورة، والفرقة الناجية، من كانوا على مثل ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه.

يأبى الله أن يجتمع الناس على غير ذلك.

وثالثاً: ألا ترون -يا هؤلاء- الفرقان بين الحق والباطل؟! فإن قالوا:

لا، لم يقرهم أحد؛ لأنه لا بد من فرقان بين الحق والباطل، سواء في العبادات، أو في المعاملات، أو في السلوك الشخصي؛ بل في كل شيء يجري بين الناس، لا بد من فرقان.

وإن قالوا: نعم، قلنا: لقد فرق الله ﷻ وفرق رسوله ﷺ، وأجمع أئمة

الدين والملة؛ على نبد كل ما خالف منهج الله الذي جاءت به النبيون والمرسلون.

واسمعوا، قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(١).

وفي رواية لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٢).

والرد معناه: المردود، وما كان مردوداً: فكأنه غير موجود.

قال أهل العلم: والرد إذا أضيف للعبادة؛ فإنه يقتضي فسادها، وعدم

الاعتداد بها، وإذا أضيف إلى المعاملة؛ فإنه يقتضي إلغائها، وعدم نفوذها.

ثم اسمعوا ثانيًا: «سيكون أقوام يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم

ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم»^(٣).

ثم اسمعوا ثالثًا: وهو حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه الصحيح

المشهور، قال: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظة، وجلت منها القلوب، وذرفت

منها العيون، فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودع، فأوصنا، -وفي رواية:

فبِمَ تعهد إلينا؟-.

قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد

حبشي، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإنه من يعش منكم منكم: فسيرى اختلافًا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود

(ح ٢٦٩٧)، ومسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة (ح ١٧٢٠).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة (ح ١٧٢١).

(٣) أخرجه مسلم، المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط لها (ح ٩).



كثيرًا، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي،
تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ»^(١).

هذا بعض من سنة النبي ﷺ، وهي مجتمعة على القضاء بأنه لا يصلح
الناس، ويجمع شتاتهم إلا اتباع النبي ﷺ، ويزيد هذا وضوحًا: ما رواه
أحمد، ومسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ
قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرِ مَا
يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنْ أُمَّتُكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي
أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا». الحديث.

وهذا الحديث - يا بني - مصداق لما رواه الإمام مالك رضي الله عنه قال: كان
وهب بن كيسان يقعد إلينا، ولا يقوم أبدًا حتى يقول لنا: «اعلموا أنه لا يصلح
آخر هذا الأمر إلا ما أصلح أوله.

قال أشهب: قلت لمالك: يريد ماذا؟

قال: يريد بادئ الإسلام، أو قال: يريد التقوى»^(٢).

وقد تواتر النقل عن أصحاب النبي ﷺ على رد المخالفة، وإن لم تكن
بدعية، وأنا ذاكر لك بعض ما صح عنهم رضي الله عنهم، وأتبعه ببعض أقوال من

(١) أخرجه الترمذي، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة، واجتناب
البدع (٢٦٧٦)، وابن ماجه، المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (ح ٤٣)،
وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩٣٧).

(٢) «مسند الموطأ» للجوهري (١/٥٨٤) رقم (٧٨٣).



بعدهم.

فهذا الفاروق رضي الله عنه يقول: «إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن، أعتيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضّلوا، وأضلّوا»^(١).

وقال ابن عباس رضي الله عنه: «والله ما أظن أن أحدًا أحب إلى الشيطان هلاكًا

مني اليوم.

فقليل: وكيف؟

قال: تحدث البدعة في المشرق، أو المغرب، فيحملها الرجل إليّ،

فإذا حملها إلي قمعتها بالسنة، فترد عليه»^(٢).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «اتبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كفيتم»^(٣).

وقال الشعبي رضي الله عنه^(٤): «إياكم والمقايسة؛ فوالذي نفسي بيده: لئن

أخذتم بالقياس: لتُحِلَّنَّ الحرام، وتُحَرِّمَنَّ الحلال، فما بلغكم عن حفظ

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤٦/٤) برقم (١٢)، والهروي في «ذم الكلام وأهله»

(٢/١٧٩)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٤٥٣/١)، وابن عبد البر في «جامع بيان

العلم» (٢/٢٦٣ و٢٦٤-الريان)، وغيرهم.

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح الاعتقاد» (٥٥/١).

(٣) أخرجه الدارمي في «سننه» (٢٨٨/١) رقم (٢١١)، والطبراني (٨٧٧٠)، وأبو خيثمة

في «العلم» (٥٤)، وابن وضاح في «البدع» (١١) و(١٣)، والمروزي في «السنة» (٧٨)

، وابن بطة في «الإبانة» (٣٢٧-٣٢٨) برقم (١٧٤) و(١٧٥)، واللالكائي في

«شرح أصول الاعتقاد» (٩٦/١) وغيرهم. وصححه الألباني في «تخريج العلم» لأبي

خيثمة (ص ٢٦).

(٤) أخرجه الدارمي في «سننه» (٣٩) برقم (١٠٩)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٤٦١/١).

من أصحاب محمد ﷺ فخذوا به - أو قال: فاحفظوه-».

وقال الأوزاعي رَحِمَهُ اللهُ: «اصبر نفسك على السنة، وقل ما قالوا، وكفَّ عما

كفَّ القوم عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك ما وسعهم»^(١).

فبان بهذا: أن أصحاب نبيكم ﷺ والتابعين، ومن بعدهم: متفقون على

رد كل ما يخالف سنة رسول الله ﷺ، وأسوتهم في ذلك: نبيكم ﷺ؛ فقد رد

المخالفات ردًّا قويًّا، وزجرًا شديدًا، يجعل من سمعه، وكان له قلب، وكان

ذا بصيرة: ينزجر عن مخالفته.

لما خرج إلى ثقيف وهو ازن بعد الفتح مرَّ ﷺ بسدرة يعكف المشركون

عندها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط.

فقال الحدباء: «يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات

أنواط!

فقال ﷺ: الله أكبر؛ إنها السنن، لقد قلتُم والذي نفسي بيده كما قالت

بنو إسرائيل لموسى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]»^(٢).

إذا نظرنا إلى محتوي المقولة وزمانها: يظهر العجب العجيب، ويشد

الداعي إلى الله على بصيرة، فيمضي إلى ما يدعو إليه من الحق.

(١) أخرجه اللالكائي في «الاعتقاد» (١/١٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/١٤٣)،

والهروي في «ذم الكلام وأهله» (٥/١١٧).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم

(ح ٢١٨٠)، وصححه الألباني في «المشكاة» (٥٣٦٩).

فأولاً: من حيث لفظها هي مختلفة، فأصحاب محمد ﷺ قالوا:

يا رسول الله، وأصحاب موسى قالوا: يا موسى!

أليست العبارتان مختلفتين في القول؟

أصحاب محمد ﷺ نادوه باسم الرسالة، وهذا غاية في التوقير، والتأدب معه، وأصحاب موسى نادوه باسمه في غاية الجلافة، وسوء الأدب.

أصحاب محمد ﷺ قالوا: اجعل لنا ذات أنواط! ولم يقولوا: اجعل لنا

إلهًا، أما أصحاب موسى: فقد صرحوا ماذا قالوا؟

اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة!

ومع هذا: لم يفرق نبينا ﷺ بين المقولتين؛ لأن النتيجة واحدة، هي

عبادة غير الله ﷻ!

أما من حيث الزمان: فإن رسول الله ﷺ كان في غزو، وقائلو هذه

المقولة يشكلون نحو ألفين أو أكثر من المعسكر، فلم يمنع رسول الله ﷺ أن

يقول مقولته الزاجرة فيهم؛ لأنهم لو كانت منه ﷺ مجاملة - وحاشاه ﷺ -؛ ما

ارتدعوا عن مقولتهم، ولذهبوا مع الغزو وهم في نفوسهم شيء من الشرك،

ولو أنهم ذهبوا وهم يعتقدون ذلك قبل أن يقتلعه من قلوبهم فإن انتصروا:

لم يكن انتصارهم انتصار إسلام، أعني: بالنسبة لهذا العدد القائلين هذه

المقالة، ولو مات أحد من أصحاب هذه المقالة مات على الكفر، فزجرهم

النبي ﷺ هذا الزجر الذي سمعتم زجرًا اقتلع راسبة الشرك من قلوبهم،

واجتثها منها، ولم يقل: نحن في غزو، وفي حرب مع عدو، وهؤلاء يشكلون سدس المعسكر تقريباً، لا؛ لابد من التربية والتصفية، لابد من سياسة التوحيد، لابد من قلع الشرك من قلوبهم، واجتثائه منها حتى لا تبقى له راسبة.

والنقل عنه عليه السلام كثير وكثير جداً؛ لكن مقصودنا: البيان بأن الرد على المخالف من أصل هذا الدين، ومن قواعد الدعوة إلى الله على بصيرة.
القاعدة الخامسة: في أصل الدين وأساسه، هذه القاعدة الكلام فيها يتضمن ثلاثة أمور:

الأمر الأول: المراد بهذا الدين.

فإنه لا ينصرف عندنا إلا إلى دين الإسلام، الذي جاءت به جميع النبيين والمرسلين -عليهم الصلاة والسلام-، ولا يراد به المعنى اللغوي، الذي هو الطاعة، أو الخضوع، أو التذلل، أو الجزاء؛ بل يراد به المعنى الشرعي: وهو دين الله، الذي ما بعث نبي، ولا رسول إلا به، وهو دين الإسلام.

الأمر الثاني: في الإسلام، ما هو؟

فالإسلام: هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، و البراءة من الشرك وأهله، هذا هو دين الحق، وهذا هو الذي رضيه الله عليه السلام للثقلين الجن والإنس.

الأمر الثالث: في أصل هذا الدين.

الدين الذي ما رضي الله للعباد ولا للبلاد سواه، له أصل ينبني عليه، وهذا الأصل الذي ينبني عليه الدين؛ الذي هو دين الإسلام: ليس للعقل فيه مجال، ولا للرأي فيه مكان؛ بل هو أمر توقيفي، مبني على نصوص الشرع، مبني على الوحيين، والإجماع.

والإجماع: هو أحد الأدلة، وهو مبني على النص، فليس مستقلاً، نعم هو حجة في نفسه ولكن ليس مستقلاً، فقد قرر الأئمة أن الإجماع لا بد أن يستند على نص، فقد يكون آية، وقد يكون حديثاً، وقد يكون الحديث ضعيفاً، وقد يكون صحيحاً؛ فإن كانت السنة التي قام عليها الإجماع من صحيح ما جاء عن النبي ﷺ: فالإجماع يؤكد هذا النص ويقويه، فيكون الحكم ثابتاً بدليلين.

وهما: النص والإجماع، وإن كان الحديث ضعيفاً، أو نصاً غير معروف: فالإجماع حجة بنفسه، ولا يبحث عن دليله.

وأذكر كلمة لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، قال: «المسألة الأولى: العلم، وهو معرفة العبد ربه، ونيبه، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة»^(١).

إذن؛ دين الإسلام لا بد فيه من الدليل الذي يدل على أن هذا العمل مشروع، ومن هنا قرر علماء الأصول أن الأصل في العبادات الحظر إلا بنص؛ لأنها توقيفية.

(١) «الأصول الثلاثة» (٢٣٢)، ضمن مجموعة رسائل في الاعتقاد.

أقول: أصل الدين وأساسه أمران:

الأمر الأول: الدعوة إلى عبادة الله وحده، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه.

الأمر الثاني: الإنذار، والتحذير من الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعادة فيه، وتكفير من فعله.

وقد دل على هذه القاعدة بأصليها: الكتاب والسنة وإجماع أئمة الدين المعبرين، قال الحق ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال ﷺ: ﴿لَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال ﷺ فيما قصه علينا في كتابه عن أنبيائه: نوح، وهود، وصالح، وغيرهم، من المصطفين الأخيار -عليهم الصلاة والسلام-: ﴿تَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [المؤمنون: ٢٣].

وقال ﷺ: ﴿وَقَضَىٰ رَبِّيَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] الآية.

فهذه الآيات، وما في معناها: نص صريح في أمرين:

الأمر الأول: وجوب إخلاص الدين لله تعالى، وإن شئت فقل: وجوب إخلاص العبادة لله تعالى.

الأمر الثاني: النهي عن الشرك بالله ﷻ، وكتاب ربنا يزخر بالآيات في هذا الباب، وهذه حكمة عظيمة، وقاعدة جليلة في تربية العباد، أوحاها الله ﷻ إلى

كل نبي، وبلغها كل نبي إلى قومه، لم يزد على ذلك، ولم ينقص.
 والرابط بين هذين الأمرين -والعلم عند الله-: أنه لا تستقيم عبادة الله
ﷻ وإن كانت في نفسها خالصة: حتى يجانب المرء الشرك كله، قد يكون
 المرء موحدًا في عبادة معينة، أو في عبادات؛ لكنه مشرك في بعضها، هذا
 من جهة، ومن جهة ثانية: أنه ما كانت المفاصلة والمصارمة بين التبيين
 والمرسلين -عليهم الصلاة والسلام- وأمهم؛ إلا حين كانت دعوة
 المرسلين لأممهم: أن يعبدوا الله وحده.

فلو قيل للأمم: اعبدوا الله، أخلصوا له عبادتكم ففعلوا ذلك؛ ما
 حصلت مفاصلة ولا نزاع؛ لكن كانت المصارمة والمقاطعة؛ بل وحز
 الرءوس، وما استحل النبيون والمرسلون دماء المعاندين وأموالهم إلا حينما
 تنكرت الأمم للتوحيد.

فالأمم تنكروا لما قيل لهم: اعبدوا الله وحده، وهذا غير مألوف
 عندهم، وغير مقبول؛ لأنهم تلوث فطرهم، واجتالتهم الشياطين، فحرفتهم
 عن الملة القويمة، والفترة السليمة؛ حتى عبدوا الأوثان والأصنام.

فالله ﷻ لم يرد أن يعبد غيره؛ لأنه هو وحده المستحق للعبادة، فقريش
 كانت لهم عبادات في الجاهلية، كانوا يعتقدون، وكانوا يحجون، وكانوا
 يتصدقون، وكانوا يصومون عاشوراء؛ فكلها ما قبلها الله ﷻ منهم، لماذا؟

لأنه لا معبود بحق إلا الله ﷻ، وقد حذر الله ﷻ العباد من الشرك، ولم
 يكتف بمجرد النهي؛ فتارة: كان التحذير بعدم مغفرة الشرك لمن مات عليه،

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

وتارة: بيان أنه محبط للعمل؛ فلا يقبل الله معه عملاً، وإن كانت الأعمال أمثال الجبال قال ﷺ: ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

فهذا الخطاب موجه إلى رسول الله ﷺ، وقد علم الله أنه لن يشرك به، وحاشاه ﷺ؛ فإنه وجميع من مضى من إخوانه من النبيين والمرسلين معصومون من الشرك بالله، والصحيح أنهم معصومون من الكبائر، وكذلك من صفائر الخسة؛ ولكن كان توجيه الخطاب إليه: لأنه إمام هذه الأمة ﷺ، وهو قدوتها، وهو المبلغ لها ما أراد الله منها من شرعه.

وأما من السنة:

فكما أن كتاب الله يزرع بوجوب إخلاص الدين له، والعبادة له، والتحذير من الشرك به؛ فكذلك سنة رسول الله ﷺ، قد تواترت بهذا الأمر تواتراً معنوياً، يوجب العلم اليقيني مع العمل، وأنا ذاكر لكم بعض ما في هذا الباب:

الحديث الأول: حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ

الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟

قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا، وَهُوَ خَلَقَكَ.

قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، ثُمَّ أَيُّ؟

قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ؛ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ.

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟

قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(١).

الحديث الثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا...»^(٢) الحديث.

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: أن رسول الله ﷺ قال: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»^(٣).

فإذا تأملنا هذه الأحاديث الثلاثة؛ ظهر لنا دلالتها على الأصلين دلالة ظاهرة جلية، ووجه ذلك أن هذه الأحاديث اتفقت على ما يأتي:

أولاً: وجوب إخلاص الدين لله ﷻ.

ثانياً: أن الشرك هو أعظم ذنب عصي الله به ﷻ.

ثالثاً: أن دين الأنبياء واحد.

(١) أخرجه البخاري في مواطن، منها: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]. (ح ٧٢٥٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الشرك أقبح الذنوب (ح ٨٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات (ح ٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مریم: ١٦] (ح ٣٤٤٣).

فظهر بهذا البيان: أن هذه الأحاديث متفقة مع الآيات قبلها، وبهذا لعلكم أدركتم أن الدعوة إلى وحدة الأديان من أبطل الباطل؛ وذلكم أن الله ﷻ ما بعث موسى ﷺ باليهودية؛ فاليهود: علم على فئة من بني إسرائيل، هم محرفة التوراة من بعد موسى ﷺ.

وقد كان منهم له ﷺ في حياته من الأذى والعناد، ومخالفته جهاراً، وتحديه ﷺ فصبر وصابر، وآيات القرآن التي تذكر مخازي القوم - أعني: اليهود من بني إسرائيل - كثيرة، أكثر من أن تحصي، كما أن عيسى ﷺ ما بعثه الله بالنصرانية.

فالنصرانية: فئة أخرى من بني إسرائيل، حرفت الإنجيل الذي جاء به عيسى من عند الله ﷻ، فكلتا الطائفتين من بني إسرائيل محرفة لما أنزل الله على نبيها من كتاب، وجعل فيه الهدى والنور والموعظة، فكيف بالله عليكم تكون اليهودية والنصرانية ديانتين سماويتين، وكيف نرضى بالدعوة إلى وحدة الأديان؟ فلا يغرنكم من يدعو إليها، ولو كان منا، ويتكلم بألسنتنا.

القاعدة السادسة: في الشهادتين.

الشهادتان في المعنى الشرعي: هما إقرار المكلف على نفسه لله بالوحدانية، ولمحمد ﷺ بالرسالة.

ولهذا: فإنهما أول ما يبدأ به في الإسلام، فلا يدخل في الإسلام أحد حتى يعلن بها.

والكلام على الشهادتين يتضمن عدة فروع:

الفرع الأول: في السبب الذي منع المشركين من الشهادتين، ما هو؟! قريش ومن حولها من أهل الجزيرة: عرب أقحاح، هم أرباب الفصاحة وقادة البلاغة في العربية، ويعرفون مدلولات الألفاظ، ويفهمون مقصود المتكلم من كلامه.

أقام النبي ﷺ بين ظهرانيمهم ثلاث عشرة سنة، يدعوهم إلى هذا، والقليل هم الذين استجابوا له، مثل: السابقين الأولين من المهاجرين. فلماذا كان التنكر والعناد؛ بل ونبزه ﷺ بأبشع الألفاظ: كالساحر، والكاهن، والمجنون، وغير ذلك من الألقاب؟

السبب واضح؛ وهو أنهم يعلمون أن من قال: (لا إله إلا الله) ألزم نفسه بمفاصلة الآلهة، ومصارمتها، وخلع عبادتها، وإبطالها. فلم يفهموا أن معنى لا إله إلا الله: أن الله هو الخالق الرازق المدبر، فلو كان هذا هو معناها الذي فهمه القوم: ما امتنعوا من إجابة النبي ﷺ؛ لأنهم مقرون بهذا، مقرون بالربوبية، والله جلالة قد قص علينا خبرهم فيما لا يحصى من أي التنزيل الكريم.

من ذلكم: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّجَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢١-٢٢].

والمعنى: لا تجعلوا لله نظراء تعبدونهم معه، وتمحضونهم المحبة كما تحبون الله، وأنتم تعلمون أنه لا ند له في هذه الأشياء المذكورة. خاطبهم الله ﷻ بذلك؛ لأنهم مقرون بأن الله وحده هو المتفرد بهذه الأشياء المذكورة في الآية، ومن ذلكم قوله ﷻ: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ ﷻ﴾ [لقمان: ٢٥].

فالقوم مقرون بالربوبية، فما ذكر الله الربوبية في القرآن إلا ليلزم القوم بالألوهية، وهي: إخلاص العبادة له، هذا معنى (لا إله إلا الله) باختصار؛ وهو: أنه لا معبود بحق إلا الله.

فالمشركون عرفوا هذا، فمن قالها: أبطل كل معبود سوى الله ﷻ، ومما يزيد هذا المعنى: ما روي أن رسول الله ﷺ قال لحصين والد عمران **ﷺ**: «كم إلهاً تعبد؟»

قال: سبعة؛ ستة في الأرض، وواحدًا في السماء.

قال: فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك؟

قال: الذي في السماء.

قال: يا حصين، أما إنك لو أسلمت علمتك كلمتين تنفعانك.

قال: فلما أسلم حصين، قال: يا رسول الله! علمني الكلمتين اللتين

وعدتني، فقال: قل: اللهم ألهمني رشدي، وأعدني من شر نفسي»^(١).

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب حدثنا أحمد بن منيع (ح ٢٤٧٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٠٩٨).

وأما المعنى المبسوط لـ (لا إله إلا الله)؛ فإنه باعتبار المركبين الذين
تتركب منهما هذه الكلمة (لا إله إلا الله) فهي جملة.

فلا إله: نافيًا لجميع ما يعبد من دون الله.

وإلا الله: مثبتًا العبادة لله وحده؛ فكما أنه لا شريك له في ملكه؛

كذلك لا شريك له في عبادته.

فإذن؛ بان بهذا أن القوم ما أنكروا على النبي ﷺ دعوتهم إلى القول

بهذه الكلمة؛ إلا لأنهم يعرفون معناها تمامًا بسطًا واختصارًا.

وعلى هذا: فإن من نطق بـ (لا إله إلا الله)، قولًا، وعملاً، واعتقادًا،

عالمًا بمعناها، عاملاً بمقتضاها: حقق تجريد الإخلاص لله وحده.

الفرع الثاني: في شهادة أن محمدًا رسول الله:

هذه الشهادة ليست مجرد كلمة ترددها الألسن، وتتحرك بها الشفاه،

بل هي تكليف، وحمل عظيم؛ لكنه يسير على من يسره الله عليه، وذلكم:

أن المكلف الناطق بها؛ يلزمه أربعة أمور، ولا تتحقق له هذه الشهادة - أعني:

(شهادة أن محمدًا رسول الله) - حتى تكتمل لديه، وهذه الأمور:

هي: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه

وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع.

فمن كمل هذه الأمور الأربعة: كان محققًا في شهادته للنبي محمد

ﷺ بالرسالة، وكانت شهادته على نفسه لنبيه محمد ﷺ أنه المرسل إليه،

شهادة صحيحة، شهادة حق، بها يتحقق له تجريد المتابعة للنبي ﷺ.

والحاصل: أن المسلم بتحقيق الشهادتين يحقق الشرطين لقبول العمل، وإن شئت فقل: الأصلين الواجب توفرهما في كل عبادة وقربة، يتقرب بها المسلم إلى الله وذانكم الشرطان، أو الأصلان، أو الأمران: هما تجريد الإخلاص لله وحده، وتجريد المتابعة للنبي ﷺ.

ويتبع هذا:

الفرع الثالث؛ وهو: أنه يجب على المسلم في نبيه ﷺ: أن يعتقد عموم رسالته إلى الثقلين، وأنه ﷺ بلغ البلاغ المبين، وأنه قد بلغ ما أمره الله به، لم يزد عليه، ولم ينقص منه.

وكذلك جميع النبيين والمرسلين: بلغوا البلاغ المبين، البلاغ التام. وها هنا تنبيه: وهو أن اجتهاد النبي ﷺ فيما لم ينزل عليه فيه وحي له ثلاثة أحوال:

إحداها: أن ينزل الوحي بموافقته.

وثانيها: أن يسكت عنه الوحي، وهذان شرع بالاتفاق.

وأما اعتبار ما سكت عنه الوحي، أو ترك النبي ﷺ على ما اجتهد

فيه، كيف يكون شرعاً؟

فالجواب: لأن النبي ﷺ لا يقره الله على خطأ، وقد بعثه سفيراً إلى

خلقه، يبلغهم شرع الله.

الحال الثالثة: ما نزل الوحي بخلافه فهذا ليس بشرع؛ ولكن لا يجوز

لوم النبي ﷺ من قبلنا، ولا التشريب عليه في هذا الاجتهاد الذي نزل

الوحي بخلافه؛ لأن ذلك قدحٌ في رسالته ﷺ.

القاعدة السابعة: هذه القاعدة متممة للقاعدتين قبلها، ولكن أحببنا

أن نبرزها؛ لأن بعض المنتسبين إلى شريعة محمد ﷺ، ليسوا متفقيين في

الانقياد لله ولرسوله، فالمنقاد لحكم الله ولحكم رسوله ﷺ تمام الانقياد،

هم: أهل السنة والجماعة، هم أهل السلفية.

فالانقياد لحكم الله ولرسوله ينبنى على ثلاثة أمور؛ إذا أتمها العبد

كان انقياده تاماً، وإن لم يستكملها كان انقياده لله ولرسوله ناقصاً:

الأمر الأول: فعل ما أمر الله به ورسوله.

الأمر الثاني: ترك ما نهى الله عنه ورسوله.

الأمر الثالث: تصديق خبر الله ورسوله.

وإليكم بعض الشواهد على هذه القاعدة:

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا

اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿الحشر: ٧﴾.

والمعنى: مهما يأمركم به محمد ﷺ من شيء فعليكم فعله، ائتمروا

بأمره، ومهما ينهاكم عنه نبيكم محمد ﷺ عن شيء فعليكم اجتنابه، مع

التنبيه: إلى أن فعل الأوامر مُقَيَّدٌ بالاستطاعة، أما ترك النواهي: فليس فيه

قيد؛ ففي الحديث الصحيح: «ما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، وما

نهيتكم عنه فاجتنبوه».

فالواجب على المسلم: أن يفعل أوامر الله، ورسوله ﷺ ما استطاع

ذلك، وما عجز عنه من الأوامر: فالله عفو كريم كما أخبر النبي ﷺ.

كما أنه يجب عليه: أن يتعد عن النواهي؛ فهي محارم الله وحماه، وقال ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

و﴿أمرًا﴾ معناه: شأن، وشأن يتضمن الأوامر والنواهي؛ لأن الأمر له معنيان: أحدهما لغوي، والآخر اصطلاحي.

فالأمر بمعناه اللغوي: يطلق على الحال، والشأن، والفعل.

وأما الاصطلاحي: فهو طلب الفعل بالقول الدال عليه، على وجه الاستعلاء.

فألاية قاضية عليك -أيها المسلم-: أن ترعى أمر الله، وأمر رسوله بالفعل، وأن ترعى نهي الله، ونهي رسوله ﷺ بالترك، ولا تتمحل على ذلك؛ فهي بمعنى قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُفَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؕ وَانفُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

وأما التصديق -تصديق الأخبار-: فهذا أيضًا يجب على المسلم أن يصدق ما جاء به كتاب الله كذلك، وما صحت به سنة النبي ﷺ من الأخبار، سواء كانت الأخبار في الماضي، أو في المستقبل، ومن الأخبار ما يتضمن أمرًا أو نهيًا.

والتصديق يدل له قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ؕ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ؕ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ؕ



وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ [البقرة: ٢٨٥].

تمت بحمد الله هذه الرسالة، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكان الفراغ من مراجعتها صباح الأحد الحادي والعشرين من

رمضان عام اثنين وثلاثين وأربعمائة وألف من الهجرة.

إمداد أهل الأثر
بشرح
حديث حذيفة بن اليمان

«إنا كنا في جاهلية وشر»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَّوْكُمْ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فيا أيها المسلمون والمسلمات: أظنكم أدركتم أن موضوع الحديث

إليكم، هو في غاية الأهمية والخطورة؛ وما ذلكم إلا لأنه شرح حديث هو من جوامع الكلم التي أعطيها رسول الله ﷺ، وقبل أن أحلل جمل الحديث، وأستنبط ما تيسر لي مما تضمنه من قواعد وأصول، نقرأ لفظ الحديث عند الشيخين الجليلين: البخاري ومسلم.

قال الإمام البخاري^(١) رَحِمَهُ اللهُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

(١) «صحيح البخاري»، في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (ح ٣٦٠٦)،

وفي كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (ح ٧٠٨٤).

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟
 قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.
 قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟
 فَقَالَ: هُمْ مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِنَا.
 قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟
 قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.
 قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟
 قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى
 يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

وأما لفظه عند مسلم ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ
 سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ رضي الله عنه يَقُولُ: «كَانَ
 النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ
 يُدْرِكَنِي».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ،

(١) «صحيح مسلم» كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (ح ١٨٤٨).

فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ؛ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.

فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟

قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى

يُذْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

هذا الحديث يشتمل على أبوابٍ من الفقه عظيمة، وعلى أصول

وقواعد في السنة جليلة، وكان هدي رسول الله ﷺ منذ بعثه الله حتى توفاه،

وهو يقرر أصول هذا الدين، ويقرر ما يجب على العباد فعلاً وتركاً، حتى

ترك هذه الأمة على البيضاء، التي ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك.

ولعلنا - إن شاء الله - نأتي على مضمون الحديث كله أو جله، سائلين الله لنا ولكم العون والسداد، والهداية إلى مرشد الأمور.

أولاً: انظروا إلى حرص حذيفة رضي الله عنه، وعمق علمه، وغزارة بصره، وبصيرته، كيف سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يجب حذره وتوقيه من الأمور؛ ألا يبين لنا من ذلك أنه يجب على المسلم أن يحرص على ما ينفعه، كذلك يحرص على معرفة ما يضره في دينه؛ حتى يتجنبه.

وإذا لحظنا قول حذيفة رضي الله عنه: «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وأسأله عن الشر مخافة أن يدركني».

ظهر لنا أنه ليس هذا قصوراً من حذيفة رضي الله عنه؛ إذ سأل من نبيه صلى الله عليه وسلم بيان جانب من جوانب الدين؛ ولكنه بما أنه رأى إخوانه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إقبالهم على الفقه في معرفة الخير والعمل به، رأى أن يتفقه هو وغيره أيضاً إلى جانب ذلك في علم ما يضر، والوقاية منه؛ ألا ترون أنه قال: «مخافة أن يدركني!». وليس هذا غريباً!

أولاً: كان ذلك هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وهدي إخوانه قبله من النبيين والمرسلين؛ يدل لذلك: ما رواه أحمد^(١)، ومسلم^(٢) من حديث عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنه لم يكن نبي قبلي قط إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما

(١) «المسند» (٢/١٩١)، (ح ٦٧٩٣).

(٢) «صحيح مسلم» كتاب الإمارة، باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (ح ١٨٤٧).

يعلمه لهم، وأن ينذرهم شر ما يعلمه لهم». الحديث.

ثم ثانيًا: قد كان من أصحاب النبي ﷺ من يحرص كل الحرص على معرفة ما يجب توقيه، إلى جانب معرفة ما يجب عمله؛ لأنه متقرر عند القوم أن الشرع مبناه على الأوامر والنواهي، فما أمر الله به العباد أحب منهم فعله، وما نهاهم عنه أحب منهم تركه.

من ذلكم ما رواه الترمذي وصححه^(١) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال:

«قلت: يا رسول الله، دلني على عمل يقربني من الجنة، ويبعدني من النار.

قال: يا معاذ، لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسيرٌ على من يسره الله عليه؛

تعبُد الله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان،

وتحج البيت». الحديث.

وفي حديث وفد عبد القيس الذي أخرجه الشيخان^(٢) عن ابن عباس

رضي الله عنهم أنهم قالوا: «يا رسول الله، إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر الحرام،

وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مُضَر، فمرنا بأمرٍ فصل؛ نخبر به من ورائنا،

وندخل به الجنة.

قال: أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: أمركم بالإيمان بالله وحده.

(١) «الجامع» للترمذي، كتاب الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في حرمة الصلاة (ح

٢٦١٦)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢/١٣٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان (ح ٥٣)، ومسلم، كتاب

الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الإيمان والدعاء إليه (ح ١٨).

ثم قال: أتدرون ما الإيمانُ بالله وحده؟

قالوا: الله ورسوله أعلم - ثم فسره فقال: - شهادة أن لا إله إلا الله - أو قال: تشهدون أن لا إله إلا الله - وأن محمدًا رسول الله، وتقيمون الصلاة، وتؤتون الزكاة، وتصومون رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس». الحديث. والمقصود: أن شريعة محمد ﷺ ودعوته شاملةٌ للحض على كل ما أمر الله به، وأعظمُ ذلك: توحيد الله، وإخلاص الدين له، ثم سائر الطاعات من واجبات ومستحبات، كما أنها شاملةٌ للنهي عن كل ما يغضب الله ﷻ، وإن شئت فقل: شاملةٌ بأنها تدعو العباد إلى الكف عن كل ما نهى الله عنه، وأعظم ما نهى الله عنه: هو الشرك بالله ﷻ، ثم بعدُ: سائر المعاصي، ومنها البدع، والمحدثات في دين الله.

وما أحسنَ ما قاله شيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ:

«وأصل الدين وأساسه أمران:

الأمر الأول: الدعاء إلى عبادة الله وحده، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه.

والأمر الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعادة فيه، وتكفير من فعله».

وشواهد ما قدمناه من الجمل وأدلته أكثر من أن يحصر، ولكنني

اكتفيت ها هنا بالإشارة.

ثم ماذا يفيد صنيع حذيفة هذا ﷺ؟

إنه تنبيهٌ إلى أمرٍ يغفل عنه كثيرٌ من الناس، أو يقصرون فيه؛ وذلكم الأمر هو: الالتجاء إلى أهل العلم المعروفين بسداد المنهج وسلامته، وصحة المعتقد، والنصح للأمة، ومن أوتوا رسوخًا في العلم، وفقهًا في دين الله؛ لأن أولئك القوم هم أهل ميراث النبي ﷺ، قال ﷺ: «وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهماً؛ وإنما ورثوا العلم، فمن أخذ به أخذ بحظٍّ وافرٍ»^(١).

فبان بهذا أن عليّ المسلمين إذا نزلت بهم نازلة، أو خافوا أمرًا يضرهم في دينهم: أن يفزعوا إلى أهل العلم، الذين يحسنون الفصل في المعضلات، وحل المشكلات، وفق الكتاب والسنة، وسيرة السلف الصالح، وهم: أصحاب النبي ﷺ، وأئمة التابعين، ومن بعدهم، ممن هو عليّ سنتهم ونهجهم.

ثم انظروا في أسئلة حذيفة ﷺ، قال: «إنا كنا في جاهليةٍ وشر، فجاءنا الله بهذا الخير».

هذه المقدمة تشتمل على شيئين:

(١) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم (ح ٣٦٤١)، والترمذي، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (ح ٢٦٨٢)، وابن ماجه، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (ح ٢٢٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١١٢٩).

أحدهما: التحذير من سلوك مسلك الجاهلية، والجاهلية: ما سبق دعوة النبي ﷺ من أمر الناس، من أمر قريش ومن دان دينها، من الوثنية، والانحراف عن التوحيد، فهو قال: «كنا في جاهلية وشر»، وهذا غاية التنفير من أعمال الجاهلية، وأنه يجب على المسلم أن يفر من كل ما هو شرٌّ على دينه، من قريب أو من بعيد.

والشيء الثاني في قوله: «فجاءنا الله بهذا الخير»، وهذا إعلان الشكر لله، والاعتراف بفضله ومنه عليه وعلى إخوانه من المؤمنين: أن هياً الله لهم ديناً يخرجهم به من الظلمات إلى النور، ويهديهم به سبل السلام، فكل ما جاء به النبي ﷺ هو خير، وضده كل ما جاء به غيره ﷺ من البشر.

وهنا ثلاث قواعد - أو هنا ثلاثة موازين - لمن قعد للناس قواعد، وأنشأ لهم أقوالاً؛ تعرض عليها تلك القواعد والأقوال التي أنشأها البشر. وإن شئت؛ فقل: إن ما ينشئه البشر، ويقعدونه، ويؤسسونه للناس يجب أن يعرض على ميزان الشرع، وسيكون بعد عرضه على هذا الميزان الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه على ثلاثة أحوال:

الحال الأولى: موافقة الشرع؛ فهذا يجب قبوله.

الثاني: مخالفة الشرع؛ وهذا يجب طرحه ونبذ مهما يكن صاحبه.

والثالث: ألا يوجد لهذه القاعدة، أو القول المؤسس في الشرع مخالفة

ولا موافقة؛ فهذه أقل أحوالها: أن يكون الناس منها في سعة.

وليكن معلوماً لديكم: أننا لا نعرض على إنشاء الأقوال، وتأسيس

القواعد؛ لأن الله ﷻ جعل في ما جاء به محمد ﷺ الغنية والكفاية ﴿أَيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضَيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

لكن إذا ابتلينا بقواعد مؤسَّسة، وأقوال منشأة، فهذا هو ميزانها عندنا: شرع الله؛ الكتاب والسنة، النص والإجماع، فمن وافق نصًّا أو إجماعًا: قبلنا منه، ومن خالف نصًّا أو إجماعًا: رددنا عليه.

قال: «فهل بعد هذا الخير من شر؟» هذا هو السؤال الأول، فقال رسول الله ﷺ: «نعم».

ثم تابع الصحابي الجليل الفقيه الحذر من كل ما يضره في دينه: «وهل بعد هذا الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن».

يعني: إسلام خالص، ثم شر، ثم بعد ذلك إسلام، أو دين فيه دخن. وأقول: من هدي رسول الله ﷺ: تحذير أمته من أمور، وأهواء مخالفة لما بعثه الله به من الهدى ودين الحق، ولعل حذيفة ؓ سأل هذا السؤال بما فهمه من هدي رسول الله ﷺ، وهو التحذير من كل ما هو قادمٌ على الأمة، وعاصفٌ بها من الأهواء، والمحدثات، ومضلات الفتن.

قال: «وما دخنه؟». فقال: «قومٌ يهدون بغير هديي، ويستنون بغير سنتي».

والحاصل من اللفظين: أن رسول الله ﷺ أبان معنى هذا الدخن؛ وهو الخلط في هذا التدين، فأولئك القوم أصحاب الدخن هذه صفاتهم؛ لا يهتدون

بهدي رسول الله ﷺ، ولا يستنون بسنته، يعرف المرء منهم وينكر، تظهر منهم أمورٌ حق، وأمورٌ باطلة.

وهاهنا لا بد من بيان أمرين:

الأمر الأول: ما أجملته من تحذير النبي ﷺ الأمة من الأهواء والفتن المضلة، فالعارف بسنته، الخبير بهديه يدرك ذلك.

حذر ﷺ من المسيح الدجال الكافر الأعور، وكرر وأكد، وأبدأ القول فيه وأعاد، وذكر أوصافه، حتى قال قائل من أصحاب النبي ﷺ: «حتى ظنناه في طائفة النخل»^(١) يظنونه قريباً منهم، من كثرة تكرار ذكره، وأمرهم كيف يتوقون منه.

حذر رسول الله ﷺ كذلك من الخوارج الذين من أصولهم: التكفير بالكبيرة، وتوعدهم بالقتل، وأمر بقتلهم، وقتالهم فيما هو مستفيض من حديثه ﷺ، إن لم يكن متواتراً، ووعد على قتالهم بالأجر، وأخبر أن من صفاتهم: أنهم يدعون أهل الأوثان، ويقتلون أهل الإسلام.

ومن صفاتهم التعبدية، قال: «تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم، وقراءتكم إلى قراءتهم»^(٢).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب ذكر الدجال وصفته معه (ح ٢٩٣٩).
 (٢) أخرجه البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (ح ٦٩٣١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (ح ١٠٦٤).

ونهاية حالهم: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(١)، ولم يكونوا في عهده، كما أن الدجال لم يكن في عهده، ولم يظهر حتى الآن، وهو ظاهر.

حذر ﷺ من القدرية، وأخبر أنهم مجوس هذه الأمة^(٢)؛ والقدرية هم القائلون: لا قدر والأمر أنف! وقد ظهرت القدرية في آخر عصر الصحابة^(٣)، وظهرت الخوارج ذات الشوكة والراية والمنعة قبلها؛ في خلافة علي ﷺ، وقتلهم علي ﷺ بأمر النبي ﷺ؛ يعني: بما جاء في سنته من الأمر، ومعه الصفوة من أصحاب النبي ﷺ والتابعين حتى أراح الله أهل الإسلام من شرهم على يدي رابع الخلفاء الراشدين: علي بن أبي طالب ﷺ ومن معه من المسلمين.

وحذر ﷺ من الروافض، في حديث ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه صحيح بمجموع طرقه، وذلكم الحديث: «يخرج قوم لهم نبرٌ، يقال لهم الرافضة، إذا لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإنهم مشركون»^(٤).

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (ح ٣٦١١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج (ح ١٠٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر (ح ٤٦٩١)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٢٧٤٨).

(٣) «صحيح مسلم»، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام... (ح ١١).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤٢/١٢).

ولتعلموا -أيها المسلمون-: أن هذا وأمثاله هو لإمام المسلمين، وليس لعامة الناس، فليس لأحدٍ من الناس أن يخترط سيفه، أو يتوشح بندقيته، ويقتل بحجة أن هذا رافضي، أو أن هذا خارجي، أو أن هذا كذا، فهذه وأمثالها جميعها للإمام، وهو من ولاء الله أمر المسلمين، وهو منهم.

وحذر عليه السلام من أهل الأهواء عموماً؛ من ذلكم: ما رواه مسلم في مقدمة صحيحه^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «سيكون قومٌ يُحدِّثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آبؤكم؛ فإياكم وإياهم».

وصحَّ عنه عليه السلام: «افتترقت اليهود على إحدئٍ وسبعين فرقة، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاثٍ وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة».

قالوا: من هي يا رسول الله؟

قال: الجماعة^(٢).

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في تفسير هذه الرواية: «الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك؛ فإنك أنت حينئذٍ الجماعة»^(٣).

(١) «صحيح مسلم»، المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، والاحتياط في تحملها (ح ٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم (ح ٣٩٩٢)، وصححه الألباني في «الصحيحه» (١٤٩٢).

(٣) أخرجه اللالكائي في «الاعتقاد» (١٠٩/١).

وثمة رواية أخرى يصححها بعض أهل العلم لشواهدها؛ «قالوا: من هي يا رسول الله؟»

قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(١).
والمقصود: أن النبي ﷺ حذر هذه الأمة من كل ما يفسد عليها دينها؛ تحذيرًا عامًا، وتحذيرًا خاصًا؛ وذلك حتى يكون الدين خالصًا لله، وحتى تكون السنة لا تتخالطها شائبة البدعة.

الأمر الثاني:

لقد اتخذ الحركيون والحزبيون من أهل الأهواء في زماننا هذا الحديث حجةً على تسويغ الموازنات، والموازنات عندهم هي:
ذكر حسنات المبتدع إلى جانب سيئاته؛ حتى تنغمر السيئات في الحسنات، وشاهدهم في قوله: «تعرف منهم وتنكر»، ونحن نجيب على هذه الشبهة بجوابين:

الجواب الأول: أن رسول الله ﷺ حذر من أهل الأهواء، وأمر بقتل بعضهم، وقد عرفتموه، فأين الموازنة؟!

الجواب الثاني: المفترض أن يُردَّ مجمل هذا الحديث على مُفصّل

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥/١٣٥) رقم (٤٨٨٦)، وفي «الصغير» (٢٩/٢) رقم (٧٢٤).

قال الهيثمي (١/١٨٩): «فيه عبد الله بن سفيان. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه هذا وقد ذكره ابن حبان في الثقات».

السنة؛ فمفصل السنة أبان ما يجب على المسلم أن يحذر من أهل البدع، وكيف يتعامل معهم - وما أكثر النصوص في ذلك!-، لكنني أذكر حديثاً واحداً.

وهذا الحديث في الصحيحين^(١)، وهو متضمن توبة كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله عنهم حين تخلفوا عن غزوة تبوك، وكيف عاقبهم رسول الله ﷺ، هجرهم خمسين ليلة، وأمر بهجرهم، وهجرهم الناس، وأمر أن تفارقهم نساؤهم، حتى ضاقت عليهم أنفسهم، وضاقت الأرض بما رحبت، وكان كعب رضي الله عنه: «والله ما بي إلا أن أموت، أو يموت رسول الله ﷺ وأنا على تلك الحال». خشي رضي الله عنه أن يموت على الضلالة.

وأحيلكم أيضاً -أيها المسلمون والمسلمات- على الجزء العاشر من «مجموع الفتاوى» لابن تيمية، صفحة (٧٧٣)، والعنوان: (قاعدة شريفة)، وخلاصة هذه القاعدة أنه: «من أضر الناس في دينهم أو دنياهم وجبت عقوبته بقدر مضرتة».

ثم يتابع حذيفة رضي الله عنه الأسئلة؛ قال: «وهل بعد ذلك الخير من شر؟

قال: دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها».

ثم استوضح رضي الله عنه: «صفهم لنا يا رسول الله.

قال: هم من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا».

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك (ح ٤٤١٨)، ومسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (ح ٢٧٧٢).

فما الذي يستفاد من جوابي رسول الله ﷺ على هذين السؤالين؟
تأملوا -أيها المسلمون والمسلمات- إلى السؤالين، قال: «هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها».

ثم سأل: «صفهم لنا».

حذيفة رضي الله عنه يريد أن يستوضح أمر هؤلاء؛ هل هم مسلمون؟ هل هم كفار؟ من أولئك الذين هم دعاة على أبواب جهنم بأقوالهم أو بأفعالهم؛ يهدون من تبعهم على هديهم إلى جهنم -يقذفونهم في جهنم- من هم؟ صفهم لنا؟ فماذا كان الوصف؟ قال: «هم قومٌ من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا».

إذن؛ هؤلاء مسلمون، لسانهم لسان المسلمين، وأوصافهم أوصاف المسلمين، مسلمون في الظاهر، وأسماءهم أسماء المسلمين، فليسوا أجنب ولا غرباء على أهل الإسلام، فمن هم إذن؟ هم أهل البدع -في الحقيقة- أهل البدع والمحدثات، التي أضلت الناس إلا من رحم الله، وأحدثت لهم في دين الله ما لم يشرعه الله؛ دعاة على أبواب جهنم، ولا تظنوني -يا بني من المسلمين والمسلمات- أني أنزل حديث رسول الله ﷺ على فئة معينة.

بل أقول: على سبيل العموم، ألم يقل رسول الله ﷺ: «كل محدثة

بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١)!

(١) أخرجه النسائي، كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة (ح ١٥٧٨)، وصححه الألباني



وقال ﷺ: «ومن دعا إلى ضلالة: كان عليه من الإثم، مثل آثام من تبعه، لا ينقص من آثامهم شيئاً»^(١)!

وصح عنه ﷺ أنه قال: «وإنما أخاف على أمتي: الأئمة المضلين»^(٢)
فأئمة الضلال هم دعاة على أبواب جهنم.

ومن الضلالات التي هي سبيل إلى أبواب جهنم: الدعوة إلى وحدة الأديان!

وأن كلاً من اليهودية والنصرانية ديانات سماوية مثل الإسلام! وأنه يجب على هذه الديانات الثلاث الوقوف صفًا واحدًا في وجه الإلحاد والإباحية!!

ونحن نناقش هذه الدعوة بمناقشات عدة:

فنقول أولاً: من أين لكم أن اليهودية والنصرانية ديانات سماوية مثل الإسلام؟ ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: ٦٤]. ودون ذلك خرط القتاد، وإن تمحلتم، ولن تخذعونا -بعون الله- قلنا لكم: ما بعث الله نبياً ولا رسولاً من لدن نوح أول النبيين والمرسلين، إلى محمد خاتمهم -صلى الله وسلم على الجميع- إلا بالإسلام؛ واسمعوا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة... (ح ٢٦٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الفتن والملاحم، باب: ذكر الفتن ودلائلها (ح ٤٢٥٢)، والترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله، باب: ما جاء في الأئمة المضلين (ح ٢٢٢٩)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٩٥٧).



الْإِسْلَامُ ﴿آل عمران: ١٩﴾.

ونزيدكم وضوحًا فنقول: اسمعوا: قال ﷺ ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال ﷺ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وفي صحيح البخاري: «إنا معشر الأنبياء أولاد لعلات؛ ديننا واحد وأمهاتنا شتى»^(١).

وفي المسند^(٢) وغيره من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب: «يا أباي، إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن. قال أباي: وسماني لك يا رسول الله؟ قال: نعم.

قال: وذكرت عند رب العالمين؟

قال: نعم».

فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة: ١].

(١) أخرجه البخاري، كتاب حديث الأنبياء، باب قوله: ﴿وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مَرَّمٌ﴾ (ح ٣٤٤٣).

(٢) «المسند» (٣/ ١٣٠)، وأصله في «صحيح مسلم»، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل (ح ٨٠١).

وفيها: إن الدين عند الله الملة الحنيفية المسلمة، لا اليهودية، ولا النصرانية، ولا الشركية.

فهل يقول عاقلٌ بعد هذا: إن اليهودية والنصرانية ديانات سماوية؟! بل بان أن الله ما بعث موسى ﷺ إلا بالإسلام، ولم يبعثه بغيره، كما بان أيضًا أنه ﷺ ما بعث عيسى بن مريم ﷺ إلا بالإسلام، ولم يبعثه بغيره.

فاليهودية إذن؛ طائفة من بني إسرائيل، هم محرّفة التوراة.

كما أن النصرانية: علمٌ على طائفةٍ أخرى من بني إسرائيل، هم محرّفة الإنجيل.

ولقد حذر أئمة الهدى من أصحاب النبي ﷺ من البدع والمحدثات، وأبانوا خطرهما على أهل الإسلام؛ قال الفاروق ﷺ: «إياكم وأهل الرأي؛ فإنهم أعداء السنن؛ أعتبهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها فقالوا بالرأي؛ فضلوا وأضلوا»^(١).

وقال ابن عباس ﷺ: «والله ما أظن أن أحدًا أحبَّ إلى الشيطان هلاكًا مني اليوم؛ فقيل: وكيف؟ قال: تحدث البدعة في المشرق أو المغرب فيحملها الرجل إلي، فإذا انتهت إلي: قمعتها بالسنة فتردُّ عليه»^(٢).

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤٦/٤) برقم (١٢)، والهروي في «ذم الكلام وأهله»

(٢/١٧٩)، والخطيب في «الفتاوى والمتفق» (٤٥٣/١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم»

(٢/٢٦٣ و٢٦٤-الريان)، وغيرهم.

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح الاعتقاد» (٥٥/١).



وقال الشعبي رَحِمَهُ اللهُ: «إياكم والمقايسة؛ فوالذي نفسي بيده: لئن أخذتم بالقياس؛ لتحرمنَّ الحلال، ولتحلنَّ الحرام، فما بلغكم عن من حفظ من أصحاب محمد ﷺ فخذوه - أو قال - فخذوا به»^(١).

ويعني هؤلاء الأئمة بالتحذير من الرأي ما كان مجرداً مصادماً للنصوص.

وقال مصعب بن سعد رَحِمَهُ اللهُ: «لا تجالس مفتوناً؛ فإنه لن يُخطئك منه إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتابعه، أو يؤذيك قبل أن تفارقه»^(٢).

قال ابن عقيل: قال شيخنا أبو الفضل الهمداني: «مبتدعة الإسلام والواضعون للأحاديث أشد من الملحدين؛ لأن الملحدين قصدوا إفساد الدين من خارج، وهؤلاء قصدوا إفساده من داخل، فهم كأهل بلد سعوا في إفساد أحواله، والملحدون كالحاضرين من خارج، فالدخلاء يفتحون الحصن فهم شر على الإسلام من غير الملايسين له»^{(٣)(٤)}.

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (٣٩) برقم (١٠٩)، والخطيب في «الفيح والمفتقه» (١) / (٤٦١).

(٢) أخرجه المقرئ في أحاديث في «ذم الكلام وأهله» (٤/٢٦٨).

(٣) انظر: «الصارم المسلول» لابن تيمية (٢/٣٩٢).

(٤) ومن أراد الاستزادة والتفصيل في هذا: فليقرأ هذه الكتب على سبيل المثال: (السنة) لابن أبي عاصم.

و«السنة» لعبد الله بن أحمد.

و«الإبانة» لابن بطة العكبري.

فالتربية هي: تعليم الناس دين الله من الكتاب والسنة، وفق سيرة السلف الصالح.

والتصفية هي: تخليص هذا الدين من شائبة الشرك، والبدعة، وسائر المعاصي.

فبان بهذا أوصاف القوم الدعاة إلى جهنم القاذفين فيها.
فبقي من الأسئلة قوله: «فما تأمرني إن أدركني ذلك؟».
وفي رواية: «فما ترى؟».

عرف حذيفة رضي الله عنه الفتن المضلة، والحوادث الجارفة التي تفتن المرء في دينه، وتلبس عليه ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم حتى تظهر السنة في قالب البدعة، والبدعة في قالب السنة؛ من أثر الدعوات المضللة، فأراد الخلاص، وكيف الخلاص من هؤلاء الدعاة؟ ما الرادع لهم؟
فأجابه صلى الله عليه وسلم بقوله: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

وهذا دليلٌ على أن الراية التي يرفعها أميرٌ مسلم هي سبيلٌ من سبل النجاة، وأن الحكومة المسلمة هي طريق الخلاص من الفتن؛ لأن بها تجتمع الكلمة، وبها يُنصر المظلوم، ويُردع الظالم، وبها تأمنُ السبل، وتُعاد الحقوق المغصوبة إلى أهلها.

و«شرح أصول الاعتقاد» للالكائي، وغيرها.

فإنه يجد في هذه الكتب وما مثلها: أن أئمة الإسلام حرصوا على التصفية والتربية.



وإذا لم يكن حكومة: شاعت الفرقة والفوضى، وصارت الغلبة للقوة لا للحق.

قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

وجماعة المسلمين هم: الجماعة الذين اجتمعوا على أميرٍ لهم وبايعوه، خاصتهم وعامتهم على الكتاب والسنة، ونحن هنا في أرض الحرمين، وما جاورها من الجزيرة العربية - المعروفة اليوم بالمملكة العربية السعودية - جماعة مسلمين - والله الحمد -؛ لأنه من عهد الإمامين المجددين - التجديد الثالث للدعوة السلفية - كان الناس على هذا؛ المجدد الداعية المربي على الكتاب والسنة والتوحيد: هو الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ ومن بعده من أبنائه، وأحفاده، وإخوانه من أئمة الإسلام، وأئمة الدعوة، والإمام المناصر المعاون، المنافع عن هذه الدعوة، المجاهد في سبيلها، وفي سبيل عزتها: هو الإمام محمد بن سعود رَحِمَهُ اللهُ.

والمجدد الرابع هو: عهد الإمام الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن رَحِمَهُ اللهُ ومن معه من أئمة الدعوة، وهذه مئة من الله علينا، يجب علينا شكرها، جعلنا الله جماعة مسلمين؛ لأننا اجتمعنا على أميرٍ بايعناه؛ خاصتنا وعامتنا؛ الخلف والسلف منا على الكتاب والسنة، هذا هو وصف جماعة المسلمين وإمامهم «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم»؛ لأنها هي جماعة الحق سواءً كانت قليلة، أو كثيرة، وسواءً كانت عامة، أو خاصة، في قطر، أو أقطار، هم أهل الحق، ومن عداهم من أهل الفتن والفوضى هم أهل الباطل،

وإن كانت لهم شوكة، فليس العبرة بكل شوكة، العبرة بإصابة الحق.
وما أحسن ما قاله الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللهُ: «عليك بطرق الهدى،
ولا يضرك قلة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغتر بكثرة الهالكين».
وهاهنا أمر مهم جداً؛ وهو أنه لم تكن جماعة المسلمين وإمامهم في
جميع الأزمنة، فكان سؤال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟».
والأمر كما أخبرت يا رسول الله ﷺ؛ قومٌ دعاةٌ على أبواب جهنم، من
أجابهم إليها قذفوه فيها، وهم من بني جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، عرفنا
الخلاص؛ لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، فما الخلاص إذن حين تُعدم
هذه الجماعة وإمامها -نسأل الله العافية- قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها،
ولو أن تعض على أصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك».

«السنة سفينة نوح، من ركبها نجا»^(١) كما قال الإمام مالك.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا﴾ [المائدة: ٥٠]؟ ومن أعلم بمراد الله في كتابه
بعد رسول الله ﷺ؟ لا أحد.

هذا هدي رسول الله ﷺ؛ فلم يقل: خذ سلاحك، واضرب في
الضارين، وخض المعارك مع المعتريين حتى تنل النصر أو الشهادة؛ بل
قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها».

وفي هذا دليلٌ على أن الفرقة والجماعة شيءٌ واحد؛ فلئن كان من

(١) أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٥/ ٨١).

شغفهم الانتماء إلى الجماعات الدعوية الحديثة الضالة المضلة يرفعون عقيرتهم بهذه العبارة: نحن جماعات ولسنا فرقاً؛ وإنما حذر رسول الله ﷺ من الفرق! «فاعتزل تلك الفرق كلها» جماعة الحق، قال: «جماعة المسلمين وإمامهم».

والضلال: تلك الفرق كلها.

ويزيده وضوحاً: الحديث الذي أسلفته: «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة».

قالوا: من هي يا رسول الله؟

قال: الجماعة».

فالجماعة الناجية: هي واحدة من الفرق الإسلامية، فالفرق الإسلامية ثلاث وسبعون فرقة، فرقة منها، واحدة منها: هي الفرقة الناجية، والطائفة المنصورة، وهي جماعة الحق، وما عداها، وهي اثنتان وسبعون فرقة: كلها فرق هالكة متوعدة، وإن كنا نقول: إنها لا تخرج عن مسمى الإيمان هالكة، فسموا أنفسكم ما شئتم، جماعة، أو فرقة؛ لا مفر؛ فما أنتم عليه من أصول وقواعد كلها بدع، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

والفرقة الناجية واحدة؛ وهي فرقة الكتاب والسنة، فرقة الأثر، أهل الحديث، السلفيون، الذين يزنون أقوال الناس وأعمالهم بميزانين؛ وهما: النص والإجماع، فما وافق نصاً أو إجماعاً: قبل، وما خالف نصاً أو إجماعاً؛ رُدَّ على قائله، هذا العلاج من مضلات الفتن إذا عُدت الجماعة - جماعة

المسلمين وإمامهم - التي يجب على المسلمين لزومها إذا كانت موجودة؛
العلاج: أنه يعتزل الفتن وأهلها، وينأى بنفسه، وكما قال القائل: «تجعل
سيفك من خشب».

هذا ما يسر الله ﷻ من التحليل المختصر، والاستنباط من هذا الحديث
العظيم، والله أعلم.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحد الفاصل بين أهل السنة وأهل الباطل

ويتضمن:

- ١- ضوابط معاملة السني للبدعي
- ٢- الحد الفاصل بين معاملة أهل السنة وأهل الباطل
- ٣- الضوابط في كيفية معاملة أهل السنة
- ٤- فقه التعامل مع أهل السنة

الرسالة الأولى: ضوابط معاملة السني للبدعي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فهذه مجموعة من الأسئلة عرضت على شيخنا أبي عبد العزيز عبيد بن عبد الله الجابري فيما يتعلق بضوابط معاملة السني للبدعي.

السؤال الأول - أطال الله عمرك -:

ما حكم مخالطة ومجالسة أهل البدع والأهواء، من الإخوان والتبليغ والحزبيين على نوعيهم؛ المكفرون وغير المكفرين؟
الحمد لله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

يجب على السني: أن يفاصل أهل البدع، وأن يبتعد عنهم، وأن يحذرهم، وهذه هي القاعدة العامة في معاملة أهل البدع، سواء أكانوا مكفرين أو غير مكفرين؛ لكن مناصحة أفراد من أهل البدع، سواء كانوا

إخوانيين، أو تبليغيين، أو سروريين، أو غيرهم، فمناصحة أفراد منهم جُرب نفعها، وعلى هذا: فإنه في مجالسة أهل الأهواء التفصيل الآتي:

أولاً: عدم مجالسة الجماعة المتميزة في أهل البدع، وعدم مخالطتهم في مراكزهم ومنتدياتهم.

ثانياً: جواز مخالطة عدد يسير منهم، قد جُرب أنهم يستفيدون من المجالسة.

ثالثاً: إذا كانت هذه المجالس، وهذا المخالط من أهل العلم، أو من الأعلام في السنة: فإنه يجب أن يبتعد عنهم، ولا يأتيهم في تجمعاتهم؛ لأنه يغتر به كثير من الناس، فإذا جلس إليهم الرجل العَلَم في السنة، المعروف بالذب عن السنة، ومناصرتها؛ فإن أهل البدع يُلبسون به على الناس، ويتكسبون به منهم، وفي مخالطته إياهم، تنفى الصبغة الشرعية.

فلهذا نقول: لا يجوز له؛ لكن لو جالسهم إنسان أقل منه، ليس بمشهور؛ فلا مانع أن يخالط قلة قليلة يتزاورون فيما بينهم؛ ليبدل النصح لهم؛ فإذا جرب النفع، وظهرت الثمار، واستبان لهم الحق: يستمر معهم؛ وإلا فليرفع يديه عنهم، وليتركهم، ولا يدوم معهم مداومة يتقوون بها.

فالمعروف أن أهل البدع -سواء كانوا قليلين أو كثيرين- إذا داوم السني معهم الخلطة: فإنه يغتر به غيره، وهم يتقوون به.



السؤال الثاني - أحسن الله إليكم -:

هل يُفَرَّقُ في الهجر بين صاحب البدعة الذي يدعو إلى بدعته، والذي

لا يدعو إليها، وكيف تكون معاملة كل منهما؟

لا شك أن التفريق بين الصنفين واجب، فمن كان ساكتاً على بدعته، ولا يدعو إليها، ولا ينشرها: فالناس لا يتضررون به؛ بل ضرره على نفسه، بخلاف الداعية الذي يدعو إلى بدعته، ويقررها، وينشرها في الملأ، ويعلنها، فهذا هو الذي يستحق الهجر، والمفاصلة، والمصارمة، والحذر منه؛ فأما الأول: فينصح في نفسه، وأما الثاني: فإنه يهجر، ولكن كيف يهجر؟

أولاً: ينظر إذا كانت المصلحة راجحة في هجره؛ بأن تكون الغلبة لأهل

السنة والقوة لهم: فإنه يهجره ولا كرامة، ويحذر منه ولا كرامة.

وإن كانت الغلبة له ولأمثاله، وتأثيرهم قوي ونافذ في العامة والخاصة:

فإنه يهجر هجراً جزئياً، ولا يحذر منه علناً، فترد أخطاءه.

ومن كان فلان أو علان يترك دروسه ولا يستمع إليه لكن لا يحذر منه

لما في ذلك من المفسدة؛ وإنما يحذرون من البدع عموماً، ويردون خطأ

هذا الرجل بالدليل خاصة، حتى يعرف الخاصة والعامة أنه على خطأ؛ لأنهم

لو هجروه وحذروا منه: ألَّب عليهم العامة والخاصة وسبَّب فتنة، واعتدى

أهل البدع -الذين هم أقوياء الشوكة، وأهل الصولة والجولة- على أهل

السنة، ويذلونهم، ويهينونهم، ويفرقون جماعتهم، ويرجفون فيهم، فدرء



المفاسد مطلوب، فالنبي ﷺ ما قتل رأس الخوراج حين قال كلمة السوء، واستأذن عمر رضي الله عنه في قتله، فقال: «معاذ الله؛ أن يتحدث الناس أنني أقتل أصحابي»^(١). مع أن قتل هذا الرجل فيه كف لشره، وزجر لمن وراءه؛ ولكن يرجح بهذا.



جزاكم الله خيرًا، وبارك الله فيكم:

بالنسبة لصاحب البدعة الذي لا يدعو إلى بدعته؛ إذا نصح فلم ينتصح، وأصر بعد العلم والبيان فكيف يعامل؟
يترك، ولا يحذر منه، ويشدد عليه؛ فالكثير من أهل الحديث معروفون بالبدع، متهمون بالبدع، سكت الناس عنهم، وأخذوا العلم عنهم.



السؤال الثالث: إذا كان الحديث الدائر في هذه المجالس واللقاءات لا يتعلق بالبدعة، ولكنه في أمور دنيوية ليس لها علاقة بالدين، فما حكمها أيضًا؟

ينبغي أن يكون بين المسلمين عامة، وأهل السنة بصفة خاصة: مذاكرة في التوحيد وفي السنة وفي الفقه؛ حتى يكون المجلس مجلس علم، وتحفه الملائكة، وينزل الله عليهم السكينة والرحمة، أما المجالس الدنيوية: ففي

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر صفة الخوراج، (ح ١٠٦٣).



الغالب لا تخلو من قيل وقال، وفيه إضاعة وقت، وهي تثبت قسوة القلوب. فينبغي لطالب العلم اللبq اللبيب: أنه إذا جلس مجلسًا وسلم على أهله، وحياهم بما يناسبهم، وأنزل كلاً منهم في التحية منزلته من قومه: أن يدعوهم إلى استماع بعض الأحاديث، وبعض الأحكام، ولا يملهم؛ لأنه - أحياناً- تجمعهم مناسبات كولية عرس، أو عقيقة، أو غير ذلك من المناسبات، فيلتقون فيسلمون على بعضهم، ويباركون لبعضهم، ويسأل بعضهم بعضًا عن الحال؛ فهذا لا بأس به، لكن إذا رأى أنهم سينشغلون بأمور فيها ضرر عليهم؛ فإنه يشغلهم بذكر الله، وليستعمل اللباقة، وليوسع صدره، وليصبر وليحتسب؛ فقد يسمع همزًا ولمزًا وغمزًا من الناس؛ لكن يجب عليه أن يوسع صدره حتى يكسب العامة والخاصة.

نفهم من ذلك: أن جوابكم هذا بالنسبة لمجالسة أهل البدع أيضًا؟

يعني: إذا كان الحديث الدائر في هذه المجالسات بين أهل السنة وأهل البدع: لا يتعلق بما له صلة في الدين؛ وإنما في أمور دنيوية فقط، فما حكمه؟

إذا احتاج السني إلى أن يقضي حاجة من مبتدع فلا بأس؛ لكن لا يجوز أن يكون ذلك كثيرًا طاغيًا على الحال؛ فإن أهل البدع يضررون، لكن لو احتاج أن يبيع من هذا، أو يشتري من هذا، أو مثلاً والد الرجل المبتدع ولده سني، فأراد أن يسأله عن حاله، أو جمعه به مجلس من غير قصد فلا بأس،

أما أن يتجالس أهل سنة وأهل بدعة، ويقضون الوقت في القيل والقال: فهذا خطأ، لا يجوز، ونحن نحذر من مجالسة أهل البدع.

لكن كلامي على مجالسة أهل السنة -الكلام المتقدم- في المجالس العامة التي تجمع السني والبدعي.

أقول: الحكمة المطلوبة، والسياسة الحسنة المطلوبة؛ حتى نكسب الناس، ونبين لهم الحق؛ فإن بعض البلدان: السنة فيها مثل الشعرة البيضاء في الثور الأسود، السنة فيها قليلة، والبدعة هي الغالبة، والذائعة والشائعة ولها الصولة والجولة، والشوكة؛ فلا بد أن يكون السني حكيماً؛ حتى يكسب الناس، وينقذهم من الهاوية والضلال.



السؤال الرابع - جزاكم الله خيراً -:

إذا كان السلفي ذا قرابة مع صاحب البدعة؛ كأن يكون هذا الأخير أخاً له، أو عمه، أو صهره، وما شابه، فكيف يعامله السلفي في هذه الحال؟ هذا موجود ولا شك؛ فإن الكثير من البيوت تجد السني السلفي واحداً، رجلاً واحداً، أو امرأة واحدة، والبقية كلهم أهل بدع، فهذا لا بد أن تكون سياسته حسنة، وليتودد، ويتحجب إليهم، ويجلبهم إليه بالحسنى، ويبين لهم الحق بيان ود ومحبة وصفاء، ولا ينقلب عليهم انقلاب الأسد على فريسته، أو يظهر لهم أنهم ضلال، وأنه هو على الحق والهدى.

لكن عليه أن ينتهج أو أن ينتهز فرصة القرابة، وبين لهم حتى يهديهم الله وَعَلَىٰ، وعليه الصبر والاحتساب، ولا يستعجل مادامت البدعة مفسدة، فعليه أن يصبر ويحتسب، ويجد في ذلك ويجتهد، ويلجأ إلى الله بالدعاء -أيضاً- في طلب هدايتهم، وردهم إلى السنة.

والناس حسب تجربتنا سواء كانوا عوام أو علماء؛ تنفع معهم الحكمة والسياسة الحسنة، وأما المعاند: فهذا يعامل بحسب القوة والقدرة.



السؤال الخامس - جزاكم الله خيرًا، وبارك الله فيكم -:

ما حكم السلفي الذي يصر بعد نصيحته على مخالطة أهل البدع من

التبليغ والإخوان وغيرهم؟

وما حكم الذي يقر بوجوب هجرهم؛ لكنه يمتنع عنه؛ إما لمصلحة

دنيوية تجمع به، وإما لكونه يستند إلى فتوى العلامة الألباني -رحمه الله

تعالى رحمة واسعة-، والتي مضمونها أن هذا الزمان لا يسمح فيه الهجر

غالبًا؛ لأن أهل السنة ليس عندهم شوكة؟

هذا نتعاهده ونقويه ونعينه على الحق، وفيما بيننا وبينه: نشد عليه؛

ولكن لا نفاصله، مادام أنه معنا يقوي شوكتنا، ويسير في منهجنا، ولا يناصر أهل

البدع علينا؛ وإنما هو استند إلى فتوى بعض أهل العلم، فهذا منا ونحن منه،

ولي بالمناسبة -بارك الله فيكم- شريط سماه الإخوة (جناية التميع على

المنهج السلفي)، فراجعوه.

السؤال السادس: هل القول الآتي صحيح مع زيادة البيان منكم - جزاكم

الله خيرًا -.

الكلام هو: (الحق يقبل من أي قائل به، والباطل يرد على أي قائل به؛ فلو قال المبتدع؛ بل حتى الشيطان والكافر كلمة الحق: فإنها تقبل منه، ويقر عليها، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ۤأَلَّا تَعْدِلُوا ۖ اَعْدِلُوا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]. ولكن لا يجوز التلقي عن المبتدع، وطلب الحق منه كما هو منهج السلف الصالح؛ وإنما يطلب الحق من أهل الحق العاملين به، وهم علماء أهل السنة لا غير. انتهى

هذه القاعدة صحيحة - إن شاء الله تعالى -؛ فالحق يقبل ممن جاء به؛ ولكن ليس كل من أصاب الحق هو إماماً في الحق، فالشيطان الذي علم أبا هريرة رضي الله عنه آية الكرسي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: «صدقك وهو كذوب»^(١). والحبر اليهودي الذي قال: «يا أبا القاسم، إنا نجد في التوراة: أن الله يحمل السموات على أصبع...» الحديث كان الرسول صلى الله عليه وسلم يسبح يقول: «سبحان الله سبحان الله»^(٢). ويضحك حتى بدت أنيابه تصديقاً للحبر.

فقائل الحق يصدق؛ لكن القائلون بالحق أقسام:

- منهم صاحب السنة الذي هو منا ونحن منه.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً مجزوماً به، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ (ح ٤٨١١)،

ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (ح ٢٧٨٨).

- ومنهم صاحب البدعة الكافر.

- ومنهم الكافر.

هذه القاعدة صحيحة؛ مادامت بالقيد الذي ذكرت، فتقبل الحق ممن قاله؛ ولكن لا نأخذه إلا عن أهل السنة، فهذا صحيح.

وأنبه إلى أن البدعي الذي لا يدعو إلى بدعته: لا مانع من الأخذ العلم منه عند الحاجة، معنى هذا: أننا إذا استغينا بأهل السنة، فلا نركن إلى أهل البدع، وإن كانوا لا يدعون إلى بدعهم.



السؤال السابع: هل القول الآتي صحيح؟ مع البيان منكم - جزاكم الله خيراً -.

(علماء أهل السنة قسمان: علماء يعرفون المنهج، وعلماء لا يعرفون

المنهج) انتهى.

لا، ليس بصحيح أبداً، لا يوجد عالم من علماء السنة إلا وهو يعرف العقيدة والمنهج، ويقرر العقيدة والمنهج؛ لكن أحياناً يخطئ العالم السني، فخطؤه لا يتابع عليه، وهو مأجور - إن شاء الله - على اجتهاده، ونحفظ كرامته، ولا نتابعه على زلته.

وأقول: الله الله في السنة، وعليكم بالرفق وعليكم بالحكمة، وتعاونوا فيما

بينكم على البر والتقوى، وإذا أخطأ سلفي فلا تشهروا خطاه في العامة والخاصة؛ بل ناصحوه؛ فإن السلفي ترده السنة.

السؤال الثامن: يوجد في ولايتنا مساجد يكثر فيها التكفيريون والحزبيون، يدعون إلى باطلهم، ويلبسون على الشباب السلفي -شباب التصفية والتربية- بالشبهات، وخاصة على حدثاء العهد منهم بالسنة، ومن هؤلاء التكفيريين مجموعة من الشباب يتهمون الإمامين أبا حنيفة والأباني -رحمهم الله تعالى- بالإرجاء، ويتهمون الشيخ المجاهد ربيع -حفظه الله تعالى- بالكذب على سيد قطب، وهم -أيضاً- يكفرون الحكام، ويفسرون قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. بخلاف ما فسرها به سلفنا الصالح، كما أنهم يدعون إلى منهج سيد قطب التكفيري، ويشهرون به، ويكتب القطبيين المنحرفين؛ ولذلك فإننا نطلب منكم شيخنا الكريم نصيحة توجيهية ومنهجية في كيفية التعامل مع أولئك التكفيرين، والوقوف ضدهم؛ لعل الله تعالى ينفعنا بها جميعاً -إن شاء الله- (كما نفع بأشرطتكم والله الحمد)؛ فإن لكم في قلوب أهل السنة منا منزلة رفيعة، ونسأل الله الحي القيوم أن يثبتكم على الحق حتى الممات، وأن يختم بالصالحات أعمالكم إنه جواد كريم.

وإني أحبيكم يا أبنائي، وأقول: أحبكم الذي أحببتمونا من أجله، وشكر الله لكم هذه الثقة، وأشهد الله من الحضرة من الملائكة، وأشهدكم: أنني دون ما وصفتُموني به؛ ولكني -ولله الحمد- طالب علم، وعندي أهلية أعرف بها معالجة القضايا، وما تيسر من الجرح والتعديل -ولله الحمد-، هذا فضل الله، ثم بفضل أئمتنا المعاصرين والقدامى.

وأما سؤالك عن هؤلاء القوم، وكيف تتعاملون معهم؛ فالجواب على هذا السؤال يتضمن أوجهًا عدة:

الوجه الأول: كذبوا على الألباني إذ اتهموه بالإرجاء، أو قالوا فيه بالإرجاء، ورفعوا عقيرتهم بذلك.

فمن حكم على الألباني بالإرجاء -وصفه بالإرجاء- فإنه إما أنه لا يعرف الألباني، أو لا يعرف الإرجاء، وهذه تُكَاة يتكئ عليها دعاة الباطل دائمًا؛ ليجروا الناس إلى تكفير العصاة عامة، والحكام خاصة.

فالألباني ليس من الإرجاء في شيء، وما خالفنا فيه وخالف أهل السنة؛ فإنه يعتمد فيه على أصول وأدلة لا تخرجه عن حيز السلفية؛ بل هو إمام من أئمة أهل السنة عند المنصفين من إخوانه وأبنائه.

وأما أبو حنيفة: فنعم؛ هو من مرجئة الفقهاء.

إنَّ أبا حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الإيمان عنده: هو القول والاعتقاد، ولا يرى

العمل من مسمى الإيمان، وقوله هذا: مرجوح مخالف للنص والإجماع. ولهذا؛ فإن بعض شيوخ السنة بدَّعه، وبعضهم شنع عليه؛ ولكن القول الوسط: أنه في أهل السنة جملة، ويؤخذ عليه هذا المأخذ، ويشنع عليه فيه، ويعد أنه مخطئ فيه، ومجانب للصواب؛ إذ أخرج العمل من مسمى الإيمان، وذلك الذي سمعناه منه مخالف للنص والإجماع.

ثانيًا: كذبوا على الشيخ ربيع -حفظه الله-؛ لأن الشيخ ربيعًا قال ما قاله

في سيد قطب معتمدًا على كتبه ناقلاً من كتبه، وكتب الرجل شهادة عليه.

وأقول لكم ولكل من تبلغه الرسالة هذه: إن مصادر الجرح عندنا ثلاثة:

أحدها: كتب الرجل أو منشوراته التي تصدر عنه بخط يده.

ثانيها: صوته مسجل عليه.

وثالثها: نقل الثقات عنه.

هذه كلها مصادر جرح عندنا.

فسيد قطب كتبه شاهدة عليه، فيها القول بوحدة الوجود، وفيها الكلمات الكفرية، وفيها تعطيل الصفات، وفيها القول بوحدة الأديان، وفيها التكفير والخروج على الحكام، وغير ذلك من الشطط والشرور والانحراف؛ ولهذا: فإنه لا ينصح بكتب سيد قطب إلا واحدًا من ثلاثة:

الأول: صاحب المشرب نفسه الذي هو على مشرب سيد قطب، ومذهبه التكفيري، وهذا هو الذي يجب على الأمة الحذر منه؛ فإنه خارجي عصري، وإن تظاهر بالسلفية، ودعوة الناس إليها.

الثاني: رجل ليس عنده فرقان، وإن كان على السنة؛ يعني: كل ما يسمع من كلام جيد يتخذه قاعدة على القائل أنه في هذا الكلام جيد، وفي هذا الكلام مصداقية، فلا فرقان عنده، وهذا لا يعتد به، ولا يؤخذ عنه شيء.

الثالث: من هو جاهل بسيد قطب ولا يعرف من حاله شيء، أو زكي له من قبل أهل الفتنة والضلال فمشى على هذا.

هذا هو الوجه الثاني.

الوجه الثالث: أقول لكم: جدوا في نشر السنة؛ بل أنتم اعتصموا بالكتاب



والسنة، وفق سيرة السلف الصالح، وشدوا في ذلك، وعضوا عليه بالنواجذ، وكذلك ادعوا إلى هذه السنة بالحكمة والموعظة الحسنة، وادعوا إلى مناصرة أهلها، وملازمة الذين عرفوا بنشر السنة ومناصرتها ومناصرة أهلها، والذب عنها ودحض البدع.

كذلك أوصيكم ألا تتجادلوا مع هؤلاء، ولا تصطبروا معهم، ولا تدخلوا معهم في نقاش؛ بل اعتصموا بالسنة، وادعوا إلى السنة؛ فمن كان إماماً فليُنشر السنة من مسجده، ومن كان معلماً فليُنشر السنة من قسم الدراسة دون التعرض للأشخاص، انشروا السنة، علموها الناس، واتصلوا بالخاصة والعامّة وعلموهم السنة، أما هؤلاء: فحذروا من تستطيعون تحذيره منهم، لكن تعلمون أن التحذير يحتاج إلى قوة شخصية، وقوة علمية، وقوة مكانية عند الناس؛ فإن توفرت القوة العلمية، والقوة الشخصية، والقوة المكانية عند الناس: فحذروا منهم، وإذا لم تتوفر: فحذروا فيما بينكم، وحذروا من تمنون عليه، ويقبل كلامكم الناس ذروه من هؤلاء.

هذه هي نصيحتي بارك الله فيكم.



السؤال التاسع: شيخنا الكريم - جزاكم الله خيراً:

عندنا شباب منتسبون إلى السلفية - والله الحمد- ويحبون السلفية؛ ولكنهم لا يهجروا هؤلاء التكفيريين؛ بل يخالطونهم، ويصاحبونهم، محسنون الظنون بهم، ويقولون: بأن الحق لم يتبين لهم بعد، وعندهم شبهات؛

فنحن نرحمهم ولا نهجرهم.

فبم تنصحونهم شيخنا الكريم - جزاكم الله خيراً؟

وكيف تكون بارك الله فيكم - أيضاً - معاملتنا لهم؟

بلغوا هؤلاء مني السلام والنصيحة، وبأن يكتفوا بمناصحة هؤلاء إذا

كان التكفير وما ذكرت ثابتاً عنهم.

بلغوا قومكم مني السلام وقولوا لهم: يسلم عليكم فلان، ويقول لكم:

اكتفوا بنصيحة هؤلاء في جلسات محدودة، وبيان الحق لهم فمن قبل منهم

فضموا إليكم وهو منكم وأنتم منه، ومن لم يقبل منهم فارفعوا أيديكم عنه

واغسلوها منه واهجروه.

بارك الله فيكم بيان الحق.



في الأخير؛ نسأل الله الحي القيوم أن ينفع بكم الإسلام والمسلمين،

وينصر بكم الحق والسنة، إنه جواد كريم وقريب مجيب، وإنا نحبك في الله.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرسالة الثانية: الحد الفاصل بين معاملة أهل السنة وأهل الباطل

* السؤال الأول:

فضيلة الشيخ: هل إذا أخطأ عالم من العلماء الكبار، يجوز أو يسع لأحد من الشباب أن يردّ عليه خطأه، أم يرد عليه عالم مثله؟

حيث إن بعض الشباب يتجرأ على رد فتوى بعض العلماء، التي تكون الفتوى أحياناً محظورة شرعاً، وأفتى بها العالم نظراً لضرورة، أو حكمة يراها هو -بارك الله فيكم- أفتونا مأجورين.

الجواب: فإن ما سألتكم عنه يُنظر إليه من وجهين، كما يُنظر إلى من صدرت عنه تلك المقولة الخاطئة من جهتين أيضاً، وهكذا أهل السنة ينظرون إلى المخالفة، وإلى المخالف.

فالمخالفة لا تخلو من حالين:

الحالة الأولى: إما أن تكون مخالفةً في أمر لا يسوغ فيه الاجتهاد، سواء أكان في أصول الدين، أو في فروعه؛ لأنها تضافرت عليها النصوص من القرآن والسنة، أو أجمع عليها الأئمة، أو كانت في حكم الإجماع، وكان المخالف ليس عنده من النصوص ما يقوي مذهبه.

الحالة الثانية: وإما أن تكون المخالفة حدثت في أمر يسوغ فيه الاجتهاد، أو أمر النصوص فيه محتملة.

فالصنف الأول: وهو الذي لا يسوغ فيه الاجتهاد:

فإن الخلاف فيه غير سائغ، غير سائغ أبدًا، ويُردُّ الخطأ على قائله، كائناً من كان.

ثم هذا المخالف لا يخلو أن يكون أحد رجلين:

* إما أن يكون صاحب سنة، عرف الناس منه الاستقامة عليها، والذَّبُّ عنها وعن أهلها، كما عرفوا منه النصح للأمة؛ فهذا لا يتابع على زلته، وتحفظ كرامته، وإن كنا رددنا مخالفته؛ فإننا نتأدب معه، ونحفظ كرامته، ولا نشنع عليه كما نشنع على المبتدعة الضلال؛ وذلك رعاية لما من الله به عليه من السابقة في الفضل، والجلالة في القدر، والإمامة في الدين، فنحن نرعى هذا كله.

وإذا نظرت في كثير من الأئمة الذين هم على السنة، يشهد لهم الناس في محياهم وبعد مماتهم؛ حدثت منهم أخطاء، زلت بهم القدم، فردَّ عليهم المعاصرون لهم واللاحقون مع حفظ كرامتهم، وصيانة أعراضهم، وعدم التطاول عليهم بنايات العبارات.

* وإما أن يكون هذا المخالف: خالف في أمر لا يسوغ فيه الاجتهاد؛

وكانت مخالفته عنادًا، واستكبارًا، وترفعًا عن الحق، وانسياقًا وراء الهوى؛ فهذا لا كرامة له عند أهل السنة؛ يردون عليه قوله، ويشنعون عليه، ويصفونه

بالبدعة والضلالة، ويحذرون منه، ويغلظون فيه القول؛ إلا إذا ترتبت مفسدة أكبر من المصلحة المرجوة؛ فإنهم يكتفون برد خطئه، ويحذرونه في أنفسهم. وهذا: إذا كان ذلكم المبتدع الضال له في البلد وأهله الصولة، والجمولة، والكفة الراجحة، والشوكة القوية؛ كأن يكون مفتي البلد، أو وزيراً من الوزراء؛ مثل وزير الأوقاف، أو وزير العدل، أو من المقررين من الدولة، أو من العلماء الموثوق فيهم عند الدولة، ونحن مستضعفون، فإننا لا نصفه بشيء من هذا، نقول: هذا خطأ، أخطأ الشيخ فلان في كذا، ولا نقبله منه؛ العبرة في الدليل، الدليل عندنا على خلافه.

ويجب أن يكون الرد علمياً؛ يستند على الكتاب والسنة، وفق فهم السلف الصالح، بعيداً عن المهاترات، والعبارات النبايات، التي تجعل السامعين يتقززون منها، وينفرون منها، ويزهدون في الحق الذي عندنا؛ لما يسمعون من عباراتٍ في غير محلها لا تليق بطلاب العلم.

فإن الرد الذي يستند على الكتاب والسنة، وفهم السلف الصالح، ويُجلى فيه الحق، ويُفند فيه الباطل: فإن المنصفين يقبلونه، ولا ينازعون فيه، وإن كانوا يحبون ذلك المخالف، وهذا مجرّب -بارك الله فيكم- ففتنوا إليه.

النوع الثاني من المخالفات: في أمر يسوغ فيه الاجتهاد.

فأنت تبين قولك حسب ما ترجح عندك، ولا تشنع على الطرف الآخر، ولا تحذر منه، ولا تصفه بالمبتدع الضال ولا الزائغ، ولكن تقول:



الصواب عندنا كذا.

على سبيل المثال: الترتيب في الوضوء؛ فالجمهور على وجوبه، ومن ذلكم الإمام أحمد وأصحابه -رحم الله الجميع-، والأحناف ومن وافقهم -رحمهم الله- على أنه لا يجب، فنحن نرد على الأحناف من غير تشريب، ومن غير إغلاظ في القول، نقول الراجح عندنا، أو أرجح القولين: الوجوب.

ومثال آخر: تارك الصلاة متهاوناً؛ فالجمهور على أنه فاسق، يستتاب فإن تاب وإلا قتل حداً؛ حكمه حكم غيره من الفساق؛ يغسل، ويكفن، ويصلى عليه، ويدعى له، ويدفن في مقابر المسلمين، ويرثه المسلمون من أهله، ومن الجمهور: الزهري، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايتين عن أحمد.

والرواية الثانية عن الإمام أحمد، وعليها محققون أئمة، ومنهم: الشيخ عبد العزيز الإمام الأثري المجتهد رحمته الله، والشيخ محمد بن عثيمين الإمام الفقيه، المحقق المدقق المجتهد رحمته الله؛ على أنه كافر يستتاب؛ فإن تاب وإلا قتل ردة؛ وعليه: فإنه لا يغسل، ولا يكفن، ولا يصلى عليه، ولا يدعى له، ولا يرثه المسلمون من أهله؛ فماله فيء؛ يصرفه الحاكم في المصارف العامة للمسلمين.

فإذا نظرت في حال هاتين الطائفتين من الأئمة -رحمة الله عليهم-: لم تجد أن المفسقين يصفون المكفرين بأنهم خوارج، كذلك لم تجد أن المكفرين يصفون المفسقين بأنهم مرجئة.

لماذا؟

لأن الكل عنده أدلة قوية، يرجع إليها في هذا الأصل الذي ذهب إليه. بقي أن أقول: هذا العالم الجليل الذي أخطأ في أمر تروته راجحاً، أرى أن ينصح، وأن يُبين له خطؤه، فإن لم يقبل منكم: فارفعوا الأمر إلى علماء أكبر منكم ومنه؛ فإنهم ينصحونه، ويبينون له، وسوف ترده السنة - إن شاء الله تعالى -.

فهذا الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ يرى أن وجه المرأة ليس بعورة؛ يجوز لها كشفه، والشيخ عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ والشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ والشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ يرون خلاف ذلك؛ لكن لم يُشنعوا عليه. وأهل العلم يردون على الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللهُ من غير تشنيع عليه، ولا تثريب، ولا شطط.

كذلك يرى رَحِمَهُ اللهُ تحريم الذهب المحلَّق، ويستدل له، ومن ذكرت من علمائنا وغيرهم لا يثربون عليه؛ يقولون: أخطأ الشيخ ناصر الألباني في هذا، والصواب كذا، وهكذا - بارك الله فيك - أهل العلم يوقر بعضهم بعضاً. وقد بينت لكم من قبل الميزان الذي عرفته من كلام أئمتنا، وعلمائنا في المخالفة، والمخالف.

فتفتنوا إلى ذلك؛ فليس الأمر على حد سواء.

* السؤال الثاني:

كيفية التعامل مع أهل البدع، والأهواء من الجانب الديني، والدنيوي؟
 الجواب: أولاً: أهل السنة عندهم ميزان مستقيم، ومنهج سليم؛ فهم
 يبغضون البدع، ويستنكرونها وينشرون السنة، وكذلك يبغضون المبتدعة،
 الذين يدعون إلى بدعهم، وينافحون عنها، وينشرونها، بما أوتوا من قوة، وما
 استطاعوا من وسيلة ويحذرون منهم، ومن مجالستهم، ومن مجادلتهم، ومن
 ذلك: ما قاله أبي أيوب السخيتاني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قال لي أبو قلابة: يا أيوب؛ احفظ
 عني أربعاً:

لا تقل في القرآن برأيك.

وإياك والقدر -يعني: لا تخاصم فيه ولا تجادل-.

وإذا ذكر أصحاب النبي ﷺ فأمسك.

ولا تمكن أهل الأهواء من سمعك فيقرأوا فيه ما شاءوا -أو قال: ينبذوا

فيه ما شاءوا-»^(١).

وقال مصعب بن سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا تجالس مفتوناً؛ فإنه لن يخطئك منه

إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتتبعه، أو يؤذيك قبل أن تفارقه»^(٢).

(١) أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٣٦/٥).

(٢) أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٠١/١) برقم (٣٩٠)، وأخرجه كذلك: المقرئ

في «أحاديث في ذم الكلام وأهله» (٢٦٨/٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦١/٧) برقم

والنقل عن أئمة السلف بدءاً من أصحاب رسول الله ﷺ، فأئمة التابعين، ومن بعدهم: متواتر في التحذير من البدع وأهلها، مع شدة النكير، وينكرون هذا النكير الشديد؛ لأن المقصود: تصفية السنة من البدع، والمحدثات في الدين، ووقاية أهل السنة من خطر المبتدعة؛ ولهذا فإنهم يفرقون بين المبتدع الداعية، وبين الساكت؛ لأن الساكت لا يضر أحداً، يضر نفسه.

وكان أهل السنة على هذه الشدة، وهذه القوة على أهل البدع والضلالات حينما تكون لهم الشوكة، والكفة الراجحة؛ فإنهم يتصدون للبدع وأهلها بكل قوة.

كما أنهم إذا كانوا ضعفاء؛ لا حول لهم ولا قوة، والشوكة للمبتدعة، والصولة لهم، والكفة الراجحة لهم: فإنهم ينتهجون الحكمة، ويكتفون بالتحذير من البدع، والمحدثات في دين الله.

فإن الله، يا أبناءنا، إياكم، ثم إياكم: أن تخالفوا هذا المنهج، عليكم بالحكمة؛ فإن سلفكم يستعملون الشدة حين لا تنفع إلا الشدة، وتكون لهم قوة، ويستعملون الرفق حيث لا ينفع إلا الرفق.

وعلى هذا يخرج قول ابن سيرين، وغيره من الأئمة -رحمة الله عليه-:
«يا أهل السنة، ترفقوا؛ فإنكم أقل الناس». هذا أول ما أوصيكم به.

ثانياً: أوصيكم بالإقبال على العلم الشرعي، والعلم الشرعي: هو فقه الكتاب والسنة وفق سيرة السلف الصالح، ومما أوصيكم به:

* كتب العقائد التي ألفها أئمة السلف مثل: «السنة» لعبد الله ابن الإمام

أحمد،

و«السنة» لابن أبي عاصم، و«السنة» للخلال، و«التوحيد» لابن منده، و«الإيمان» له، و«التوحيد» لابن خزيمة، و«الإبانة الكبرى» لابن بطة العكبري، و«شرح أصول السنة» للالكائي، ومكتبة شيخ الإسلام ابن تيمية، ومكتبة شيخ الإسلام - تلميذه - ابن القيم، ومكتبة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، وما شاكلها من الكتب التي نقلت لنا أصول الدين وفروعه نقلاً مأموناً موثقاً.

* ومن كتب الحديث: الكتب الستة - المعروفة -، و«مسند الإمام أحمد»، و«سنن الدارمي»، و«موطأ الإمام مالك»، و«سنن الدارقطني»، و«مستدرک الحاكم»، و«صحيح ابن حبان»، وما شابهها من كتب الحديث التي تلقاها الأئمة بالقبول.

* ومن كتب التفسير: «تفسير ابن جرير»، و«تفسير ابن كثير»، و«تفسير ابن أبي حاتم» - الموجود منه -، و«تفسير البغوي»، و«تفسير القرطبي»: وهو جيد في اللغة، والفقه، أما في العقيدة: فالذي ظهر لي أنه عنده تأويلات ينبغي أن يتفطن لها.

وكذلك «تفسير ابن سعدي»، وهو علامة معاصر - رحمة الله على

الجميع -.

* ومن كتب الفقه: المختصرات عندنا: «عمدة الفقه» لابن قدامة،

و«منهاج السالكين» لابن سعدي، و«منار السبيل» لابن ضويان.
والمطولات منها: «المغني» لابن قدامة، و«المجموع» للنووي،
و«المُدَوَّنة» لسحنون في المذهب المالكي -رحم الله الجميع- وغيرها
كتب كثيرة.

* وكذلك أحذركم من الكتب الفكرية، وعلى رأس ما نحذر منه:
كتب الغزالي المصري السقا، وكتب يوسف بن عبد الله القرضاوي
المصري، وكتب سيد قطب، لاسيما «معالم في الطريق»؛ فإنه ينضح
بالتكفير، وكذلك تفسيره المعروف بـ«ظلال القرآن»؛ فإنه مليء
بالضلالات، وكتبه كلها ضلال، وكتب الندوي، وكتب المودودي، وكتب
جميع الإخوان؛ فإنها انحراف بالمسلم من السنة إلى البدع والمحدثات إذا
تلمذ عليها، وجعل ما فيها ديناً يدين الله به.

وثالثاً: عليكم ملازمة أهل العلم الذين عرفتم، وعرف الناس غيركم
منهم الاستقامة على السنة، ومناصرتها ومناصرة أهلها، والذب عنها،
والذب عن أهلها، من كان حياً: فلازمه بالجلوس عليه، وبالأخذ من كتبه
إن لم تستطيعوا، أو شرطته، ومن كان ميتاً: فمما خلفه من الكتب المفيدة
التي تركها وهو على السنة.

* السؤال الثالث:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم.

سائل آخر يزيد تأكيداً على السؤال السابق، ويقول: هل يجوز التعامل مع الحزبيين في أمور الدنيا، كالتجارة؟ حيث إن بعض الشباب يفعل ذلك، ويقول: أنا لا أتعامل معهم إلا في الأمور الدنيوية!

- الجواب: أقول: إن استطعتم أن تباعدوا المبتدعة؛ فلا تشاركوهم في أي نشاط ديني، أو دنيوي؛ فافعلوا.

أما النشاط الديني: ويسمونه النشاط الدعوي؛ فلا تمكثوهم.

ولا تعينوهم على بناء مساجد تنشر من خلالها البدعة، ولا على مدارس تنشر خلالها البدعة، ولا على طبع كتب تنشر فيها البدعة -أبداً-؛ لأن من أعانهم وهو يعلم حالهم فإنه مثلهم، شاء أم أبى.

أما الأمور الدنيوية: فهذه عندما تحتاجون إلى ذلك، ويكون الرجل منكم محصناً تحصيناً قوياً في العقيدة الصحيحة، وتحصيناً قوياً في السنة، وتحصيناً قوياً في الحذر من البدع، واحتاج إلى التعامل مع هؤلاء؛ فلا مانع، على أن يكون ذلك بقدر الحاجة، وليحذر من المخالطة.

قال رسول الله ﷺ: «الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من

يخالل»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في «سننه»، كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس (ح ٤٨٣٣)، وحسنه

فهذا أمر خطير؛ فكم من رجل جرفته الأمور الدنيوية حتى انسلخ، وأصبح إما عدوًّا للسنة وأهلها، أو ميت الغيرة؛ ليس فيه ولاء ولا براء في ذات الله.

فإذا أردت أن تتعامل مع المبتدع بأن تشغله عندك، وتكون أنت المشرف، وأنت الناظر عليه؛ فهذا لا شك أنه أسلم، وإن احتجت لأن تعمل معه؛ فاحذره، ولتكن معاملتك معه معاملة دنيوية فقط؛ خذ دينارًا وأعطني دينارًا فقط؛ هذا حسابه كذا، وهذا حسابه كذا، ولا تتوسع، وتدخل معه حتى يجرك إلى التعامل في الدين، أو النشاط الدعوي.

وإن استغنيتم ببعضكم -يا معشر السلفيين-: فهذا أسلم لدينكم، وعرضكم، وهذا الذي نحرّضكم عليه، وندعوكم إليه، أحب ما إلينا: أن تستغنوا عن الحزبيين، والحركيين، وجميع أهل البدع.

* السؤال الرابع:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، سائل يسأل ويقول: فضيلة الشيخ: كثر في الآونة الأخيرة الاشتغال بأشرطة وكتب الردود، مع إهمال لطلب العلم، وإذا قام أحد بتوجيه الشباب، وحثهم على طلب العلم، يمكن أن يصنّف من أتباع فلان أو علان! فما هو الضابط في ذلك؟

وما توجيهكم في التعامل مع هؤلاء الشباب في هذه المسألة؟



مع نصيحة عامة للشباب في طلب العلم.

- الجواب: قدمتُ لكم -بارك الله فيكم- ما يغني عن بعض ما جاء في هذا السؤال، وعرفتم ما نصحتكم به من الكتب، وما حذرتكم منه، وعرفتُ لكم فيما قدمته لكم حد العلم الشرعي.

والذي أزيده هنا أقول:

الردود: باب من أبواب الدعوة، فيها نشر للسنة، ودفع للبدعة، وصيانة لأهل السنة من خطر المبتدعة.

ولا أعرف عالمًا من أهل السنة، فضلًا عن الأئمة، ينهي عن الردود أبدًا، لا ينهون عنها نهائيًا مطلقًا؛ بل ينهون نهائيًا مقيدًا؛ فإذا رأى العالم تلامذته، أو أهل بلده تركوا الفقه في العقيدة، والعبادة، والمعاملة وانصرفوا إلى الردود؛ فإنه يحذّرهم، ويقول: لا تشغلوا بالردود؛ يعني: لا تجعلوها شغلكم الشاغل.

فهو يريد أمرين -أعني: هذا العالم السني، وكذلك الإمام من باب

أولى-:

الأمر الأول: التحصيل العلمي: فأنت إذا نظرت في الأئمة الذين حذروا من البدع، وأهلها، وفندوا شبه المبطلين، وصانوا هذا الدين، عن تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وجدتهم يتكلمون بعلم، لا بعاطفة، وكذلك من ورثهم من أبنائهم، وأحفادهم، وإخوانهم، على نفس النهج؛ وذلك حرصًا على تحقيق ما أشار إليه النبي ﷺ، بل أخبر به؛

فقال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(١).

قال أهل العلم: ومن لا يرد الله به خيراً لا يُفقهه في الدين - هذا مفهوم

الحديث -، وهذا صحيح.

والأمر الثاني: أن يأخذوا من الردود بقدر؛ بحيث لا تشغلهم عن العلم، فأنتم تعلمون أن الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، ما ورثوا ديناراً، ولا درهماً؛ بل ورثوا العلم، فمن أخذ به أخذ بحظ وافر^(٢). هذه وصية نبينا

ﷺ.

وعلى هذا؛ فإن من يتناول الردود، ويطالعونها أصناف: صنف عنده القدرة على الجمع بينها وبين مسائل العلم؛ فهذا لا يُرد؛ بل يؤيد، وبيارك له صنيعه، ويشد أزره؛ مادام عنده قدرة على تحصيل المسائل العلمية، دقيقها، وجليلها، وصغيرها، وكبيرها، فهذا لا يجوز أن يُثنى؛ مادام أنه لم يُهمل جانب التحصيل العلمي.

الصنف الثاني: من لا همَّ له في تحصيل المسائل العلمية؛ بل مطالعة

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل (ح ٧١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (ح ١٠٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم (ح ٣٦٤١)، والترمذي (كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (ح ٢٦٨٢)، وابن ماجه، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (ح ٢٢٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١١٢٩).



ما يجري في الساحة، وفلان قال وفلان قال، فهذا الذي يشدد عليه، لا من باب أنه ركب بدعة؛ ولكن من باب مصلحته هو، فيقال: أنت أهملت أمرًا أكبر من هذا.

فإذا ذهب العلماء الذين دفع الله بهم البدع وأهلها، وكانوا جبالاً، من يرثهم إذا لم يكن لدينا علم؟ هل يرثهم الجهال يا أبنائي؟ هل يصلح الجهال بعدهم لرئاسة الناس، وقيادة الناس، وهداية الناس؟

أبدأ؛ هؤلاء يضلون، ويضلُّون، فمن هذه الناحية نشدد على أخينا هذا، ويقال له: اتق الله؛ أنت جعلت وقتك كله، أو جلّه في هذه الردود، وكان يكفيك أن تعلم بأن الإمام فلان، أو العالم فلان ردَّ على فلان من الناس، وكشف عن حاله، وهتك ستره؛ لما هو راکبٌ إياه من البدعة، والضلال، يكفيك هذا.

وأنا أقول لكم: أنا شخصياً، والله ما قرأت كل ما كتبه الشيخ ربيع - حفظه الله، وحفظ جميع علماء الإسلام والسنة، بالإسلام والسنة في الحياة وبعد الممات - ما كتبه الشيخ ربيع - حفظه الله - عن سيد قطب، والله ما قرأته كله، أبداً ولكن فهمته؛ قرأت بعضه ففهمت البقية؛ لأن الشيخ ربيعاً عندي صاحب راية، يرفع بها لواء السنة، ويذب عنها، وعن أهلها، فما رفعها - والله الحمد - في وجه محارب، معادٍ للسنة إلا عادت هذه الراجية منصوراً، مؤزرراً، قوية، ما لانت، ولا هانت، وقد فضح بها - والله الحمد - أهل البدع والضلال، وأساطين أهل البدع والضلال.

فكفاني أن الشيخ ربيع ردّ على فلان، أو أن الشيخ محمد بن عثيمين ردّ على فلان، كفاني.

الصنف الثالث: من لا يدري عما يجري؛ فهذا نكون معه، ونظله على ما واجه به علماء السنة أساطين الضلال وأئمة البدع؛ حتى يكون على بصيرة، ولا يؤتى من غرّة.

هذا هو المنهج الصحيح -بارك الله فيكم- وأعطيكُم مثالا: الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ وهو من تعلمونه، لما سُئِلَ عن كتب سيد قطب قال: (أنا لا أدري عنها؛ ما قرأت له كثيرا، قرأت أول الأمر إذ كنت في الشباب).

ومرة قال: (كفانا فيها أخونا الشيخ ربيع)، أحالك! فافهم.

وآخر أمره قال رَحِمَهُ اللهُ: (لولا الورع لقلنا بكفر سيد قطب).

وأنتم قولوا: حدثنا عبيد بن عبد الله بن سليمان الجابري، المدرس بالجامعة الإسلامية سابقا -حفظ الله الجامعة الإسلامية، وجامعات أهل الإسلام، وصانها من كل مكروه-

أنا أقول: حدثني الدكتور عبد الله بن زيد المسلم -من أهل عنيزة-

بهذا الخبر فأنتم قولوا: حدثنا عبيد الجابري، قال: حدثني عبد الله بن زيد المسلم، وقد فهمتم الخبر.

فالمقصود: أني أنهاكم يا أبناء عن الشطط وأمركم بالرفق، فمن

نهاني عن الاشتغال بالردود، وترك المسائل العلمية، لا أشطط عليه إذا

عرفت أنه من أهل السنة، أعرف أنه يريد نصحي، ويريد أن أحصل أبواباً من العلم.

نعم؛ أهل البدع هم الذين ينهون عن الردود نهياً مطلقاً؛ (اتركوا الردود) (دعوا عنكم الردود)، (فيها مضيعة للوقت)، (وفيها مشغلة عن العلم)، نهياً مطلقاً؛ لكن أهل السنة لا ينهون نهياً مطلقاً، وإن قال هذه العبارة مطلقاً في وقت، لكن جل وقته أو كثير من وقته يريد هذا؛ نعرف هذا من حاله ومقاله.

فمثلاً الشيخ ابن عثيمين رحمته الله حينما يقول لتلامذته وأهل بلده والمسلمين: لا تشغلوا بالردود، حاله ما هو؟ حاله على السنة، يقرها، ويدعو إليها، ويدفع عن أهلها بقدر ما أوتي، وقرينة الحال تدل في الحقيقة على المراد من المقال، بخلاف ما إذا قال إخواني بنائي، أو إخواني سروري قطبي، أو تبليغي، لا تشغلوا أنفسكم بالردود؛ إن هذه الردود مضيعة للوقت، ومشغلة عن طلب العلم!

فضع عليه علامة كبيرة! ماذا يريد هذا منك؟! يريد أن يروج للبدعة ويمهد لنشرها، ويضلل أهل السنة.

فبان بهذا أن الناهين عن الردود صنفان من الناس:

صنف هم أهل سنة: وهؤلاء لا ينهون عنها نهياً مطلقاً.

وصنف آخر هم أهل البدع: وهم الذين يُطلقون النهي، وأهل البدع

نعرفهم؛ نعرف الإخوان المسلمين، نعرف التبليغيين، نعرف السرورية

القطبية، ونعرف المتحزبة، فإذا كان الذي نهى عن الردود من هؤلاء نعرفه؛ هذا ليس له عندي كرامة، ولا مكانة، وقد انتهينا منه.

لكن من كان من أهل السنة، و على ما أنا عليه؛ فإن مراده واضح -بارك الله فيكم-.

* السؤال الخامس:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، هذا سائل يسأل ويقول: هناك قصاصون على الساحة الدعوية من أمثال: سعيد بن مسفر، والدويش، والعريفي، والجبيلان، وغيرهم، كيف يُعامل مع أشرطتهم التي هي مجرد قصص، وتشويق، وفكاهات، هل ينصح بسماعها؟ بارك الله فيكم.

-الجواب: أقول: هدي رسول الله ﷺ، وهدي خلفائه، وسائر أصحابه، وأئمة العلم، والدين والإيمان من بعده من أهل القرون المفضلة، ومن هو على النهج، هو: تقرير قواعد الدين، وأصوله الكلية؛ يأمرون بالتوحيد، ويقررونه للناس بابًا بابًا، وينهون عن الشرك ويحذرون منه، ويفصلون فيه تفصيلًا؛ حتى تكون الأمة على حذر منه، كما أنهم أيضًا لا يدعون الأمر بجميع فرائض الدين العملية، ويبينون للناس الحلال والحرام.

وكذلك هم ينهون عن جميع المعاصي، والبدع، والمحدثات في الدين، وقد يكون في مقالاتهم وخطبهم شيء من الوعظ؛ للترغيب والترهيب.

ومن هنا نقول: إن الوعَّاظ قسمان:

قسم على ما سبق من تقرير أصول الدين، وقواعده الكلية بالدليل،

ويكون في مواضعهم، وخطبهم شيء من الوعظ للترغيب والترهيب؛ تذكير بالموت الاستعداد للجنة، الحذر من النار؛ لكن هذا إلى جانب تععيد القواعد وتأصيل الأصول.

القسم الثاني: من لا يعتنون بتقرير قواعد الدين وأصوله، ولا يهتمون بتوحيد ولا شرك، وديدنهم كله أو جله هو قصص، وفكاهات ومجرد تشويق، أو ترهيب خال، أو ترغيب خال؛ فهؤلاء قصاصون، وفي أشرطتهم مضيعة للوقت، ومشغلة عن طلب العلم الشرعي الذي أخبر نبينا ﷺ أنه سبيل الخيرية التامة؛ الخيرية التي تتضمن سعادة الدنيا والآخرة «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(١).

فهؤلاء يجب على المسلمين أن يحذروا أشرطتهم وكتبهم، وأن يحذروا منها؛ لأن التلمذة عليهم لا تورث إلا الجهل؛ ترفيق قلوب بدون علم.

والله ﷻ ما أثنى على الوعظ ثناءً مجرداً؛ بل أثنى على العلم وأهله ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨].

وقال: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١].

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل (ح ٧١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (ح ١٠٣٧).

وقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وقال ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا؛ رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيْسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكُوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظِّ وَافِرٍ»^(١).

التحذير من الوعاظ والقصاص، وأصحاب الفكاهات والقصص والأساليب المشوقة، دون استناد إلى علم شرعي يقرّر منه أصول الدين وقواعده الكلية، هؤلاء يحذّر منهم ويحذرون؛ لأنهم لم يكونوا على هدي رسول الله ﷺ، وهدي خلفائه، وأصحابه، وأئمة التابعين، ومن بعدهم.

* السؤال السادس:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، هذا سائل يسأل ويقول:
فضيلة الشيخ: متى يكون الهجر هجرًا صحيحًا شرعيًا لأهل البدع،
وأهل المعاصي؟ متى يكون ذلك حتى يتحقق الغرض الشرعي من هذا

(١) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم (ح ٣٦٤١)، والترمذي واللفظ له، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (ح ٢٦٨٢)، وابن ماجه، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (ح ٢٢٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١١٢٩).

الأصل العظيم؟

- الجواب: أولاً: الهجر هو الأصل، ممن قدر عليه أو دعا إليه، وكان مطاعاً؛ يَأْتَمِرُ الناسُ بأمره، ويتتهون بنهيه.

هجر أهل البدع، وهجر أهل المعاصي هو الأصل؛ حتى يعود المهجور إلى رشده، ويراجع الحق.

لكن إذا كان هذا الشخص غير مطاع، والكفة الراجحة لذلك المبتدع؛ فهنا لا يُدْعَى إلى الهجر، ولا يؤمر به.

لكن للمتضرر نفسه أن يحذره؛ فلا يزوره، ولا يستزيره، ولا يحضر مجالسه، وهذا هو الهجر الوقائي، فإذا سُئِلَ قل: لا آمنه على ديني، لا آمنه على نفسي.

وقد قدمت لكم أول الحديث؛ أن أهل السنة يراعون المصلحة؛ ينظرون في المصلحة، والمفسدة؛ فإذا كانت المصلحة راجحة في هجر المبتدع، وزجره، والتحذير منه: هجره، وزجره، وحذروا منه، وإذا كانت المفسدة أرجح، والناس يتألبون على أهل السنة: فإنهم لا يهجرونه؛ بل يكتفون بالرد العلمي.

ولهذا أقول لكم -يا أيها المستضعفون من أهل السنة-:

اعتصموا أنتم بالسنة، ولا تجادلوا هؤلاء، ولا تخاصموهم؛ اضربوا عنهم صفحاً؛ إذا كان هؤلاء يصلون بكم؛ فصلوا معهم، ثم اخرجوا، ولا تهيجوا عليكم عوام الناس، ورعاع الناس، والذين ليس عندهم فقه في الدين.



* السؤال السابع:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، هذا سائل يسأل ويقول: ما قولكم -حفظكم الله- فيمن يقول: أجالس صوفياً أخلاقه حسنة، أفضل من أن أجالس سلفياً أخلاقه سيئة؟

- الجواب: أولاً: لا أظن أبداً أن سلفياً تشربت عروقه بالسنة، وخالطت بشاشتها قلبه، يقول هذا.

فالسلفي يبتعد من المبتدعة، الصوفية، وغيرهم، وينحاز إلى أهل السنة.

ولكن ننظر في موجب القول والقائل، فإذا كان القائل من أهل التحزب، والحركيين، فليس هذا بغريب عليهم؛ لأنهم ينطلقون شاءوا أم أبوا من قاعدة: نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه!

وإن كان صاحب سنة، لكنه حز في نفسه شيء؛ لما يرى من جفاء إخوانه عليه، وغلظتهم عليه غلظة يرى أنها زادت عن حدها؛ فهذا ما أظنه قالها إلا للزجر ولشدة العتاب، فهذا يجب على إخوانه أن يتعاملوا معه برفق، وأن يحسنوا صحبته، لاسيما إن كان ذا جاه كبير، ومكانة مرموقة في الناس.

فحسن الصحبة: واجبة بين أهل السنة؛ من سعة الصدر، والصبر، والملاطفة، وقد أردُّ على سني، ويردُّ عليّ، وأشدُّ عليه فيما بيني وبينه، ويشدُّ عليّ، لكن لا على سبيل التشهير، لا أشهر به، ولا أجعله عرضة



لحديثي في المجالس الخاصة والعامة، فلو سئلتُ عن قول فلان في كذا، أقول: أخطأ؛ الصواب خلاف ذلك، وفلان أعرف عنه أنه صاحب سنة، لكنه ما وُقِّف في هذا.

فتفتنوا -بارك الله فيكم- إلى الحال والمقال وما يوجب المقال؛ فإن
-كما يقولون-: لكل مقام مقال.

* السؤال الثامن:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم، وهذا سائل يسأل عن الفرق بين
العقيدة والمنهج؟ وهل بينهما خصوص وعموم أم لا؟

- الجواب: العقيدة هي:

ما تعتقده تديناً في الله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر،
والقدر خيره، وشره، وما يستتبع ذلك من تصديق خبر الله، وخبر رسوله ﷺ
الماضي والمستقبل، ومن ذلك نعيم القبر وعذابه، والحوض، والميزان،
وغير ذلك، هذه العقيدة، وكذلك يتبع هذا تنزيل الأولياء والصالحين -
الذين هم أولياء الله، متقون لله، أهل سنة، وأئمتهم أصحاب النبي ﷺ، وآل
البيت منهم خاصة، وأئمة التابعين، ومن بعدهم - منازلهم من غير غلو، ومن
غير إفراط، ولا تفريط، وتتولاهاهم محبة في ذات الله ﷻ.

والمنهج هو: الطريق الذي يسلكه المرء في دعوة الناس إلى الله ﷻ.

وقاعدته: الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح.

واعلموا أن العقيدة والمنهج متلازمان، وما أحسن ما قال البربهاري رَحِمَهُ اللهُ: «اعلم أن الإسلام هو السنة، وأن السنة هي الإسلام»^(١).
فالعقيدة والمنهج لا يختل أحدهما إلا من خلل في الآخر؛ فالخوارج لما اختل منهجهم، وكفروا بالكبيرة، وحكموا على مرتكبها في الدنيا بأنه كافر حلال الدم والمال، وتوصلوا من هذا إلى سبي نسائهم وذرائعهم من خلل في عقيدتهم؛ كذبوا النصوص الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وإجماع أهل السنة على أن المعاصي لا تسلب الإيمان بالكلية؛ وإنما تسلب كماله، ولهذا ارتكبوا - مع هذا - تكذيباً آخر؛ فحكموا على مرتكب الكبيرة إذا مات بأنه خالد مخلد في النار.

والمعتزلة قالوا: إنه في منزلة بين منزلتين! لا مؤمن ولا كافر! خلاف ما شهدت به النصوص من أي التنزيل، وصحيح السنة عن النبي ﷺ، ووافقوا الخوارج فيمن مات على كبيرة من الكبائر بأنه خالد مخلد في النار.
والمرجئة الغلاة الذين يقولون: الإيمان هو مجرد التصديق، ولا يضر مع الإيمان ذنب! كما لا ينفع مع الكفر طاعة! فانظروا التناقض؛ لا ينفع مع الكفر طاعة هذا صحيح؛ لكن المقيس فاسد؛ لا يضر مع الإيمان ذنب!
إذن؛ يستوي عندهم السكير العرييد الفاجر، مع البرّ التقي الصادق، وكذلك مرجئة الفقهاء: وهم القائلون: الإيمان هو القول والتصديق.

(١) «شرح السنة» للبربهاري (٢١).



وحاصل معتقد الطائفتين: إخراج العمل من مسمى الإيمان، فهذا خلل في العقيدة، وخلل في المنهج، فهم يوالون ويعادون في هذه العقائد الفاسدة، وأهل السنة لا يوالون ولا يعادون إلا في الله ﷻ، فلا تغرّبكم شواذ العبارات، ولا بُنَيَات الطريق.

فالمنهج الذي هو: طريق الدعوة إلى الإسلام، الخالي من شوب الكفر، ومن شوب البدع، ومن المعاصي؛ لا يخالف العقيدة الصحيحة أبداً، فالدعوة إلى الإسلام على منهاج رسول الله ﷺ تقوم على عقيدة صحيحة، ومنهج سديد صحيح.

* السؤال التاسع:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: متى يكون الإنسان مؤهلاً لأن ينكر المنكر؟!

- الجواب: أولاً: اعلم أن المنكر على ثلاث مراتب؛ جاءت في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١).

ولا أدري ما تريد بقولك: متى يكون مؤهلاً؟ لكن أقول لك شيئين: أولاً: مرتبة الإنكار بالقلب؛ جميع عباد الله مؤهلون لها، فلا يعجز

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (ح ٥٢).

عنها أحد.

وأما المرتبتان الأوليان: التغيير باليد، والتغيير باللسان:

فالأولى: لمن قدر، وأمن المفسدة التي هي أكبر من تغيير المنكر.

والثانية: لأهل العلم؛ الذين يحسنون البيان، ويبينون للناس الحق،

ويحذرونهم من الباطل، يأمرونهم بالحلال بالدليل، وينهونهم عن الحرام

بالدليل، يدعونهم إلى السنة بالدليل، وينهونهم عن البدع بالدليل، بالحكمة،

والموعظة الحسنة، وإن دعا الأمر جادلوا بالتي هي أحسن.

الثاني: اعلم أنه إذا ترتبت على تغيير المنكر مفسدة أكبر منه؛ كان

تغييره منكراً.

ولهذا قال ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً؛ وَلَكِنْ

يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ؛ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ»^(١).

فتفطنوا -بارك الله فيكم- ففي بعض الأحيان لا تستطيع أن تنكر

منكراً، فيبقى عليك الإنكار بالقلب.

* السؤال العاشر:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، هذا سائل يسأل، ويقول: هل يُشترط

في الرد على المخالف والتحذير منه: أن يجتمع على التحذير منه والكلام

فيه أهل العلم! أم يكفي عالم واحد فقط؟

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٢٧٣)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (١٠٩٦).



- الجواب: هنا قاعدة في الجرح والتعديل، وملخصها: «أن من علم

حجة على من لم يعلم».

فإذا حذر عالم من رجل وأقام عليه الدليل بأنه من أهل الأهواء، أو من الجهال الذين لا يستحقون الصدارة في العلم والتعليم، وكان هذا العالم معروفاً بين الناس بالسنة، والاستقامة عليها، وتقوى الله ﷻ: فإننا نقبل كلامه، ونحذر من حذرنا منه، وإن خالفه مئات؛ مادام أنه أقام الدليل، وأقام البينة على ما قاله في ذلكم المحذّر منه، فهذا وسعنا؛ بل هو فرضنا، والواجب علينا، وإلا ضاعت السنة.

فإن كثيراً من أهل الأهواء يخفى أمرهم على جمهرة أهل العلم، ولا يتمكنون من كشف عوارهم، وهتك أستارهم لأسباب، منها: البطانة السيئة التي تحول بين هذا العالم الجليل السني القوي، وبين وصول ما يهتك به ستر ذلك اللعاب الماكر الغشاش الدساس، حالت تلك البطانة السيئة من أن يصل إليه شيء، حتى أنها تحول بينه وبين إخوانه الذين يحبهم في الله، فلا يستطيع أن يقرأ لهم، أو يسمع عنهم.

ومنها: أن يكون ذلك العالم ليس عنده وقت؛ بل وقته كله في العلم،

والتعليم.

ومنها: أن يكون بعيداً عن هذه الساحة؛ يكون هذا الشخص مثلاً في

مصر، أو الشام، أو المغرب، أو مثلاً اليمن، وهذا العالم -الذي في السعودية- لا يدري عما يجري في تلك الساحة؛ ما بلغه ثقة بما يجري في

تلك الساحة والساحات؛ فهو جاهل بحاله.

ومنها: أن يكون هذا العالم قد نمى إلى علمه، وتعلق في فكره أن ذلك الرجل ثقة عنده، فما استطاع أن يصل إلى ما كشفه غيره من أهل العلم؛ للأسباب المتقدمة وغيرها؛ لكن نمى إلى علمه سابقاً أنه صاحب سنة، وأنه يدعو إلى الله، وكان أمامه يُظهر السنة، وحب أهل السنة، والدعوة إلى السنة، ويذكر قصصاً من حياته، ومصارعته للأفكار الفاسدة، والمناهج الكاسدة، ويأتي له بكتب سليمة، وما درى عن دسائسه.

فإذن ماذا نصنع؟ نعمل على كلام ذلك العالم الذي أقام الدليل، وأقام البينة التي توجب الحذر من ذلك الرجل من كتبه، ومن أشرطته، ومن شخصه.

وأما ذلك العالم الجليل فهو على مكانته عندنا؛ لا نجرحه، ولا نحط من قدره، ولا نقلل من شأنه؛ بل نعتذر له، نقول: ما علم، لو علم ما علمنا لكان عليه مثلنا أو أشد منا.

والله أعلم.



الرسالة الثالثة: الضوابط في كيفية معاملة أهل السنة وأهل الباطل

* السؤال الأول:

شيخنا الفاضل: أحسن الله إليكم، وبارك فيكم.

يقول هذا السائل: متى يُنسب الشخص إلى طائفة معينة كالإخوان،

والتبليغ، وغيرهما...؟

- الجواب: اعلموا: أن الساحة اليوم فيها الاحتدام القوي الذي يكشّر

فيه أهل البدع عن العداوة السافرة لأهل السنة والجماعة، وليس هذا وليد

الساعة - كما يقولون-؛ بل لكل قوم وارث؛ فما خلا زمان ولا مكان من قوم

يناصبون أهل السنة العدا، ويمثلون صدورهم عليهم كمدًا وبغضاء، وإن

كان ذلك يختلف قوةً وضعفًا، وكثرةً وقلةً.

فإذا قويت شوكة أهل السنة، ورجحت كفتهم، وكان السلطان لهم

ولأئمتهم، ضعف المبتدعة، وربما اختفوا أو أخفوا أنفسهم؛ خشيةً من

سلطان السنة، الذي من عرض له، ووقف في وجهه معاديًا: فضحه الله ﷻ،

وسواءً كان بوقوفه في وجه السنة سافرًا كاشرًا ظاهرًا، أو متسترًا ملبسًا، هذا

الذي عرفه الناس في عصرنا وقبلنا، فالعاقبة الحميدة لأهل السنة، وما أظنه

يخفى على طالب علم قوله ﷺ: « لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم، أو خذلهم؛ حتى يأتي أمر الله تعالى»^(١).

فإذا نظرت في هذا الحديث وما في معناه من المبشرات، التي تتضمن الوعد الصادق من الصادق المصدوق، نبينا محمد ﷺ، وهو لا يقول إلا بوحى الله إليه؛ كما قال الله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤]. ازددت ثقةً أيها السنيون من المسلمين والمسلمات، بنصر الله لأهل السنة، وأن العاقبة الحميدة لهم.

ويزيد هذا توكيداً، ووضوحاً قوله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]. من هم الصالحون؟

هم من جرّدوا في عباداتهم الإخلاص لله وحده، وجرّدوا كذلك في عباداتهم المتابعة للنبي ﷺ؛ فلم يحددوا عن ذلك ذات اليمين، وذات الشمال -ولو قيد أنملة-.

كما أنك إذا نظرت في مثل ما أخبر به ﷺ عن الخوارج وغيرهم من أهل البدع؛ أنهم كلما قطع منهم قرن خرج آخر حتى يخرج في عراضهم الدجال^(٢): ازددت يقيناً -أيها المنصف الناصح، لنفسك الحازم في أمرك-:

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: « لا تزال طائفة» (ح ٧٣١١)،

ومسلم، واللفظ له، كتاب الإمارة، باب قول النبي ﷺ: « لا تزال طائفة» (ح ١٩٢٣).

(٢) يشير الشيخ -حفظه الله- إلى حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:



أن الحرب الضروس بين أهل السنة والمبتدعة: لن تنتهي إلا عند ما حدّه رسول الله ﷺ.

فهذا يفيدك من ناحية الحذر، وإعداد العدة؛ نشاطاً في نشر السنة، والتفقه فيها، وطلب أهلها الذين عرف الناس منهم السابقة في الفضل، وجلالة القدر، والإمامة في الدين، فبهم تُؤنس الغربية، وبهم تقوى العزيمة وبهم يشتد الأزر، وهم خير عدة، وخير معتمد عليه بعد الله ﷻ، كما أن هذا يفيدك أيضاً:

أنه حينما تظهر شوكة للمبتدعة، وترجح لهم كفة: لا يكون ذلك غريباً عليك، وهذا يزيدك قوة في الثقة بنصر الله ﷻ ونصر أهل السنة، وأن المبتدعة نهايتهم الدمار والهلاك؛ بما يهيئه الله ﷻ من أسباب. ومنها: ظهور سلطانٍ وإن كان فاجراً، يقمع الله به أهل البدع، ويكسر به شوكتهم.

فإذا تقرر هذا؛ فإن النظر في سؤالكم من جهتين أو ثلاث:

الجهة الأولى: أن هاتين الجماعتين ضمن الجماعات الدعوية -الحديثة- التي نُشهد الله، ومن حضر من ملائكته الكرام، ونشهدكم: أنها ضالة مضلة

«ينشأ نشء يقرءون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قطع.

قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كلما خرج قرن قطع أكثر من عشرين مرة، حتى يخرج في عراضهم الدجال». أخرجه ابن ماجه، المقدمة، باب ذكر خروج الخوارج (ح ١٧٤)، وحسنه الألباني في «الصحيحه» (ح ٢٤٥٥).

دون استثناء.

وأنا دائماً أقرر في مجالسي هكذا: (الجماعات الدعوية الحديثة)؛ حتى تخرج السلفية؛ لأنها ليست حديثة.

وقد حدثني الأخ الشيخ الدكتور: أبو معاذ عبد الله بن زيد المسلم، من أهالي عنيزة، عن الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ فِي سِيدِ قُطْبٍ: (لولا الورع لقلنا بكفره).

وأنا أقول: الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ ما تكلم من فراغ؛ فسيد قطب في كلامه ما هو مجاوز لما هو معلومٌ تحريمه من الدين بالضرورة، وإن شئت فقل: وقع في ما هو ناقضٌ من نواقض الإيمان؛ تناول على أنبياء الله؛ على موسى، وعلى آدم، وقال بوحدة الوجود، وقال بالجبر، يعرف هذا من خبر كتابه التفسير المسمى: «(في «ظلال القرآن»»، وهو -في الحقيقة- ليس في ظلال القرآن -أقولها ولا أجد غضاضة- هو في ظلال الشيطان؛ القرآن منه بريء، خذوها عني، ولا تتورعوا في التحديث بها.

وإن قال قائل: ما دخلُ سيد قطب بهذا السؤال!

أقول: سيد قطب هو إمام القطبية؛ والقطبية هي: أحد جناحي الإخوان المسلمين، التي قال فيها رئيس تنظيمهم السري علي عشاوي: (إنه ما خرجت جماعة إلا من تحت عباءة الإخوان المسلمين)؛ فسيد قطب هو ابن بار للإخوان المسلمين، وما أصاب مجتمعاتنا اليوم بحوادث مروعة من تفجيرات واغتيالات، وتكفير بلا هوادة، إلا وكان جل حَمَلَة هذه الأفكار

المنحرفة الفاسدة هم عائلة عليّ سيد قطب، فهو حامل لواء التكفير في هذا العصر، شاء القوم أم أبوا، ونحن - والله الحمد - لا نتكلم فيه ولا في غيره إلا عن بينة وبرهان.

ونحن نعلم أيضًا أن كلامنا هذا لا يرضي كثيرًا من الناس، إن لم يغضب أكثر الناس؛ لكن نقول الحق، ولا نخشى في الله لومة لائم، بالدليل الساطع القاطع الذي إذا سمعه المنصف يقبله.

كما حدثنا أخونا - أبو عمر - الشيخ عبد العزيز الخليفة من أهالي الرّس، مدرس في وزارة التربية أن الشيخ العثيمين رَحِمَهُ اللهُ بَدَعَ جماعة الإخوان، وجماعة التبليغ، حدّثوا الناس بهذا، قولوا: حدثنا عبید الجابري، قال حدثنا أبو عمر الشيخ عبد العزيز الخليفة، وذكر معه رجلين آخرین يشهدان عليّ هذا.

حدّثوا - بارك الله فيكم - لا تخشوا أحدًا؛ لكن بالحكمة، وهذا ما نقرّره ونكرّره عليكم وعليّ أمثالكم، ممن يستطلعون نصائحننا، ويستطلعون ما عندنا، هذا هو الوجه الأول.

الوجه الثاني: أن القاعدة العامة عند أهل السنة في الإلحاق بالمبتدعة، تنحصر فيمن يدافع عن أهل البدع، ويسوّغ لهم، ويعتذر لهم، مع علمه بأنهم عليّ ضلال، هذه خلاصتها.

فلا يصدر هذا إلا من صاحب هوى في الغالب، وإن أظهر التستر بالسنة؛ لأنه يخشى سطوة أهل السنة، لكنه هو صاحب هوى.

وقد يكون جاهلاً من الجهال، يحب الخير، وليس عنده فرقان، فيظن أن سيد قطب، وحسن البناء، والمودودي، والندوي، وفتحي يكن، ويوسف بن عبد الله القرضاوي المصري، قد يظنهم علماء، ولكن هذا إن كان صادقاً جاداً فيما يدّعيه، وأن طلبته الحق، سيرفع يده عن هؤلاء ويتبرأ منهم إذا بين له.

وإن كان كاذباً: فسيبقى على ما هو عليه نحوهم، من الدفاع عنهم، والاعتذار لهم، وتبرير أخطائهم، وتسويغها، وحينئذ يُلحق بهم، ولا كرامة عين.

ووجه ثالث: كثير ممن يدعون السنة، وهم مُلبّسة؛ يقبلون لأهل السنة المِجَن! وكيف ذلك؟ بأن تكون عمدتهم وشواهدهم فيما يقررونه، كتب القوم، ومن باب تحلة القسم: قد يذكرون شواهد لأهل السنة، فهؤلاء القوم يُخشى منهم؛ لأنهم سلكوا مسلكاً ليس عليه أهل السنة؛ فأهل السنة إذا عرفوا كتاب بدعة تبرءوا منه وحذروا منه.

وعلاجنا لهؤلاء: نخبرُ حالهم؛ فإن كانوا جهالاً: ناصحناهم، وإن كانوا يكتبون ما يكتبون عن علم، ويعلمون أن هذه الكتب فيها ضلال: فنحن نُحذر منهم، ونُحذّرهم، ونُلحقهم بمعتمدتهم من أهل الانحراف والزيغ والضلال، ولا كرامة عين؛ لأنه لو كان صادقاً في دعواه السنة: لوجد في كتب السلف غُنية عما ينشره للقوم، نعم؛ قد يكون المنشور لسيد قطب، أو غيره نزرًا يسيرًا في أمور بسيطة، وهؤلاء قد يكونوا رجالاً فضلاء صلحاء،

نشيطين في السنة، في نشرها، وتعليمها، والدعوة إليها، والذب عنها وعن أهلها؛ لكن يرون أن هناك عبارات هي ضربة للقطبيين، وهي في مصلحة أهل السنة.

فهؤلاء أراهم إخواني؛ لهم ما لي وعليهم ما علي؛ أو اليهم في ذات الله وأعادي من يعاديهم في ذات الله؛ لكن ألومهم على هذا الصنيع وأنصح لهم، وفيما بيني وبينهم قد أغلظ عليهم القول، وأشدد عليهم النكير، أقول فيما بيني وبينهم، وتعرفون هذا.

ليس تشهيراً - معاذ الله - لا أشهر بهم، ولا أشدد النكير عليهم في الملاء؛ لأنهم سندٌ لي فيما أنا عليه من منهج الحق، والله أعلم.

* السؤال الثاني:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، شيخنا، يقول السائل: كيف يتم التفريق بين الغلو في الجرح، والحزم والشدة على أهل البدع، التي تعتبر منقبة؟

- الجواب: أقول - ولعلنا نبدأ بالشرط الثاني لسؤالكم -:

الأصل عند أهل السنة: الشدة على البدع وأهلها، وقوة النكير والغلظة؛ وذلك حينما تقوى شوكتهم، وترجع كفتهم، فإنهم في هذه الحال لا يراعون حرمةً لمبتدع؛ بل يهينونهم، ويحتقرونهم، ويهونون من شأنهم.

والأصل في هذا: النص، وسيرة السلف الصالح؛ وهي إجماع.

فالنص منه قوله ﷺ: «سيكون في آخر أمتي أناس يحدّثونكم بما

لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم؛ فإياكم وإياهم»^(١).

وفي الحديث الصحيح الآخر - وهو حديث الافتراق -، الذي يهون من شأنه بعض المتحذلقين من قادة الثورة الفكرية، التي هي حرب على الدعوة السلفية وأهلها، ويضعفون هذا الحديث، ويتلمس في التهوين من شأنه وعدم استعماله، وهو حديث صحيح مشهور، تلقاه أهل السنة بالقبول واستعملوه، ومن ألفاظه: «افتترقت اليهود على إحدئ وسبعين فرقة، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة.

قالوا: من هي يا رسول الله؟

قال: الجماعة»^(٢).

فسرها ابن مسعود رضي الله عنه بقوله: «الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك»^(٣).

وفي رواية أخرى يحسنها بعض أهل العلم لشواهدها: «قالوا: من هي يا رسول الله قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(٤).

(١) أخرجه مسلم، المقدمة، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء (ح ٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم (ح ٣٩٩٢)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٤٩٢).

(٣) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/١٠٩).

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥/١٣٥) رقم (٤٨٨٦)، وفي «الصغير» (٢/٢٩) رقم



وأخرج الشيخان^(١) من حديث حذيفة رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا.

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

(٧٢٤)، قال الهيثمي (١/١٨٩): فيه عبد الله بن سفيان. قال العقيلي: لا يتابع على

حديثه هذا وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

(١) أخرجه البخاري، واللفظ له، في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (ح

٣٦٠٣)، وفي كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (ح ٧٠٨٤)، ومسلم،

كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (ح ١٨٤٨).

قَالَ: تَلَزَمَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.
 قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟
 قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى
 يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

فبضميمة هذه الأحاديث وما في معناها وهو متواتر عن النبي ﷺ تواتراً
 معنوياً يوجب العلم والعمل، يستخلص طالب الحق والسنة ما يأتي:
 أولاً: وجوب الحذر من البدع وأهلها، مع شدة النكير والنفرة.
 ثانياً: ليست الكثرة دليلاً على الحق، كما أن القلة ليست دليلاً على
 عدم الحق؛ بل العبرة بإصابة الحق.

ثالثاً: الحكم على أكثر الأمة بأنهم هلكى؛ ولهذا حكم ﷺ على الثنتين
 والسبعين فرقة بأنها هالكة؛ قال: «في النار»، وهذا في حديث الافتراق.
 فقوله: «في النار»؛ هو من أحاديث الوعيد.

وقوله: «وستفترق هذه الأمة على ثلاثٍ وسبعين فرقة».

ثم قال: «إلا واحدة»؛ هذا دليل على الحذر من أهل البدع، وأنه هو
 الأصل.

رابعاً: أن جماعة الحق واحدة، وليست متعددة، وهي التي فسرها
 النبي ﷺ، وفسرها ابن مسعود رضي الله عنه.

خامساً: لزوم هذه الجماعة وإمامها إذا وجدت، وهي موجودة ما تخلو
 الأرض منهم، لكن أحياناً ليس لها إمام؛ وهذا في آخر العصور - نسأل الله

العافية والسلامة- في الفتن، وأحياناً لها إمام.

سادساً: إذا لم يوجد جماعة ولا إمام: وأنا طامعٌ في أن يكون هذا نسبياً، ولا أحكم على الله ولا على رسوله - لكنني أطمع - ويحفزني على هذا الطمع قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوراً».

فأهل الحق لا تخلو الأرض منهم أبداً؛ هذا وعد الله على لسان رسوله ﷺ؛ لكن قد لا يكون لها إمام، فالعلاج ما هو؟

العزلة: وهو اعتزال جميع الأمواج المتلاطمة، جميع الفرق الضالة المتلاطمة، والنجاة بنفسك - تعزل تلك الفرق كلها-، وقد يكون مع بعضها شيء من الحق؛ لكن ما دامت القضية قضية تلاطم، وتناحر، وتصادم، وتشاجر، وتخاصم، وحرب، وليس هناك إمام ينحاز إليه؛ فإنه ينجو بنفسه، هذا من سنة النبي ﷺ.

والأحاديث في هذا كثيرة.

وأما من سيرة السلف الصالح القولية: فإن النقل عنهم رضي الله عنهم متواتر.

من ذلكم قول الفاروق رضي الله عنه: «إياكم وأهل الرأي فإنهم أعداء السنن؛ أعيتهم

أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها، فقلوا بالرأي؛ فضلوا وأضلوا»^(١).

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤٦/٤) برقم (١٢)، والهروي في «ذم الكلام وأهله»

(٢/١٧٩)، والخطيب في «الفتاوى والمتفق» (٤٥٣/١)، وابن عبد البر في «جامع بيان

العلم» (٢/٢٦٣ و٢٦٤-الريان)، وغيرهم.

وروى اللالكائي^(١) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «والله ما أظن أن أحدًا أحبَّ إلى الشيطان هلاكًا مني اليوم، فقيل: وكيف؟

قال: تحدث البدعة في المشرق أو المغرب، فيحملها الرجل إليّ، فإذا انتهت إلي قمعتها بالسنة، فتردُّ عليه».

وروي عنه رضي الله عنه: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء؛ أقول لكم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر وعمر».

ومَن ذانكم الرجلان؟! صديق الأمة وإمامها بعد نبيها صلى الله عليه وسلم، والآخر كذلك: الإمام الثاني من البشر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهما على رأس من شهد لهم رسول صلى الله عليه وسلم بالجنة، وعلى رأس من مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ.

وقال الشعبي رضي الله عنه: «إياكم والمقايسة؛ فوالذي نفسي بيده: لئن أخذتم بالقياس لتحلن الحرام، ولتحرمن الحلال، فما بلغكم عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فخذوه - أو قال - فخذوا به»^(٢).

وقال أيوب السخيتاني رضي الله عنه: «قال لي أبو قلابة: يا أيوب، احفظ عني أربعًا: لا تقل في القرآن برأيك، وإياك والقدر، وإذا ذكر أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فأمسك، ولا تمكّن أهل الأهواء من سمعك؛ فينبذوا فيه ما شاءوا - أو قال -»

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح الاعتقاد» (١/ ٥٥).

(٢) أخرجه الدارمي في «سننه» (٣٩) برقم (١٠٩)، والخطيب في «الفييه والمتفقه» (١/



يقرؤوا فيه ما شاءوا»^(١).

وروي عن الإمام مالك بن أنس^(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان رجلاً من أهل الأهواء يسير خلفه، ويقول: يا أبا عبد الله، ناظرني!، يا أبا عبد الله، ناظرني! كلمة، يا أبا عبد الله، اسمع مني كلمة - وهو يشير بيده-، يقول: لا، ولا نصف كلمة.

قال: يا أبا عبد الله، ناظرني! فإن غلبتني تبعتك! وإن غلبتك تبعتني! وكان الإمام -رحمة الله عليه- محنكاً، فطناً ملهماً فالتفت إليه وقال: وإن جاء ثالثٌ فغلبنا؟

قال: تتبعه! قال: أو كُلمنا جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما جاء به جبريل إلى محمد ﷺ.

وقال المُفضَّل بن مهلهل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لو كان صاحب البدعة يحدثك في أول في أول أمره ببدعته؛ لحذرته، ونفرت منه، ولكن يحدثك في بدو مجلسه بالسنة، ثم يُدخل عليك من بدعته، فلعلها تلزم قلبك، فمتى تفارق قلبك؟!»^(٣).

أسمعتهم؟! أهل البدع مكررة، يعرفون كيف يتصيدون من قلِّ فقهه من

(١) أخرجه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٣٦/٥).

(٢) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٢) برقم (١)، وفي «جامع البيان» (١٣٢/٢)، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٠٤/١) برقم (٣٩٩).

الأغرار، الذين لم يكن عندهم فقه يحصنهم من أهل البدع والمحدثات.
وقال مصعب بن سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا تجالس مفتوناً؛ فإنه لن يخطئك منه
إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتبعه، أو يؤذيك قبل أن تفارقه»^(١).

فبان بهذا النقل، والتقرير، الذي بدأناه بنصوص نبينا محمد ﷺ، وثينا
فيه بأقوال أئمة من أهل السنة: أن الأصل في المبتدعة هو: المفاصلة؛
مفاصلة أهل السنة لهم، وحذرهم منهم.

أما الشطر الأول من السؤال: الغلو في الجرح.
أقول: لا يغلو سني في الجرح أبداً؛ لأن هذا دين يدين الله به؛ ولكن
نحن نسمع ما بين الفينة والفينة هذه الكلمة تُردَّد.
فالسني يدين الله ﷻ بالجرح؛ إذ هو عنده دين يدين الله به، فيذبُّ به
عن السنة وأهلها.

كما أن (التعديل) كذلك دين، ولهذا فإن أهل السنة - أعني: الأئمة -
حريصون على ألا يجرحوا أحداً ببدعة، فضلاً عن كفر، إلا وعندهم من
البيئات ما يشهد لهم، ولكن أهل الأهواء يفسرون هذا غلواً!
فما دام الدليل قد قام واضحاً على أن فلاناً من الناس مبتدع ضال
منحرف، فكيف يفسر هذا غلواً؟!

(١) نفسه (٣٠١/١) برقم (٣٩٠)، وأخرجه كذلك المقرئ في «أحاديث في ذم الكلام
وأهله» (٢٦٨/٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦١/٧) برقم (٩٤٦٥).

وأهل السنة متقرر عندهم أنهم لا يبدعون أحدًا فضلًا عن تكفيره، حتى تقوم عليه الحجة؛ وهم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «أهل السنة أعرف الناس بالحق، وأرحمهم بالخلق».

لكن أهل الأهواء لا يقر لهم قرار، ولا تنام لهم جفون، ولا تنشرح لهم صدور، ولا تطمئن لهم قلوب بالجرح؛ لأن أئمة السنة، وعلماء السنة، وأهل السنة: يبغضون أهل البدع؛ فإذا كُشف لهم عن رجلٍ بأنه مبتدع؛ قوي البغض في نفوسهم، وقوي الحذر، فحذروه، وإن كانوا من قبل يحسنون به الظن، وهذا لا يرضي أهل الأهواء.

نعم؛ قد يكون من بعض أهل السنة شيء من القسوة؛ لما يراه هو أن الأمر يستدعي القسوة، والآخر وإن كان لا يخالفه في أصل المسألة، ولكنه يستعمل أحيانًا عبارات لينة، وهذا ليس محل خلاف.

وإذا سلمنا على ما ورد في السؤال -من حكاية- لقول بعض أهل الأهواء أن بعض أهل السنة يغلو في الجرح!

أقول: من قديم وجد من أهل السنة من هو قوي، وليس غالبًا؛ حرصًا على حماية السنة، وشدة في الذب عنها وعن أهلها، فما لامة الآخرون، وما قالوا إنه مفرق، وعلى سبيل المثال: يقولون: من وثقه شعبة فحسبك به، ومن جرّحه يُنظر في جرحه، ولم يُتهم شعبة رَحِمَهُ اللهُ بأنه غالٍ متشدد شدة في غير محلها، ولم أعلم أحدًا حتى الساعة؛ رجلًا متمكنًا في السنة خالطت بشاشتها قلبه حذر من شعبة، ووشى به عند غيره من أهل السنة.

* السؤال الثالث:

أحسن الله إليكم، وبارك فيكم، وهذا سائل يسأل، يقول: في كل زمان يفارق أهل الحق عن غيرهم، ويتميزون بأمور، فكيف نفرّق اليوم بين أهل الحق، وغيرهم؟!

- الجواب: يا بني -في الحقيقة-: ما أظنني آتٍ إياك بجديد؛ أهل السنة هم الذين على السنة، ومستندهم في ذلك، ومحل فقههم في ذلك؛ هو: الكتاب والسنة، على وفق سيرة السلف الصالح، وإن شئت فقل: فقه الكتاب والسنة، على وفق سيرة السلف الصالح.

فليس عند أهل السنة إلا: قال الله، وقال رسوله، وقال الصحابة، وأئمة الهدى من بعدهم؛ ليس عندهم شيء يتحفون به الناس تطويراً؛ مسaireً للعصور، لا؛ لماذا؟

لأن (السنة هي السلفية)، والسلفية لم يؤسسها أحدٌ من البشر؛ هي من عند الله ﷻ، جاء بها النبيون والمرسلون، بدءاً من نوح ﷺ، وانتهاءً بمحمد ﷺ، وآدم من قبل نوح كان نبياً مكلّماً ﷻ؛ لكن أهل العلم يقولون: أول الرسل نوح؛ لأنه أول نبي أرسله الله إلى أهل الأرض؛ ولهذا فإن السلفيين؛ أهل السنة والجماعة، أهل الحديث، أهل الأثر الفرقة الناجية، الطائفة المنصورة: يزنون أقوال الناس وأعمالهم بميزانين، والميزانان هما:

النص والإجماع، فمن وافق نصاً أو إجماعاً: قبل منه، ومن خالف نصاً أو إجماعاً: ردّ عليه كائناً من كان، ثم هذا الموافق لنصٍّ أو إجماع؛ قد

يكون من أهل السنة، وقد يكون من غيرهم.

فإن كان منهم: فإنه يكبر في أعينهم ويعظم في قلوبهم؛ لأن هذا الأمر هو الرابطة بينهم وبين الناس، فكلما كان الرجل مكيناً في السنة قوياً في الذب عنها، وعن أهلها والنصرة لها ولأهلها؛ كلما كان في أعينهم عظيماً كبيراً.

وإن كان من غير أهل السنة: فيقبلون ما جاء به من الحق؛ لكن لا يركنون إليه، ولا يطمئنون إليه؛ لأنه غريبٌ عنهم؛ لكن وافق في قوله أو فعله ما عندهم، فهم لا يقبلون منه الحق لذاته؛ بل لموافقته السنة.

وثمة أمر ثانٍ وهو:

* أن السني - حتى وإن جفاه بعض أهل السنة - هو محبٌ لهم، منافحٌ عنهم، يدعو لهم، ويدعو إليهم، ويربط الناس بهم ولا يفاصلهم، وإن كان بينه وبين بعض أهل السنة شيء من الجفوة، وشيء من النفرة؛ لأن الذي جمع بينهم هو: دين الإسلام الخالص، اجتمعوا في الله، ويحبون أنهم - كما اجتمعوا في الله - أن يتفرقوا عليه.

* أما المبتدع: فليس على ذلك؛ هو يناصب أهل السنة ومن يواليهم العداوة، ويظهر بغضهم، والنفرة منهم، ويحقر شأنهم، ويسعى جاهداً في فصل الناس عنهم.

* السؤال الرابع:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، وهنا سائل آخر يقول: عندكم هنا في السعودية بعض المؤسسات الخيرية، يقوم الإخوة عندنا بمراسلتهم قصد الحصول على بعض الكتب الدينية، مع جهلهم بمناهج هذه المؤسسات، أو علمهم بفساد مناهجهم.

فما حكم مراسلتهم لهذه المؤسسات الخيرية؟!

- الجواب: أولاً: الحق حق، ولا يؤثر فيه زمان ولا مكان؛ مادام أنه يستند على الكتاب والسنة فهو حق، وإن كان الحق يقوى نصرةً واتباعاً في بعض الأمكنة وبعض الأزمنة، هذا لا شك عندنا فيه، لكنه حق، وإن لم يكن عليه إلا رجلٌ واحد أو امرأة واحدة فهو حق، ومصداق هذا: ما أخرجه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، في عرض الأمم قال: «فرايت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد»^(١) الحديث.

ولا يشك مؤمن ولا مؤمنة، أن النبي الذي رآه النبي ﷺ وحده، في أنه مبعوثٌ إلى أمة، أليس كذلك؟

هل هذا النبي الذي رآه أخوه محمد ﷺ وحده، هل بُعث إلى نفسه، أو

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب من لم يرق (ح ٥٧٥٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (ح ٢٢١).



إلى أمة؟ بل إلى أمة؛ لكنها لم تجبه! ولهذا قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي مسائل الباب الذي أورد فيه هذا الحديث، قال: «إن من لم يجبه أحد من الأنبياء يحشر وحده».

وقال رَحِمَهُ اللهُ فِي استنباطه المسائل: «فإنه لا يجوز الزهد في القلة، ولا الاغترار بالكثرة»^(١).

وما أحسن ما قاله الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللهُ: «عليك بطرق الهدى، ولا يضرك قلة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغتر بكثرة الهالكين».

فإذا تقرر هذا، ووعيتموه فاعلموا: أن الباطل باطل؛ فلا يرفعه الزمان ولا المكان، سواء كان في المدينة، أو في مكة، أو في أي مكان، أو في أي زمان هو باطل، وسواء كان متبعوه ملايين، أو آحادًا من الناس هو باطل.

فليست الكثرة مسوغة لاتباع ما هو باطل معلوم بطلانه، كما أن القلة ليست مسوغة لمجانبة ما هو معروف أنه حق.

فإذا تقرر هذا، فإن سؤالكم يحتوي -أولاً- على مراسلة مؤسسات! أقول: الاسترشاد بمؤسسات، أو جماعات، أو أفراد، بحجة أنها دعوية! لا يكفي دعواها أنها دعوية؛ بل: لابد من الخبرة التي تكشف حال ما عليه هذه المؤسسة، أو الجماعة، أو ذلكم الفرد؛ حتى يمكن الحكم بأنه على هدى، أو على ضلال، فمجرد الاسترشاد، والاستشارة بالشهرة

(١) «كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»، ضمن مجموعة رسائل في الاعتقاد (١٢٧).

والذيوعة والشيوعة؛ هذا ليس كافيًا! لاسيما في هذا العصر الذي أصبحت الساحة فيه تعج بالخَبث الذي لا ينجو منه إلا من نجاه الله، وعصمه بسنة محمد ﷺ. هذا أولاً.

وثانيًا: تضمّن سؤالكم أن الناس المسترشدين بهذه المؤسسة، أو مؤسسات، أو غيرها هم صنفان:

* صنف: يعلمون فساد منهج تلك المؤسسة، أو ذلك المسترشد به، وأن منهجه منحرف، فلا أدري ما يبغى هؤلاء من أهل الانحراف الذين تقرر عندهم بالدليل أن تلك المسترشد بها، أو ذلك المسترشد به محكومٌ عليه بالضلال منهجًا!

فهذا إن كان من أهل الأهواء، فلا غرابة؛ فالطيور على أشكالها تقع كما يقول المثل.

* وإن كان جاهلاً: وهو الصنف الثاني، فيجب عليكم تبصيره ومناصحته، كما يجب عليكم دلالة على أهل السنة الخالين من الشوب؛ أعني: شوب البدعة في العقيدة والمنهج.

نعم؛ هناك أمور واضحة:

فلو أن صاحب بدعة أهدى إليك مُصحفًا، لا مانع، أو قال لك -على سبيل المثال-: إن جبريل أفضل الملائكة فلا مانع، أو أهدى إليك تفسيرًا معتمدًا عند أهل السنة؛ مثل تفسير ابن كثير، فلا مانع من قبوله.

فإن كان محققاً، فانظر هل دسّ فيه شيئاً من بدعه أو لا، فإن دسّ فيه شيئاً؛ فاحذره ولا تنشر هذا الكتاب، وإن كان خالياً من الدس؛ فلا مانع من نشره.

لكن الذي ننصح به، ونشدد فيه، وندين الله بأنه حق:

عدم التعاون مع أهل الضلال والبدع، سواءً كانوا جماعات، أو مؤسسات، أو أفراداً؛ ونعني به النشاط الدعوي؛ فلا يستعان بهم في طبع كتب، ولا منشورات لأهل السنة، كذلك لا يعانون فيما هو دعمٌ لنشاطهم الهدّام، ومناهجهم الفاسدة، حتى وإن كان مسجداً يختص بهم، وينشرون منه أفكارهم الضالة، ومناهجهم الفاسدة؛ فإن التعاون معهم في بنائه أو في دعمه بأي شكل من الأشكال: عونٌ على هدم السنة، هي لن تُهدم؛ لكن قد يتضرر أهلها، أو جل أهلها في مكان ما، أما هي فلا تُهدم، وسوف تبقى، ولن تُهدم -ولله الحمد-؛ لكن يتضرر أناس، ويتأثر أناس لقوة شوكة المبتدعة، وهذا الصنيع يقوي شوكتهم، وييسط سلطانهم، ويرجح كفتهم من حيث تشعرون يا أهل السنة، أو من حيث لا تشعرون.

نعم؛ لا أرى مانعاً من إسعاف مريضهم، وعلاجه، كأن يكون سني طبيب، وأتاه إخواني أو تبليغي، أو أي مبتدع من المبتدعة، فرأى أنه يعالجه؛ لأنه في مستشفى -لا مانع من ذلك-، كذلك إذا عرفت أن هذا فقير، وأنه محتاج إلى قوت فلا مانع أن تعطيه؛ لأننا لم نسلب هؤلاء الإيمان بالكلية؛ ولكن نصفهم بأنهم مبتدعة ضلال.

* السؤال الخامس:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم، فضيلة الشيخ: هذا سائل يسأل ويقول: كيف يتم الجمع بين الاعتذار للمخطئ، والتحذير من الخطأ؟

وهل هذا لا يعتبر من منهج الموازنة؟

- الجواب: سؤالكم هذا يتضمن: ثلاثة مباحث؛ لأنه يتألف من ثلاث

فقرات.

المبحث الأول: في الخطأ؛ فإن الخطأ الذي قام الدليل على أنه خطأ، وسواءً كان الدليل آية من تنزيل ربنا، أو حديثاً صحيحاً عن نبينا ﷺ: فهو مردودٌ عند أهل السنة، وليس مقبولاً عندهم، يردونه على قائله بالدليل، وبالأسلوب العلمي الذي يستكشف به السامع، أو القارئ أن ذلك الذي انتشر وذاع وشاع، خطأ؛ ومخالفة للصواب.

كما أن الرد يجب أن يشتمل على تجلية الحق، وكيف خالفت تلك المخالفة الصواب.

فالراد السني: يرد بعلم وبفقه؛ فرده مدعم بالأدلة التي تكشف عن الحق، وتدعو إليه، وتكشف عن الباطل وتحذر منه.

وهذا هو الذي تواتر به النقل عن السلف الصالح الذين استنوا بسنة رسول الله ﷺ، وبهدي خلفاء الراشدين من بعده، فالنقل عنهم بذلك متواتر، وعلى سبيل المثال: أذكر أثرًا واحدًا في أمر يراه بعض الناس صغيرًا!

أخرج البخاري^(١) أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه رأى غلامًا قريبًا له يحذف بالحصي، فقال: لا تفعل، سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الحذف^(٢).
ويقال: الخذف، كذلك ويقول: «إنها لا تقتل صيدًا ولا تنكأ عدوًّا، وإنما تفقأ العين وتكسر السن»، فأعاد الغلام، فأعاد له، في الثالثة أو الرابعة قال: لا أكلمك أبدًا».

واليوم قومنا يريدون أن يأتوا بدعًا كأمثال الجبال، هذه إلى جنبها صغيرة، ما هي بشيء؛ بل يلطّفون الكلام للأئمة المبتدعة، هذا هو المبحث الأول.

* المبحث الثاني: في المخطئ من هو؟

نحن موقنون أن من خالف سنة؛ مخطئ، ونقول: فلان أخطأ، والنبى ﷺ قال للرجل المسيء صلاته: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل»^(٣)، ونبّه إلى خطئه في صلاته ثلاث مرات، وهو يقول له: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل»، والرجل يفعل.

ثم قال بعد ذلك: «والذي بعثك بالحق نبياً لا أحسن غير هذا فعلمني، فعلمه».

(١) «صحيح البخاري»، كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف والبنطقة (ح ٥٤٧٩).

(٢) هورمي الحصى الصغار بأطراف الأصابع، وانظر: اللسان مادة (حذف).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم (ح ٧٥٧)، ومسلم،

كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (ح ٣٩٩).

هذا هو محل التفصيل في هذا المبحث، كيف نتعامل مع المخطئ؟

فتنبهوا!

أقول: لا يخلو من حالين:

- إما أن يكون صاحب سنة زلت به القدم؛ أراد الحق، لكنه لم يوفق، فهذا أولاً: يُردُّ خطؤه؛ لما تقرر آنفاً، ووعيثموه؛ أن الخطأ لا يُقبل عند أهل السنة، وأزيد هنا: لأن المقصود: تصفية الدين، وتخليصه من شوائب البدع، وشوائب الخطيئات، وإن كانت صغائر.

وثانياً: لا يتابع على زلته، بحجة أنه عالمٌ كان مجتهداً طالباً للحق؛ فلا يبرر لك اجتهاده، وسبقه في الفضل، وجلالة قدره، وإمامته في الدين، أنه مجتهد أراد الحق، فأنت لا تتابعه ما دمت عرفت أنه أخطأ؛ فإنك حال معرفتك خطئه، ومخالفته للحق آثمٌ إذا تابعت، أما هو: ما دام مجتهداً طالباً للحق: فإن خطاه مغفور - إن شاء الله -، وهو مأجور على اجتهاده؛ قال ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»^(١).

أنت متعبدٌ بما قام عليه الدليل من الكتاب والسنة، متعبدٌ به؛ لأنه حق، ولست متعبدًا باجتهاد أحد؛ فاجتهادات أهل العلم، والأئمة ليست بمعصومة؛ ولهذا لا يجوز أن تتخذ منهجًا.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد (ح ٧٣٥٢)،

ومسلم، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم (١٧١٦).

ثالثاً: يُعْتَذِرُ لَهُ، وَلَا يَشْنَعُ عَلَيْهِ، وَلَا يُثْرَبُ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْفَرُ مِنْهُ؛ لِمَا هُوَ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ مِنْ جَلَالَةِ قَدْرِهِ، وَسَابِقْتِهِ فِي الْفَضْلِ وَالْإِمَامَةِ فِي الدِّينِ.

ولهذا: يقرر الأئمة فيما يقررون: أنه لو كل مخطئٌ شُنعَ عليه ما بقي أحد، ويعنون بهذا: من عرفوا بأنهم أهل سنة؛ فأصولهم على السنة، وكم من عالمٍ يخطئُ خطأً فاحشاً في الاعتقاد، في العبادات العملية، في المعاملات، ومع هذا عرفنا أن المنصفين، والأئمة يردون خطأهم مع حفظ كرامتهم، وصيانة أعراضهم.

وعلى سبيل المثال: ابن قدامة المقدسي صاحب «لمعة الاعتقاد» قال في مواضع منها بالتفويض في نصوص الصفات، فرد عليه سماحة الإمام، الشيخ محمد ابن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ رَدًّا قَوِيًّا جَلَّى فِيهِ الْحَقُّ، مَعَ حِفْظِهِ كِرَامَةِ ابْنِ قَدَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ.

* والمبحث الثالث: هل هذا من الموازنات؟ أو التفريق بينه وبين الموازنات.

أولاً: اعلموا أن الموازنة مُحدثة، وأنا والله حتى الساعة لا أعلم إماماً قال بها؛ بل الأمر عندهم كما حكيت لكم - إن شاء الله - وأرجو أني وفيت؛ يردون الخطأ على قائله، ويفرقون بينه، وبين المبتدع، فهي مُحدثة.

وثانياً: الموازنات! من أحدثها؟ أحدثها الحركيون.

وهي عندهم: أنه لا يُرَدُّ عَلَى مُبْتَدِعٍ بِدَعْتِهِ، حَتَّى تَذَكَرَ حَسَنَاتِهِ إِلَى

جانب سيئاته المردودة!

ومرادهم من ذلك: التشويش - من جهة - على الناس، فإن أكثر الناس لا يدركون.

ومن جهة أخرى: يريدون تلطيف حال هذا الإنسان الذي اشتهرت بدعته، واشتهر بها.

وثمة أمرٌ ثالث: وكان من المفترض أن يكون في المبحث الثاني، أقول: عرفنا أننا أن أهل السنة يوقرون المخطئ من أهل السنة، ولا يتابعونه على زلته، ويجب أن تعلموا: أنهم يفرقون في المعاملة بين من كان على سنة، ومن كان على بدعة، فأما معاملتهم لمن كان على بدعة، وهو الصنف الثاني من المخطئة، وهذا هو الذي عرف الحق، وبان له ثم خالفه عناداً وإباءً واستكباراً عنهم؛ فهذا لا كرامة له عندهم، مبتدع ضال، يحذرونه ويحذرون منه، ويهجرونه.

لكن متى يهجرونه؟ ومتى يحذرون منه؟

إذا قوي سلطانهم، ورجحت كفتهم، وكانت شوكتهم قوية على أهل البدع.

أما في حال ضعفهم، وقوة شوكة المبتدعة، ورجحان كفتهم، وبسط سلطانهم، فإنهم يكتفون برد الخطأ.

ولهذا يجب أن تعلموا: أن أهل السنة وسط؛ فهم أولاً: لا يقبلون الخطأ.

وثانياً: يفرقون بين المخطئة.

وثالثاً: أنهم يستعملون الشدة حيث تكون الشدة نافعة، ومنها الهجر،

والتحذير من المبتدعة.

ويستعملون الرفق حيث لا ينفع إلا الرفق؛ فهم ليسوا على الرفق

مطلقاً في كل زمان ومكان، من غير مراعاة للحال، وليسوا على الشدة مطلقاً

في كل زمان ومكان، من غير مراعاة للحال؛ هم أهل حكمة، وأهل بصيرة،

فالشدة عندهم في موضعها، والرفق عندهم في موضعه.

والله أعلم.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الرسالة الرابعة : فقه التعامل مع أهل السنة وأهل الباطل

* السؤال الأول:

يقول السائل: إذا سمعتُ كلام العالم في شريط، أو قرأت له في كتاب عن شخص ما أنه مبتدع، ولم أرَ منه دليلاً على ذلك، فهل يلزمني أن أحذر من هذا الشخص، وأن أقتنع بأنه مبتدع، أم أتريث حتى أجد الدليل على ذلك؟

- الجواب: الحمد لله، فإن أهل السنة لا يحكمون على أحدٍ ببدعة إلا وقد خبروه، وسبروا ما عنده تماماً، وعرفوا منهجه تماماً؛ جملةً، وتفصيلاً، ومن هنا: فهذه المسألة تستدعي منا وقفيتين:

* الوقفة الأولى:

فيمن حكم عليه عالم أو علماء بأنه مبتدع، ولم يختلف معهم غيرهم ممن هم أهل سنة مثلهم: فإننا نقبل جرحهم له، ونقبل قولهم فيه ونحذره؛ مادام أنه حكم عليه وجرحه عالم سني، ولم يُظهر بقية أهل السنة -الذين هم أقران هذا العالم- من إخوانه العلماء ما يرجح تعديلهم على جرح ذلك العالم، فلا بد من قبوله؛ لأن هذا العالم السني الذي جرح رجلاً؛ فإنه لم



يجرحه إلا بأمرٍ بان له، وقام عنده عليه الدليل؛ لأن هذا من دين الله، والذي يجرح أو يعدل، يعلم أنه مسئول عما يقول، ويُفتي به، أو يحكم به، وأنه مسئول من الله عَزَّ وَجَلَّ قبل أن يسأله الخلق.

* الوقفة الثانية:

إذا كان هذا الشخص الذي جرّحه عالم أو علماء، وحكموا عليه بما يسقطه، ويوجب الحذر منه، قد خالفهم غيرهم؛ فحكموا بعدالته، وأنه على السنة، أو غير ذلك من الأحكام المخالفة لأحكام الآخرين المجرّحين له. فما دام أن هؤلاء على السنة، وهؤلاء على السنة، وكلهم أهل ثقة عندنا، وذوو أمانة عندنا؛ ففي هذه الحال: ننظر في الدليل؛ ولهذا قالوا: (من علم حجة على من لم يعلم).

فالجراح قال في فلان من الناس: إنه مبتدع منحرف زائغ، وأتى بالأدلة من كتب المجروح، أو من أشرطته، أو من نقل الثقات عنه؛ فهذا موجب علينا قبول قوله، وترك قول المعدلين، الذين خالفوا من جرحه؛ لأن هؤلاء المجرّحين له أتوا بأدلة خفيت على الآخرين لسبب من الأسباب، أو أن المعدل لم يقرأ، ولم يسمع عن ذلك المجرّح؛ وإنما بنى على سابق علمه به وسابق معرفته به، وأنه كان على سنة، فأصبح هذا المجروح الذي أقيم الدليل على جرحه مجروحاً، والحجة مع من أقام الدليل، وعلى من يطلب الحق أن يتبع الدليل، ولا يتلمس بنيات الطريق ذات اليمين وذات الشمال، أو يقول: أقف بنفسي!! فهذا لم نعهده عند السلف.

وهذه الأمور تكون فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد؛ في أصول العقائد، وأصول العبادات؛ فإن المصير إلى قول من أقام الدليل: واجبٌ حتمي، وذلك العالم السني الذي خالف الجارحين، له عذره، يبقى على مكانته عندنا، وعلى حُرْمته عندنا، ونستشعر أن له - إن شاء الله - ما كان عليه من سابقة الفضل وجلالة القدر؛ هذا وسعه، والعالم من أهل السنة - السلفي - بشر يذهل، وينسى، ويكون عرضة للتلبيس من بطانة سيئة، أو كان قد وثق بذلك الرجل المجروح؛ فلبس عليه، والشواهد على هذا كثيرة.

فكثير من السقط والذين هم - في الحقيقة - حربٌ على السنة وأهلها، يأتون بنماذج من كتبهم، يقرءونها على علماء أجلة، مشهود لهم بالفضل والإمامة في الدين، ويخفي ذلك اللعاب الماكر عن ذلكم العالم الجليل الإمام الفذ الجهبذ، ما لو علمه لسقط عنده، فهذا العالم يزكي بناءً على ما سمع، فإذا طُبِع الكتاب وانتشر، وتناقلته الأيدي، وذاع صيته، وإذا بالمجادلين يقولون: زكاه فلان!!

فهؤلاء العلماء - رحمة الله عليهم - معذورون، ومن التَّبعة سالمون - إن شاء الله تعالى - في الدنيا والآخرة؛ وإنما هذا لعاب، أخفى ولبس على ذلك العالم.

إذن؛ ماذا بقي؟

نقيم على ذلك الملبس اللعاب الدسّاس الماكر البينة من كتبه، ومن جادلنا فيه نقول: خذ هذا هو قوله، هل تظن أنه عرضَه بهذه الصورة على من



سمينا من أهل العلم، ومن هو على نفس النهج فأقروه؟

فالجواب: كلا.

إذن؛ يجب عليك أن تكون منصفًا، متجردًا من العاطفة الجياشة المندفعة.

ومن الهوى الذي يُعمي، ويجب عليك أن تكون طلبتك الحق.

* السؤال الثاني:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، هذا السائل يقول: ما الواجب

على عوام السلفيين في دعاةٍ اختلف العلماء في تعديلهم، وتجريحهم؟

سواءً علموا أخطاءهم، أم لم يعلموها؟!

- الجواب: أقول لمعشر السلفيين والسلفيات: من بلغتهم مشافهةً

هذه المحادثة مني، ومن ستبلغهم عبر من صاغوا الأسئلة، وألقوها علينا:

أنصحكم - إن كنتم تحبون الناصحين - ألا تقبلوا شريطًا، ولا كتابًا إلا ممن

عرفتم أنه على السنة، مشهودٌ له بذلك؛ واشتهر بها، ولم يظهر منه خلاف

ذلك.

وهذه قاعدة مطّردة في حياته، وبعد موته، فمن مات وهو - فيما

نحسبه - على السنة، فهو عندنا عليها، ونسأل الله أن يثبتها عليها في الآخرة،

كما ثبتها عليها حيًّا - آمين - هذا أولًا.

ثانياً: سلوا عنه ذوي الخبرة به والعارفين بحاله؛ فإن السنة لا تخفى،

ولا يخفى أهلها؛ فالرجل تزكاه أعماله التي هي على السنة، وتشهد عليه

بذلك، ويذكره الناس بها حيًّا وميتًا.

وما تسترُّ أحدٌ بالسنة، وغرَّرَ الناسَ به، حتى التفوا حوله، وارتبطوا به، وأصبحوا يعوِّلون عليه، ويقبلون كل ما يصدر عنه، إلا فضحه الله ﷻ، وهتك ستره، وكشف للخاصة والعامة ما كان يخفي، وما كان يُكن من الغش، والتليس، والمكر، والمخادعة؛ يُهيئُ الله رجالاً فضلاءً فطناءً حكماءً أقوياءً جهابذة ذوي علم وكياسة وفقه في الدين، يكشف الله بهم ستر ذلكم اللعاب الملبس الغشاش.

فعليكم إذا بين لكم حال ذلك الإنسان- الذي قد ذاع صيته، وطبَّق الآفاق، وأصبح مرموقاً، يشار إليه بالبنان -أصبح عليكم واجباً- الحذر منه؛ مادام أنه حذرَّ منه أهل العلم والإيمان، والذين هم على السنة؛ فإنهم: سيكشفون لكم بالدليل، ولا مانع من استكشاف حال ذلك الإنسان الذي حذر منه عالم أو علماء -بأدب وحسن أسلوب-؛ فإن ذلك العالم سيقول لك: رأيتُ فيه كذا وكذا، وفي الكتاب الفلاني كذا، وفي الشريط الفلاني كذا، وإذا هي أدلة واضحة تكشف لك ما كان يخفيه، وأن ذلكم الذي طبَّق صيته الآفاق، وأصبح حديثه مستساغاً، يخفي من البدع والمكر، ما لا يُظهره من السنة.

وأمر ثالث: وهو أن من علم الخطأ وبان له، فلا يسوغ له أن يقلد عالماً خفي عليه الأمر.

وقد قدمت لكم: أن اجتهادات العلماء غير معصومة؛ ولهذا لا يجوز أن تُتخذ منهجاً.

* السؤال الثالث:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: ما رأيكم فيمن يقول للشباب السلفي: إنكم حصرتم المنهج في هؤلاء الشيوخ: (ربيع، عبيد، النجمي)، وكيف نعتذر للعلماء الذين لا يتكلمون في المنهج؟

- الجواب: أولاً: السلفية هي عقيدة ومنهج، ولم يؤسسها أحد من البشر؛ فلم يؤسسها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله حين ناصره الإمام الأمير محمد بن سعود رحمته الله، ولم يؤسسها قبلهما شيخ الإسلام ابن تيمية، ولا من بينه وبينهما من أهل العلم والإمامة في الدين؛ بل ولم يؤسسها أتباع التابعين؛ بل ولم يؤسسها أئمة التابعين؛ بل ولم يؤسسها أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ بل لم يؤسسها محمد صلى الله عليه وسلم، فالسلفية هي الإسلام الخالص؛ الخالي من شوب البدعة، والشرك.

هذه السلفية عقيدة ومنهجًا، ومن جاء بعد النبيين والمرسلين - عليهم الصلاة والسلام -، دعاة إصلاح وتبصير للناس بفقهِ هذه السلفية.

فالسلفية بالنسبة لأمة محمد صلى الله عليه وسلم هي: فقه الكتاب والسنة، على وفق فهم السلف الصالح؛ لأن السلفية وصفٌ لكل من مضى بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم متبعًا أثره.

وهم: أصحابه رضي الله عنهم، وأئمة التابعين، ومن بعدهم من أهل القرون المفضلة.



وأسمي من التابعين ومن بعدهم على سبيل المثال لا الحصر: عروة ابن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، والشعبي: عامر بن شراحيل، وأبو العالية الرِّيَّاحي، وسعيد بن جبير، وسعيد بن المسيَّب، وغيرهم. ومن بعد التابعين: الأئمة الأربعة، والليث بن سعد، والحَمَّادان، والسفيانان، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو بكر محمد بن إسحاق، المعروف بابن خزيمة، وشعبة بن الحجاج، وأصحاب الكتب الستة، وغيرهم ممن هو على الدرب سائر.

فإن هؤلاء هم أئمة السلف، وهم أئمة السنة والجماعة، والنظر فيمن جاء بعدهم؛ فإن كان على مثل ما مضى عليه من سميناء، وأمثالهم؛ فهو سلفي عقيدة ومنهجًا، ومن شدَّ حكم عليه بشذوذه، وأنه غير سلفي. ولهذا: فإنه لا يجوز قصر السلفية عقيدةً ومنهجًا على رجالٍ بأعيانهم في مكان أو زمان.

ولكن هنا أمران:

الأمر الأول: اعلموا أن أصحاب الأهواء -الذين يصطادون في الماء العكر، ويسعون جاهدين إلى فصل علماء أهل الحق عن عوام المسلمين، وخواصهم- يُلقون شُبُهًا!

ومنها: إن فلانًا جرَّح فلانًا من الناس، فلماذا سكت عنه فلان! أو لماذا وثَّقه فلان.

ومنها: ما بال فلان وفلان ردوا على جماعة، أو أفراد، وسكت عنه

الشيخ فلان، والإمام فلان! وهكذا، هذا الأمر الأول.

الأمر الثاني: قدمت لكم الكلام عليه، لكن أعيده باختصار، أقول:

من رد على مخطئ - سواء كان هذا المخطئ مبتدعاً، أو غير مبتدع -،

ومن سكت عنه: فإن هذا ليس محل خلاف عند المحققين؛ بل العبرة بمن

تكلم ورد؛ لأنه رد بدليل وتكلم بدليل؛ وذاك إما لأنه لم يظهر له الأمر، ولم

يتجمل له، أو أنه اكتفى بمن تكلم، وأحال عليه.

* السؤال الرابع:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: نود

التفصيل في مسألة امتحان الناس! وهل هي على إطلاقها، أم أن هناك

ضابطاً معيناً في هذه المسألة؟

- الجواب: أنتم تعلمون معنى الامتحان! فلا داعي للكلام عليه.

وإنما الجواب على هذا السؤال من وجهين:

الوجه الأول: هل يُنهى عن امتحان الناس على إطلاقه؟ هل يُطلق

النهي عن امتحان الناس؟ فيقال لا يُمتحن أحد! أو في ذلك تفصيل؟

والجواب: أنه في ذلك تفصيل: فمن شك في أمره، أو طلب منه شيء،

ولم يظهر أعنده أهلية لما يطلب منه، أو لا، فإنه يمتحن، وكذلك من أريد

تركيبته، وكان في معزل عن الناس؛ فإنه كذلك يمتحن.

ولا يزال الناس على هذا؛ بل هم مضطرون إلى قبوله؛ فإن من أريد منه

منصب، فإن ولي الأمر يختبره هل عنده أهلية لهذا المنصب، أو لا.

ولا يزال الناس يتساءلون عمن وفد عليهم، يتساءلون عنهم ويسألون الوافد؛ من أين أتى، وإن كان يظهر علماً فعلى من درس؟ من هم أشياخه؟ ومن الأدلة التي صحت بها السنة؛ وهو فيما يظهر فيمن خفي أمره، قصة معاوية بن الحكم رضي الله عنه: «قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَزْعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أُحُدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ؛ فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ؛ لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمْ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟!»

قَالَ: ائْتِنِي بِهَا. فَأَتَيْتُهُ بِهَا؛ فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟

قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ.

قَالَ: مَنْ أَنَا؟

قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ.

قَالَ: أَعْتِقُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ^(١).

وهذا امتحان واختبار؛ لأن هذه ستكون حرة طليقة، وستكون من الأحرار في الإسلام، فلا بد من إقامة شاهدٍ عليها من دينها؛ ولهذا سألها النبي ﷺ السؤال.

كما أن القصة تدل على أمرٍ آخر؛ وهو: أن السلف -رحمة الله عليهم- بدءاً من أصحاب النبي ﷺ كانوا يُعَنُونَ بغرز العقيدة في الناشئة؛ من أبنائهم

(١) رواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته (ح ٥٤٠).

وأهلهم ورعاتهم؛ فهذه جارية علمت الحق في الله ﷻ، علمت من دين الله ما شهد لها به رسول الله ﷺ أنها مؤمنة، هذه حجة على من يهون أمر عقيدة التوحيد، ويقلل من شأنها، وعادة الناس يغفلون عن مثل هذه الجارية؛ لأنها راعية غنم، ومع هذا: ما أغفلها سيدها ﷺ، تبصرت منه في أمر العقيدة؛ في أمر التوحيد؛ الذي هو أصل الأصول.

الأمر الثاني: الذي عرفناه من سيرة أئمة السلف، أنهم يمتحنون الناس بفضلائهم، وعلمائهم.

فإذا وفدت عليهم وافدة من قطر سألوهم عن علمائهم؛ فإن أثنوا عليهم خيرًا: قربوهم، وأحبوهم، واستبانوا أنهم أهل سنة، وإن أثنوا عليهم شرًا: أبعدوهم، وأبغضوهم، ونفروا منهم.

وقديمًا قالوا: امتحنوا أهل المدينة بمالك، وامتحنوا أهل الشام بالأوزاعي، وامتحنوا أهل مصر بالليث بن سعد، وامتحنوا أهل الموصل بالمعافى بن عمران.

وهؤلاء الذين قرر الأئمة امتحان الناس بهم، هم أئمة بالسنة والعلم والإيمان.

فصاحب السنة: لا بد أن يحبهم، ويجلهم، ويظهر الثناء عليهم.

وصاحب البدعة: لا بد أن يظهر الشناعة عليهم.

وذكر بعض أئمة الدعوة - لا يحضرني اسمه الآن - أن الإمام أحمد بن

حنبل رَحِمَهُ اللهُ لا يزال محنة للناس؛ يعني: يمتحن الناس بعضهم بعضًا به.

وبهذا تعلمون: أن المبتدعة والضلال لا يُمتحن الناس فيهم؛ لأنهم ساقطون.

فأهل العلم والفضل وحُذَّاق أهل السنة: ينفرون منهم.
وأما المنحرفون والمفاصلون للمنهج الحق فإنهم: يكرعون فيهم
ويُشغفون بهم؛ لأنهم تلامذتهم.
* السؤال الخامس:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: نود التفريق
بين التقليد المذموم عند أهل العلم، والتقليد الذي يدندن حوله أبو الحسن،
وأتباعه؟

- الجواب: التقليد في اللغة: من تقلد الشيء يتقلده؛ إذا وضعه في
رقبته.

ويقال: قلده غيره قلادة إذا وضع القلادة في رقبته.
وأما في اصطلاح أهل العلم فإنه: قبول قول من ليس قوله حجة، من
غير معرفة دليله.

وبهذا: يجب التفطن إلى ما تضمنه التعريف من قيود.
فقوله: «قبول من ليس قوله حجة، من غير معرفة دليله»، هذان قيدان.
القيد الأول: قبول قول من ليس قوله حجة، هذا مُخرج رسول الله ﷺ؛
فإن قوله حجة.



فإذا قيل لك: قال رسول الله، لا يجوز أن تسأل عن الدليل؛ قوله حجة، لكن لك -إذا استغربت- أن تسأل عن صحة الحديث.

وكذلك الإجماع؛ فإذا انعقد الإجماع من أهله في عصر من العصور: وجب قبوله إلى يوم القيامة، ولا يجوز نقضه؛ فإن الإجماع حجةٌ بنفسه، سواء عُرِفَ دليله، أو لم يعرف.

فمن الإجماع؛ ما قام عليه الدليل من الكتاب والسنة الصحيحة. ومن الإجماع؛ ما استند على حديثٍ ضعيف، فقوي به الحديث. ومن الإجماعات ما لم يعرف دليله؛ لكنه انعقد عليه قول الأئمة؛ أي: انعقد على المجمع عليه قول الأئمة.

ولهذا يُعرِّفون الإجماع فيقولون: هو اتفاق جميع العلماء المجتهدين من أمة محمد ﷺ، في عصر من العصور بعد وفاته، على أمر ديني. وهنا أنبه إلى أن كل فن، المعتبر فيه: إجماع أهله.

فالقضايا الحديثية: المعتبر فيها ليس قول الفقهاء، ولا قول المؤرخين، ولا قول علماء العربية، المعتبر فيها إجماع المحدثين؛ لأنها قضية حديثية. والقاعدة الأصولية: يُعتبر فيها إجماع أهل الأصول.

والقضية التاريخية: يُعتبر فيها إجماع علماء التاريخ العارفين بالغزوات. * فمثلاً: حينما يُجمع المؤرخون من علماء الإسلام على أن غزوة الخندق سنة أربع من الهجرة، لا نحتاج إلى بحث، يكفيك أهل الفن، كذلك لو أجمعوا على أن عمرة القضاء في سنة سبع، كفانا، وهكذا.

القيد الثاني: انظروا: قبول قول من ليس قوله حجة من غير معرفة دليله، هذا يُخرج قول العالم الذي عُرف دليله؛ فإن قبول قوله مع دليله ليس بتقليد؛ بل هو اتباع، فنفطنوا.

ومن هنا نقول:

أولاً: الفرق بين التقليد، والاتباع!

فإن التقليد: هو قبول القول من غير معرفة الدليل.

وأما الاتباع: فهو قبول القول الذي يسنده الدليل.

ثانياً: تقسيم الناس من حيث جواز التقليد، وعدم جوازه!

فالناس في هذا الباب صنفان:

صنف يسوغ له التقليد؛ بل قد يجب عليه، وهذا هو العامي، وكذلك

المتعلم الذي ليس عنده قدرة على الاجتهاد.

ويقول بعض أهل العلم: حتى العالم المجتهد الذي قصر باعه في

مسألة ما، له تقليد غيره من الأئمة فيما قصر باعه فيه.

وأذكر هنا مثلاً في قضية الاسم هل هو المسمى أو غيره؟!!

وهو أن الطبري رَحِمَهُ اللهُ وهو من هو في الإمامة، وجلالة القدر، والسابقة

في الفضل، قال في هذه القضية: (ليس عندي إلا مَنْ في قوله الغناء،

والشفاء)^(١)؛ يعني: الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، فقلده في كتاب السنن والآثار.

(١) «صريح السنة»، للطبري (٢٥).

وفي الجرح والتعديل؛ فإن العلماء يقلدون من سبقهم؛ وثقه ابن معين، وثقه فلان، وثقه فلان؛ إذا لم يُعرف لهم مخالف فإذا عُرف المخالف نُظر في الدليل كما قدمنا.

الصنف الثاني: من يُحرم عليه التقليد، ولا يسوغ له بحال؛ وهو: العالم المجتهد؛ الذي يستطيع أن يستفرغ الوسع؛ بالنظر في الأدلة وصولاً إلى الحكم الشرعي، إما على سبيل القطع واليقين، أو على سبيل الظن الغالب؛ فإنه يُطلب منه الاجتهاد والنظر في الأدلة.

وبهذا تعلمون: أن من ينهى عن التقليد مطلقاً أحد رجلين، لا ثالث لهما:

إما أنه جاهل؛ سمع الناس يدندنون في ذم التقليد، فقال مثلما يقول الناس، أو صاحب هوى؛ وهو قائد من يسمع قوله إلى قبول قوله هو - فقط - شيخنا قال!

وهذا هو التعصب المذموم، وهو التقليد المذموم؛ فالتقليد المذموم هو تعصب، وهذا هو الذي يدعو إليه ذلكم الرجل؛ الذي ينهى عن التقليد على سبيل الإطلاق، يشيع في طلابه وهم في باكورة الطلب وينفخ فيهم: نحن لا نقلد أحداً!

هذا ليس من سياسة السلف، ولا من فقه السلف.

فإن العالم السلفي هو الذي يعلم الناس السنة، وإذا كانت المسألة فيها خلاف؛ فإنه يعرض الأقوال، ويعرض أدلتها ويرجِّح ما يراه راجحاً.

* السؤال السادس:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: إذا حصل تقصير من الحاكم فيما يظهر في أمر من أمور الرعية، وتسبب هذا التقصير في ردة فعل للرعية بأمور لا يرضاها الحاكم؛ كالاغتصامات، والمظاهرات، وغيرها!

فهل هذا يعتبر من الخروج عليه؟ وهل هنالك فرق في تقصيره من جهة الدين أو الدنيا؟

- الجواب: قدمت لكم فيما مضى قوله ﷺ: «ألا من وُلِّي عليه وال، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي، ولا ينزعنَّ يداً من طاعة». انظروا، قال: «فرآه يأتي شيئاً من معصية الله».

معصية الله عامة صيغة عموم؛ مفرد مضاف لغير العهد؛ فهو صيغة عموم باتفاق المحققين، ولا أعرف حتى الساعة من علماء الأصول من يخالف في هذا.

فإذا تقرر هذا؛ فلنا مع هذا السؤال وقفتان:

الوقف الأولى: هل الاعتصامات، والمظاهرات؛ احتجاجاً على عمل الحاكم، وتقصيره في دينه، أو في دنياه - في عمل ديني، أو دنيوي - هل هذا العمل من منهج السلف، أو من منهج غيرهم؟!!

بل هو من منهج غيرهم؛ فإذاً هو محدث؛ وكل محدثة بدعة، وكل



بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار^(١) نص كلام النبي ﷺ.

الوقف الثانية: نحن لا ندعي العصمة في أحد بعد رسول الله ﷺ، وندين الله بأن ما أجمع عليه أصحاب النبي ﷺ بعده لا تجوز مخالفته؛ لأنهم ﷺ مجمع على عدالتهم، والمحققون، والمنصفون، وأئمة الدين مجمعون على أن إجماعهم حق، ولم يخالف في ذلك إلا أهل الأهواء.

فكيف يعالج هذا التقصير من ذلك الحاكم؟!

أولاً: لو قال قائل: تقصير الحاكم في أمر من أمور الرعية هيّج بعضهم عليه، هذا من المعاملات، والمعاملات الأصل فيها الإباحة؛ أو الأمر واسع - كما يقولون - دعوهم يتكلمون بما يشاءون؛ لكن نحن عندنا ميزان نزن به الأعمال، والأقوال، فنقول:

هل ورد في هذه القضية أمرٌ يحكم، أو هي متروكة على أنها معاملة؛ حتى تقولوا ما تقولون؟!

فإن قالوا: نعم! خصموا أنفسهم بأنفسهم - وسوف نأتي بالحجة بعد قليل -.

وإن قالوا: لا! نقول: كذبتهم؛ ورد فيها نص، والنص حكمٌ فاصلٌ للنزاع، سواءً كان المتنازع فيه عبادة، أو معاملة؛ لأن الله ﷻ ما تعبدنا بغير النص، وكذلك الإجماع نحن متعبدون به؛ لما قدمت من الإشارة إلى أدلته.

(١) أخرجه النسائي، كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة (ح ١٥٧٨)، وصححه الألباني في «الإرواء» (٣/٧٣).

قال رحمته: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن نَّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

قال أهل العلم: الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله هو الرد إليه في حياته، وإلى سنته بعد مماته.

ونحن نؤكد عليكم أنه قد ورد نص؛ فما ذلكم النص؟

فالجواب: روى ابن أبي عاصم، وأحمد في مسنده عن عياض بن غنم رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِيهِ عَلَانِيَةً؛ وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ؛ فَإِن قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ»^(١).

فهذا الحديث يتضمن ما يأتي:

أولاً: وجوب نصيحة الحاكم فيما يقصّر فيه - سواء كان في نفسه، أو في أمر الرعية - سرّاً، فلا يبديها علانية، وهذا معناه سرّاً؛ وهذه السرية يجب أن تكون حتى عن أقرب الناس إليه إن أمكن.

ثانياً: براءة الذمة، وخلوها من التبعة؛ إذا أمكن نصح الحاكم، سواء قبل، أو لم يقبل.

ثالثاً: لو كان ثمة وجه آخر من النصيحة يرضاه الله ﷻ، لبان ذلكم الوجه إما في الكتاب، وإما في صحيح السنة عن النبي ﷺ.

وللقوم شبهة:

منها: أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه أنكر على مروان - أمير المدينة - حين

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٢٧٣)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (١٠٩٦).



قدّم خطبة العيد على الصلاة^(١)! أنكر عليه ذلك، قالوا: فهذا إنكار عني!
 نقول: الحمد لله أنكم أتيتم لنا بحديث نعرفه؛ ليس عندنا في القصة
 نزاع؛ لأنها في «صحيح مسلم»؛ ولكن في مضمون القصة أمور غفلتم عنها،
 أو تغافلتم -والثاني أحرى بكم عندنا؛ لأننا تعودنا منكم إلقاء الشبه- وتلك
 الأمور:

أولاً: أن أبا سعيد رضي الله عنه قال: «مشيتُ مُخَاصِرًا مروان». ومعنى
 المخاصرة: أن كل واحدٍ واضحٌ يده في خصر الآخر، ويحدثه، فالناظرون
 يدركون أن هذين المتماشيين المتخاصرين يتحدثان في أمر، لكن لا يعلمون
 ما هو!

ثانياً: أن أبا سعيد رضي الله عنه لما قال لمروان: أين الابتداء بالصلاة؟
 قال: يا أبا سعيد، لقد ذهب ما تعلم؛ إن الناس لا يجلسون لنا، وقد ذكر
 أنه -أعني: أبا سعيد- يجذب به إلى الصلاة، ومروان يجذب به إلى المنبر.
 فقال أبو سعيد: كلاً؛ لا تأتون بخير مما أعلم، ثم استمع إليه، وصلّى
 معه -اتّمّ به في الصلاة- ولم يتخذ من ذلك مجالاً للتشهير بمروان -بالأمير-
 والنيل منه.

الأمر الثالث: أن راوية أبي سعيد؛ وهو: عياض بن عبد الله بن أبي سرح،
 قال: عن أبي سعيد، ولم يقل: رأيت مروان يفعل كذا، وأبو سعيد يفعل كذا،

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب حدثني يحيى بن أيوب (ح ٨٩٠).

ولم يقل: سمعت أبا سعيد الخدري يقول لمروان، ومروان يقول له.
فبان بهذا التقرير دحض شبهة القوم، وأن هذا الحديث الصحيح؛
الذي هو في «صحيح مسلم»، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وإنكاره على
مروان صنيعه بتقديم خطبة العيد على الصلاة كان سرًّا.
فأصبح الحديثان مجتمعين غير مفترقين، مؤتلفين غير مختلفين - والله
الحمد والمنة -.

ومن هنا نقول: نصيحة الحاكم واجبة، والأحاديث الواردة في نصح
الحاكم واضحة؛ منها قوله ﷺ: «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين
النصيحة».

قالوا: لمن يا رسول الله؟

قال: لله ولكتابه، ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم^(١).

وأحاديث أخرى كثيرة في الباب.

لكن من الناصح!! وكيف؟

أما الكيفية؛ فقد مضت، وعرفتموها.

وأما الناصح فهم: المقربون إلى الحاكم؛ لأن الحاكم يخفى عليه حال

أكثر الناس، وقد يكون في مقام يحتم عليه الحذر، إلا من ناس معينين.

إذن؛ إذا أردت أن تنصح حاكمًا؛ فإذا كنت من الذين يمكنهم الدخول

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (ح ٥٦).



إليه والجلوس إليه ومحادثته، فاصنع ما سمعته في حديث عياض بن غنم، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه.

وإن كنت لا صلة لك به، ولا تتمكن من الدخول عليه، أو تتمكن ولكن لا تتمكن من الجلوس إليه ومحادثته؛ بل استطعت أن تكتبها، وتسلمها بيده، مع السلام عليه، ثم تنصرف، فذاك أمرٌ جميل.

وإن لم تستطع فاكتب إلى من هو قريبٌ منه؛ فسوف يوصلها إليه، وسواءً قبل الحاكم، أو لم يقبل، سواءً وصلت إليه النصيحة، أو لم تصل، برئت ذمتك. وإياك ثم إياك؛ أن تغتر بصنيع هؤلاء القوم الذين يشهرون بالحكام على المنابر، وفي المحافل العامة ويصدعون بأخطائهم؛ فإن هذا من التحريض الذي هو منهج الخوارج القعديّة.

* السؤال السابع:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: إذا صدرت بعض الأخطاء المنهجية من داعية، هبَّ بعض الشباب إلى الاتصال بالعلماء حول هذا الداعية، وعرض أخطائه، فيجيب العلماء بما فتح الله عليهم، فربما يحذرون منه؛ لكن سرعان ما يقوم أكثر طلبة العلم على هؤلاء الشباب، وينكرون عليهم، وربما قالوا لهم: لستم أهلاً لأن تتصلوا بالعلماء؛ إنما طلبة العلم هم الذين يتصلون!

- الجواب: ذكرتُ لكم سابقاً أن: الداعية الذي هو على السنة؛ فإنه ينبغي أن يُنصح ويعرض عليه خطؤه؛ فقد يكون عنده دليل خفي عليك



أنت، وقد يكون حصل عنده ذهول، وقد يكون اجتهد فأخطأ، فإذا نوصح هذا، نفع، وانتفع -بحول الله تعالى- إن كان صاحب سنة.

وأعيد هنا ما قلته فيما سبق، الأمور التي حدثت فيها أخطاء:

منها ما لا يسوغ فيه الاجتهاد -في أصول الدين- هذه لا يسوغ فيها الاجتهاد.

ثم هذا الذي أخطأ، هل هو من أهل السنة؛ المعروفين عندنا بالسنة! أو من عامة الناس!

لا بد أن يراعى هذا، وهذا؛ إن كان من أهل السنة: فإنه إذا انتصح ينتصح؛ ترده السنة -بحول الله تعالى-، وإن كان من أهل الأهواء: فلا كرامة له.

وقد تكون الأخطاء حدثت في أمر يسوغ فيه الاجتهاد، فهذا: أنت إذا سئلت قل: أنا أرى كذا، ودلّ على ما ترى، وإذا سئل الطرف الآخر يقول: أنا أرى كذا، ويدلل ولا يثرب أحد على أحد في هذا.

وعلى سبيل المثال: نحن نرى حتى الساعة أن تارك الصلاة متهاوناً كافر ونُدلل -ولله الحمد- بما عرفه علماؤنا من قبل، من السنة، وآخرون يقولون: لا، هو فاسق، فأنا أجتهد في التدليل على ما أراه؛ لأنه دين أدين الله به، وأرى الحق خلافه، وذاك الطرف يدل على ما يراه؛ لأنه دين، يدين الله به؛ لكني لا أثرب عليه؛ مادام عنده من الأدلة ما يسند مذهبه، وأصوله التي مشى عليها وهي أدلة صحيحة، فأنا لا أثرب عليه.



بقي السامع:

السامع إن كان من أهل الاجتهاد ينظر ولا يجوز له أن يأخذ بقولي، أو بقول الطرف الآخر - هكذا مجرداً - ينظر، إن كان من أهل الاجتهاد، ينظر ويستفرغ وسعه، وسوف يترجح عنده شيء؛ إما هذا، أو هذا.

وثمة أمر آخر أدركناه - في الحقيقة - من كثير من الناس، وهو:

النقل:

فإنه ليس كل ناقل يحسن النقل؛ ولهذا أقول: يجب الاحتياط؛ والله صرنا نخاف، ونحتاط، فنجيب إجابات عامة؛ نؤصل ما نعلمه من الأصول، ونقعد ما نعلمه من القواعد، متوخين ما تبرأ به الذمة ويصلح به الحال - إن شاء الله تعالى - ويجب أن تعلموا - وقد أسلفته - أن مراعاة الحال، ومراعاة الزمان، ومراعاة الأشخاص أمورٌ لا بد منها؛ فقد يكون هذا المخطئ عَلم في السنة والذب عنها، فما الذي يمنعك أن تجلس إليه وتتأدب معه، وتسأله سؤالاً مثل: يا شيخ فلان، أنا نمي إلى سمعي أنك قررت كذا وكذا، فلا أدري لعلني أكون مخطئاً، لعلني ذهلت.

فقد يقول لك: لا أنا ذكرت كذا وكذا، ولكنك أنت ذهلت، فتجد لو سألت من حولك، يقولون لك: نعم أنت حصل منك ذهول، وقد يقول هذا الشيخ: عجيب! أنا قررت كذا! فتقول: نعم يا شيخ قررت كذا واستدللت بكذا، والذي سمعناه من أهل العلم والفضل، أمثالكم - بارك الله فيكم - هو كذا وكذا، هذا التمجيد لمن؟ للعالم السني.



أما صاحب الهوى؛ أنت -أصلاً- في غنى عن مجالسته، والأخذ عنه. فاحتاطوا -بارك الله فيكم- في النقل.

فإذا ما استجاب لك هذا العالم، أو الداعية السني، فقل له: يا شيخ ما رأيك في نقل هذه القضية إلى فلان، أو من ترضاه؛ لأن المقصود الحق، فإن كان الحق معي -يا شيخ- ترجع أنت -إن شاء الله-، وإن كان الحق معك، أنا أرجع.

فسوف ينتهي الأمر إلى ما يرضي الجميع؛ من قول الحق.

* السؤال الثامن:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم، هذا سائل يسأل ويقول: شيخنا: تعرفون وترون ما آلت إليه البلاد الإسلامية من فتن ومشاكل، خاصة في الأماكن الداخلية؛ يعني: المدن والولايات، فهل هذا هو الوقت الذي قال عنه النبي ﷺ: الأفضل للرجل قطع غنم يتبع به أقاصي الجبال، ويرعى غنمه^(١). أو كما قال -عليه الصلاة والسلام-.

فهل يفهم من هذا جواز، أو مشروعية السكن في البوادي، ورعي الغنم، وخدمة الأرض، والاستراحة من شرور الأماكن المعمورة بالناس؟ مع العلم أن الجهل يكثر في هذه البوادي، أفيدونا، وجزاكم الله خيراً.

(١) يشير إلى حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ

خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب من الدين الفرار من الفتن (ح ١٩).



- الجواب: الذي ظهر لي، وأظن أن علماءنا لا يخالفوننا فيه؛ أن الخير في هذه الأمة كثير - والله الحمد-؛ فما من قطرٍ من الأقطار الإسلامية إلا وفيه علماء وفضلاء، يحسن، بل -يجب- أن يُتخذوا قدوة؛ لما أصابوه من السنة، وأرى أنه تجب ملازمتهم، والارتباط بهم؛ فبهم تقوى السواعد، ويشتد الأزر، وتعلو الهمة.

وما أراه قد حان الوقت الذي تضمنه الحديث الذي تشير إليه، حتى إن كان وُجد في ولاية -وهذا على سبيل الفرض والتقدير- ما سألت عنه؛ فإنه ثَمَّة ولايات يكون فيها -الحمد لله- الخير، وأهله متوافرون؛ الخير موجود وأهل الخير موجودون، ولن تخلو أرض الله من طائفة تقوم بهم الحجة على الخلق.

ولكن يجب علينا نحن أن نفتش عن أهل العلم وأهل الفضل وأهل الصلاح وأهل التقوى؛ والذين هم على السنة، فنضم إليهم، ونستأنس بهم، ونأخذ عنهم.

* السؤال التاسع:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم، وهذا سؤال آخر يقول: يا شيخ -حفظك الله-، يكثر عندنا في منطقتنا الإخوان المسلمون، بحيث تجدهم يتجمعون في أماكن، ويتكلمون في مسائل السياسة، ويبغضون دولة التوحيد -السعودية-، ويستنهضون بدعوة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، ويأتون بشبهة يقولون: بأن الفساد والفسق يكثر في السعودية،

خاصة في الرياض، باستثناء الحرمين فهل هذا الكلام صحيح؟ وما موقفنا من هؤلاء الشباب؟!

- الجواب: أنت قلت -يا بني-: الإخوان المسلمون، وهذه الجملة منك تنبه إلى أن ما ذكرته ضمن السؤال، هو صادر عن هوى، وعن بدع، وعن شبه، لا عن أهل سنة، وسمعتم مني، ومن غيري من المحققين، القول الفصل في هذه الجماعة، وأنها جماعة ضالة مضلة؛ فهي ساقطة منحرفة ضالة مضلة، ولا يُقبل إلا شهادة العدل؛ فالإخوان المسلمون ليسوا عدولاً. أقول: وثمة أمر آخر: لو سلمنا -على سبيل الفرض والتقدير- لما قالوه؛ وأن السعودية كلها حكامها ومحكوموها فاسدون، مفسدون، فهل هذا يسوغ الخروج؟

النبي ﷺ نهى أن يُنازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان^(١).

والمنصف المحق، يرى أن ذلك القول من تلك الجماعة هو في غاية البطلان؛ فالبلد -ولله الحمد- بلد السنة بشهادة المنصفين، هو بلد التوحيد والسنة، وأما الأخطاء، وأما الفساد: فلا شك أنه ما من بلد إلا وفيه من ذلك ما فيه، حتى المدينة فيها فساد؛ فيها أناس مفسدون؛ فيها تركة صلاة، فيها شربة مسكر؛ لكن لا يجوز الحكم على أهل المدينة عموماً بأنهم كذلك،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها» (ح ٧٠٥٦)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (ح ١٨٤٣).



ولا على أهل الرياض، أو بُريدة، أو الرّس، أو عُنيزة، أو المنطقة الشرقية، أو منطقة حائل، بأنهم على هذا النهج؛ هذا خطأ ومجازفات، والمغرض لا يبالي بما يقول؛ لأنه له هدف، لا يحققه - في زعمه - إلا بمثل هذا؛ فهو يجمع الناس حوله، ويكتّلهم معه بمثل هذه الشبه؛ لأنه يعلم أنه مادام الناس مجتمعين على السنة وعلى المنهج الحق، لن تقوم له قائمة فماذا يصنع؟

يلقي مثل هذه الشبه التي وردت في السؤال؛ تفريقاً لكلمة المسلمين، ومن آلات التفريق عندهم: هو إيغار الصدور على فئتين بهما تؤمن السبل، وتجتمع الكلمة، ويقام العدل ويُنصر المظلوم، ويُردع الظالم، وتُنصر السنة فوق ذلك، وهاتان الفئتان هما: العلماء، والحكام.

* السؤال العاشر:

جزاكم الله خيراً، وأحسن الله إليكم.

هنا عدة أسئلة تسأل عن جواز التدريس والعمل، أو الدراسة في المدارس الابتدائية أو الثانوية، أو الجامعات المختلطة!

- الجواب: كلمة -مختلطة- معروف معناها؛ هي المدارس التي تضم البنين، والبنات.

فالاختلاط محرّم، هذا الذي تقرر عندنا، وقام عليه الدليل، وعليه المحققون من علمائنا، وليس لأحد حجة.

ثم ما هو مردوده على السلوك! فتنة، وفساد وأذى، ولا ينجو منه إلا من نجاه الله.

فالمسلم وكذلك المسلمة: مأمور بأن يغض من بصره، وهذا لا يتحقق بالاختلاط أبدًا.

ولهذا: فإن أصحاب التدين القوي الصلب، ينفرون من هذه المدارس، ويتركونها.

والتدريس فيها، ما دامت مختلطة هو كذلك من الفتنة؛ فإن كثيرًا من النسوة، ولعله في بعض البلدان جمهور من تخرج سافرة متبرجة، لا تبالي بحشمة، فيجب على الأهالي أن يفصلوا أبناءهم من هذه المدارس المختلطة.

* السؤال الحادي عشر:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، يقول السائل: يا شيخ يكسر عندنا في بلادنا أهل المعاصي؛ الذين يجاهرون بالمعاصي! كشرب الدخان، وسماع الأغاني، وغيرها من المعاصي! فكيف نتعامل معهم حال كونهم لهم حقوق المسلمين؛ إذ لم يخرجوا من دائرة الإسلام؟

- الجواب: تأمل قول الله ﷻ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ

بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

[التوبة: ٧١].

وتأمل قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

تستظهر أن واجب هؤلاء علينا: أن نأمرهم بالمعروف، وننهاهم عن المنكر.

ثم أضيف إلى الآيات السابقة وما في معناها قوله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده؛ فإن لم يستطع فبلسانه؛ فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»^(١).

تستظهر كذلك: أن مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثلاث: الأولى: إزالة المنكر باليد؛ وهذا في حق من قدر عليه، ولم يترتب على ذلك مفسدة أكبر منه.

وهذه ذكر أهل العلم أنها في حق الإمام، ونوابه، وكذلك الرجل في أهل بيته، إذا استطاع تغيير المنكر باليد؛ غير.

الثانية: التغيير باللسان؛ وهذه بيانه في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمُ الْبَالِغَ الَّذِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وهذه لأهل العلم؛ الذين يحسنون البيان، ويحسنون الأمر والنهي؛ بما آتاهم الله من الحكمة والفقهاء في دينه؛ يبينون للناس الحق ويدعونهم إليه، وكذلك يبينون الباطل الذي يشيع في البلد أو القطر، ويبينون أنه باطل بالدليل، ويحذرون الناس منه.

الثالثة: التغيير بالقلب؛ وهي: البعد عن المعاصي وأهلها.

(١) سبق تخريجه.

وهنا ننبه إلى أن بعض المتكلمين يفسدون من حيث يريدون الإصلاح، ويُسيئون من حيث يريدون الإحسان؛ لجهلهم بنصوص الشرع، وقلة فقههم بالمصالح والمفاسد؛ فالمعاصي ما خلا منها بلد؛ ووجد شيء من المعاصي في عصر النبي ﷺ، والخلفاء الأربعة، ولكن كيف كان علاجها؟!

أولاً: عندنا، وفي كثير من البلدان العالم الذي يُحسن البيان، ويجلي ما هو حلال، وما هو حرام؛ مستنداً في بيانه إلى الكتاب والسنة، لا يستنكر عليه أحد أبداً، ونحن جهدنا في النصح -في النصح لعباد الله-.

وهذا النصح الذي يُثمر، له صور:

منها: الخطب التي تقرر أصول الدين وقواعده الكلية، وضمن ذلك التحذير من البدع، والمعاصي، وبيان خطورتها على الفرد والمجتمع.
ومنها: الدروس التي يقيمها الأئمة في مساجدهم؛ لتبصير الناس بالفقه في دين الله؛ من الكتاب والسنة، وعلى وفق فهم السلف الصالح.
ومنها: الدعاة المصلحون الذين يزورون المساجد لإلقاء المواعظ، والمحاضرات، متضمنة حض الناس على كل ما هو طاعة؛ واجباً كان، أو مستحباً.

وأعظم ما يركز عليه هؤلاء وهؤلاء من الواجبات: التوحيد، كما أنهم كذلك يحذرون من جميع المعاصي؛ وأعظم ما يحذرون منه الشرك بالله ﷻ، فإن العلم هو الذي يربي الناس؛ قال ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في

الدين».

ومعنى يفقهه في الدين: يبصره فيه، ويرزقه المعرفة؛ فيعرف حق الله، وحق نفسه، وحق عباد الله.

هذا الحديث دليلٌ صريحٌ على أن سبيل الخيرية سبيل واحد، لا غير، وهو الفقه في دين الله، هذا منطوق الحديث.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، أو غيره: «ومفهومه أن من لا يرد الله به خيرًا، لا يُفقهه في الدين».

والله غالبٌ على أمره، سيحيا من حي عن بينة، ويهلك من هلك عن بينة.

فإذا قام الناصحون لعباد الله بما يجب عليهم من نصح العباد، على الوجه الصحيح، فقد برئت ذمتهم بأداء ما يقدرون عليه؛ ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

والله أعلم.

* السؤال الثاني عشر:

جزاكم الله خيرًا، وأحسن الله إليكم، يقول السائل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، سمعنا كلامًا من بعض شيوخ أهل السنة يقولون: هذا الرجل من أهل البدع، هل نفهم أنه مبتدع أم لا؟ وجزاكم الله خيرًا.

- الجواب: أقول - حسب علمي -:

إن هذه الجملة عند أهل السنة لها إطلاقان:

أحدهما - وهو الغالب -: أنه مبتدع، عرف الحق وعاند؛ فأبى إلا

الانحراف، عرف السنة، وأبى إلا البدعة، ركب البدعة عن معرفة أنها بدعة.
والإطلاق الآخر: أنهم يطلقونها للزجر.

والمعنى أن هذا الإنسان صاحب بدع؛ يعني: أنه يأتي ببدع، وإن لم
يكن هو مبتدعاً؛ لأن مما عرفناه ومن منهج أهل السنة أنهم:
لا يبدعون أحداً بعينه حتى تقوم عليه الحجة؛ ويقوم الدليل على أنه
مبتدع.

والله أعلم.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**نيل المنى
بالكشف
عن مفاصد المعازف والغناء**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين؛ حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيمًا لشأنه، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فلعلكم -أيها الإخوة- لحظتم من خلال الإعلان عن هذه الكلمة أهميتها وخطورة موضوعها، وذلكم لأن خصلة الغناء تردى في شراكها كثير من الناس، وانتشرت انتشارًا عظيمًا؛ فلم تقتصر على المَدن ولا على القرى، بل حتى في البوادي.

ومن هنا تكمن الخطورة، وكثير من المسلمين لاسيما الذين على الفطرة يظنون أن الغناء، سماع الأشرطة والموسيقى أمرٌ ترفيهي، ولم يتبهوا إلى مفاصده ومضاره، ونظرًا لأهمية الكلمة، وحتى نحصر الموضوع -مُستعينين بالله سائلينه لنا ولكم السداد في الأقوال والأعمال- نظمناها على هذه المباحث:

- المبحث الأول: في تعريف الغناء وأسمائه.



- المبحث الثاني: آيات مُختارة من كتاب الله الكريم فهم منها العلماء
تحريم الغناء.
- المبحث الثالث: أحاديث مُختارة صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ هي نصٌّ
في حكم الغناء.
- المبحث الرابع: في فتاوى أهل العلم من الأئمة الأربعة وغيرهم.
- المبحث الخامس والأخير: في مفاصد هذه الخصلة.

المبحث الأول

الغناء بالمد ما هو؟ لا يُعرفُ الغناء بالمد هكذا الغناء إلا على الصوت اللين الذي يصحبه التطريب والتفنن في الخضوع والتكسر، ولهذا كلما كان المُغني أقدر على مُلامسة أحاسيس الناس بالخضوع والميول والتكسر ونبرات الصوت كلما كان أكثر شعبيةً وجمهورًا عند الناس، ولهذا تجد المولعين بالغناء وسماعه والتلذذ به يطلبون رقيق الصوت رجلاً كان أو امرأة، وذلك زعموا لأنه يجلبُ عليهم الترفيه، ويدفعُ عنهم السأم، ويُحيي في نفوسهم النشوة، هذا هو الغناء، وهو شعرٌ من الأشعار.

والشعرُ كما تعلمون منه ما هو حسن ومنه ما هو خبيث، والغناء بهذا الضابطُ وهذا التعريف ليس فيه حسن، بل كله ممقوتٌ مذموم، وأما أسماؤه فقد أورد ابنُ القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه النفيس «إغاثة اللهفان»^(١) بضعة عشر اسمًا، منها ما هو مرفوعٌ إلى الرسول ﷺ، ومنها إلى من دونه من الصحابة

(١) انظر: «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» (١/٢٣٧-٢٥٨)، ط دار المعارف، تحقيق:

والتابعين، ومن تلکم الأسماء:

«مزمارة الشيطان، لهو الحديث، بريدُ الزنا، الصوتُ الأحمق، الصوتُ

الفاجر».

هذه من بضعة عشر اسمًا، وقد عقد رَحِمَهُ اللهُ مبحثًا نفيسًا في بيان حكم الغناء حشد فيه ما تيسر له من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفتاوي أهل العلم من الأئمة الأربعة وغيرهم من علماء الإسلام، مبحثٌ يجعلُ المنصف الذي ينشدُ الحق ويطلبُ السلامة لدينه وعرضه يقفُ على حقيقة هذه الخصلة الذميمة.

المبحث الثاني

والسؤال هنا وهو المبحث الثاني في الآيات التي فهم منها غير واحد من علماء الإسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أن الغناء مُحرم، فإنها كثيرة، وسنقتصر على بعضها.

فالجملَةُ الأولى: من سورة الإسراء، وتعلمون أن سورة الإسراء مكية، يقول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا ﴿٦٣﴾ وَأَسْتَفْزِزُ مَنْ أَسْتَفْزَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكِهِمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٤﴾ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴿٦٥﴾﴾ [الإسراء:

[٦٥-٦١].

تأملوا -أيها الإخوة- والأبناء محتوى هذا المقرئ العظيم من كتاب

الله الكريم، ماذا يتضمن من العبر؟

أولاً: أن عداوة إبليس -عليه لعنة الله- لآدم ﷺ، ولذريته بدأت يوم



خلق الله آدم، وذلك حين أمر بالسجود مع الملائكة فلم يمثل أمر الله فاخرًا بأصله، مستخدمًا القياس العقلي الفاسد في مقابل الأمر الرباني: ﴿أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾، كما قص الله ﷻ عنه في بعض المواضع: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

وهذه - أعني القياس - مُصادمةٌ للنصوص قاعدةٌ يتبعها أهل الأهواء، فالرب ﷻ يأمره بالسجود، فلو كان عبدًا من عباد الله مؤمنًا ما تردد، بل يُسارعُ إلى امتثال أمر الله، فالملائكة الكرام الكاتبون العباد المُكرمون الذين مادةٌ خلقهم النور ما ترددوا، وما جادلوا، وما استنكفوا، سجدوا كما أمرهم الله ﷻ، فكل من رد آيةً من كتاب الله أو حديثًا عن النبي ﷺ عالمًا عامدًا مغلبًا الهوى، فإنه فيه شبهةٌ من إبليس، وأذكرُ هنا كلمةً لأبي عثمان الحيري النيسابوري (ت ٢٩٨هـ) رَحِمَهُ اللهُ، نقلها عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه النفيس «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»^(١).

يقول النيسابوري: «من أمر السنة على نفسه قولًا وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه قولًا وفعلاً نطق بالبدعة»^(٢).

(١) (ص ٧٤)، ط: دار البيان، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط.

(٢) أثر صحيح: رواه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (١٣/٢٤٤)، وأبو إسماعيل الأنصاري في «ذم الكلام وأهله» (١٢٥٠- أبو جابر الأنصاري)، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/١٥٤) برقم (١٨٦)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٣١٩) و(٣٧٥).

فالمقصود -أيها الإخوة- والأبناء أن العداوة بينكم وبين إبليس هي من لدن خلق أبيكم آدم، وقد قصَّ الله ﷻ ذلك عليكم بحكمة، ولعلها الحذر من مكاييد الشيطان، فكلما كنت قويَّ المعرفة بعدوك راسخ القدم في ذلك، كلما كان الحذرُ لديك أقوى، وكلما كنت جاهلاً بعدوك؛ فإنك تؤتى من حيث لا تشعر ولا تحتسب، وأعظمُ سدِّ يضعه المسلمون المؤمنون في درء هذا الخطر -أعني عداوة إبليس- هو التمسكُ بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والافتقار بسيرة السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

ثانياً: ثاني ما تضمنته الآية توعدُّ عدو الله إبليس إياكم أيها المسلمون بأن يحتويكم ما أمكنه ذلك، فهو جادُّ العزم على صرفكم عن الهدى بالشبهات والشهوات، واسمعوه وهو يقول كما قص الله عنه: ﴿أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾؛ أي: شرفته فأمرتني بالسجود له: ﴿لَئِن أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢].

سأحتوي ذُرِّيَّتَهُ، والاحتناك هو من وضع الحبل في الحنك، وتعلمون أن الإنسان تقوى سيطرته على دابته إذا وضع الحبل في حنكها فيسيطر عليها ويقهرها، فأنتم متوعدون من عدوكم، فاحذروه.

الأمر الثالث: حكمُ الله ﷻ الذي نفذ به القدر؛ ﴿قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَوْفُورًا﴾، ثم قال: ﴿وَأَسْتَفْرِزُّ مِنْ أَسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾، استفرز؛ أي: استنهض واستخف، وصوت الشيطان هنا فسره غيرُ



واحد^(١) من أهل العلم بأنه الغناء، وجميع المعاصي هي من الإجلاب من الاستفزاز بصوت الشيطان والإجلاب بخيله ورجله.

وفي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم^(٢) عن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى: إني خلقت عبادي حنفاء، فأنتهم الشياطين فاجتالتهم».

الشياطين: شياطين الجن والإنس، أهل الباطل الذين يدعون إلى كل شهوة محرمة أو شبهة مزيغة عن الهدى والنور، ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخِيلِكَ وَرَجِلِكَ﴾، بكل راكب وماشي من جندك. ثم يختم ﷺ السياق بالبشارة العظيمة: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ﴾، ليس لك عليهم قدرة.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٧١)، والطبري في «التفسير» (٤٩٠/١٧)، وابن أبي حاتم في «التفسير» كما في «إغاثة اللهفان» (٢٥٦/١)، وسعيد بن منصور وابن المنذر كما في «الدر المثور» للسيوطي (٣١٢/٥)، وابن الجوزي في «تلبس إبليس» (ص ٢٠٧): عن مجاهد.

وعنه أيضاً قال: «صوته المزامير». رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «إغاثة اللهفان» (٢٥٦/١).

وعن الحسن البصري، قال: «الدف». رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «إغاثة اللهفان» (٢٥٦/١).

(٢) في صحيحه: في «كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها»، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار.



وعبادُ الله من هم هنا؟ هم الذين اجتمع فيهم أمران: إخلاصُ العبادةِ لله، ومتابعةُ النبي ﷺ.

فهؤلاء جعلنا الله وإياكم منهم ومعهم في الدنيا والآخرة وإن وقعوا في لُمةِ الشيطان فإن الله لا يتخلى عنهم ويتركهم فريسةً له، ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

فمن كان مع الله ﷻ ممتثلًا لأوامره مجتنبًا لنواهيه فإن الله ﷻ يكون معه ولا يتركه للشيطان، هذا فضلُ الله، والجزاءُ من جنس العمل؛ كما قال ﷻ في الحديث الصحيح لابن عمه عبد الله بن عباس رضي الله عنه: «تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ»^(١).

الجملةُ الثانية: من الآيات من سورة لقمان، يقول ربنا -جل ثناؤه وتقدست أسماؤه-: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾ وَإِذَا نُتِلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا﴾ إلى أن قال: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان: ٦-٧].

رُوي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه لما سُئل عن قولِ الله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾، قال: «الغناء والله الذي لا إله إلا هو، الغناء والله

(١) قطعة من حديث، رواه الترمذي في «أبوابِ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، باب (٥٩)، حديث (٢٥١٦)، وأحمد في المسند -الرسالة- (٢٦٦٩) و(٢٧٦٣) و(٢٨٠٣) واللفظ له في الأخيرة. وقال الترمذي: «حسن صحيح».



الذي لا إله إلا هو، الغناء والله الذي لا إله إلا هو»^(١).

وهذا الذي جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه، وإن كان في ثبوته مقال، إلا أنه جاء عن غير واحد من الصحابة والتابعين^(٢) أنهم فسّروا اللهو: لهو الحديث، فسّروه بالغناء، وقال أيضاً غير واحد^(٣) من أهل العلم: إن اللهو كل ما يلهي عن طاعة الله عز وجل، كل باطل من القول والفعل فهو لهو من الحديث.

(١) أخرجه ابن وهب في تفسيره (١/١١٣- من الجامع)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٣٦٨- الحوت)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٢٦)، وابن جرير في «التفسير» (٢٠/١٢٧)، والحاكم (٣٥٤٢) وصححه، وابن الجوزي في «تلبس إبليس» (ص ٢٠٦)، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» (٦/٥٠٥).

(٢) منهم ابن عباس وجابر بن عبد الله، والحسن البصري ومجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة وعطاء الخراساني وإبراهيم النخعي ومكحول وعمرو بن شعيب وعلي بن بذيمة. انظر: «تفسير الطبري» (٢٠/١٢٧-١٢٩)، و«تلبس إبليس» لابن الجوزي (ص ٢٠٦)، و«معالم التنزيل» للبعثي (٦/٢٨٤)، و«إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/٢٣٨)، و«تفسير ابن كثير» (٦/٣٣١- طيبة)، و«نزهة الأسماع في مسألة السماع» لابن رجب الحنبلي (ص ٢٩)، و«الدر المنثور» للسيوطي (٦/٥٠٤-٥٠٧).

(٣) قاله الحسن رضي الله عنه كما في «زاد المسير» لابن الجوزي (٣/٤٣٠)، وعليه يدل تبويب الإمام البخاري في صحيحه (٨/٦٦- طوق النجاة) في كتاب الاستئذان، قال: «باب كلُّ لهو باطل إذا شغله عن طاعة الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٦].»

واختاره الطبري في «تفسيره» (٢٠/١٣٠)، وشيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١٠/٣٣٣).

المقرأ الثالث: من سورة النجم، يقول الله ﷻ مُؤَيَّبًا لِلْمَشْرِكِينَ وَمُقَرَّرًا لَهُمْ وَمُنْكَرًا عَلَيْهِمْ صَنِيعُهُمْ فِي مُعَارَضَةِ الْقُرْآنِ وَصَدَّهُم النَّاسُ عَنْهُ: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النجم: ٥٩-٦١].

فالله ﷻ أنكر على قريش ومن حولهم موقفهم من دعوة نبيهم ﷺ، يتمثل في ثلاث صفات قبيحة:

الصفة الأولى التعجب: استنكار؛ لأنه دعاهم لما يخالف ما عليه آباءهم حتى قالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

والصفة الثانية الاستهزاء: وهو الضحك والسخرية.

والصفة الثالثة السُّمُود: ﴿وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: هي باليمينية معناها الغناء^(١)، يُقال: اسْمُدْنَا، أي غَنِيْنَا، ويُقال للجارية: أَسْمُدِي لَنَا أَي: غَنِيْنَا لَنَا.

إذن؛ مما عابه الله على المشركين أنهم يُعارضون القرآن بالغناء، فإذا سمعوا آيات الله تتلى جاءوا ببديلٍ يُلبسون به على الناس وهو الغناء.

هذه بعض الآيات التي استنبط منها علماء الإسلام كابن عباس وابن مسعود وعكرمة ومجاهد وغيرهم من أئمة السلف رضي الله عنهم، استنبطوا

(١) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (ص ٣٤٢)، والبزار في «مسنده»

(٤٧٢٤)، والطبري في «تفسيره» (٢٢/٥٥٩)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣٣)

ومن طريقه: البيهقي في «الكبرى» (١٠/٣٧٧)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس»



منها تحريم الغناء والذي يظهر لي، والعلم عند الله أن تحريم الغناء مجمع عليه بين من يُعتدُّ بقولهم من علماء الإسلام^(١).



(١) انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (١١/٥٧٧)، و«الاستقامة» له (١/٢٧٢ - محمد رشاد) وما بعدها، و«إغاثة اللهفان» (١/٢٣٠)، و«نزهة الأسماع» لابن رجب (ص ٥٩-٦٤).

المبحث الثالث: الأحاديث

ماذا ورد عن الغناء، أو في تحريم الغناء من سنة رسول الله ﷺ؟
 الأحاديث في هذا الباب يظهر لي أنها متواترة تواتراً معنوياً، فهي إذن
 كثيرة، وحتى لا نكون مبالغين نقول: إنها مستفيضة، ونظراً لكثرتها، ولأن
 المقصود الإشارة (التذكير) فإني أقتصر على حديثين اثنين:
 أحدهما: في «صحيح البخاري»^(١)، وهو حديث أبي مالك الأشعري
 ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر
 والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم»؛ يعني: جبل،
 «يروح عليهم بسارحة لهم»؛ يعني: عامل لهم يأتيهم بمواشيهم ليحتلبوا أو
 يأكلوا من لحمها، «يأتيهم»؛ يعني: الفقير «لحاجة، فيقولون: ارجع إلينا
 غداً» نحن لسنا فارغين لك، تُعكر علينا صفونا!! نحن في مرح، في طرب
 تعكر علينا، ارجع إلينا؛ لسنا فارغين لك...

«فبييتهم الله فيضع عليهم العلم»؛ الجبل يطبقه عليهم، «ويمسح

(١) كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، حديث (٥٥٩٠).

آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة».

هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري كما قدمت لكم في صحيحه، وفي كتاب «الأشربة»، وبوّب عليه «باب ما جاء فيمن يشرب الخمر ويسميه بغير اسمه».

فقد دل الحديث على أن أربع خصال محرمة: وهي الحرّ: أي الفروج، وهذا كناية عن استحلال بعض الناس الزنا، والاستحلال غير العمل، والخمر والحريير والمعازف.

والشاهد: المعازف، وكيف عُلِمَ أن هذه الأربع محرمة؟ ذلكم من قوله ﷺ: «يستحلون».

ولا يقال استحل إلا إذا كان ذلكم العمل محرّمًا، استحلوه، فهم ليسوا كمن سبقهم من الفسقة، فإن فسقة المسلمين قسمان:

قسم يعمل المحرمات كالزنا وشرب الخمر وهو يعتقد بأنها محرمة، عاصٍ مجرم، ولا يُقال إنه كافر، وقد يُقام الحد عليه فترهق روحه بالحد، ومع هذا لا يُقال كافر، يغسّل ويكفّن ويُصلّى عليه ويُدفن في مقابر المسلمين.

والثاني يفعل ما أجمع على تحريمه بالدين من الضرورة كالذي يعمل الزنا وشرب الخمر وهو معتقد حِلّها، يرى أنها حلال، فهذا يكفر، فهذا كافر مرتد عن الإسلام، وكلامي هنا جملةً.

والحديث يتضمن علمًا من أعلام نبوة محمد ﷺ، وهو عاجل العقاب لبعض هذه الأمة، ونسأل الله أن يدفع عنا وإياكم عقابه في الدنيا والآخرة،



وهذا العقاب منه أن الله ﷻ يُطبق الجبل على أولئكم اللاهين المتفكهنين بالمعصية، ومن ذلكم العقاب المسخ إلى قردة وخنزير، ونسأل الله لنا ولكم السلامة في الدنيا والآخرة.

الحديث الثاني: في الصحيحين^(١) عن أبي هريرة وغيره رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: «لأن يمتلى جوف أحدكم قيحاً حتى يريه، خير له من أن يمتلى جوفه شعراً».

ولنا -أيها الإخوة- وقفاتٌ حول هذا الحديث:

أولاً: الوره هو داءٌ يأخذ بالجرح ويعمل فيه حتى يتفجر منه القيح وينزف، ولعله والعلم عند الله، ما يُعرف اليوم بالسل الرئوي، لعله هو والله أعلم.

ثانياً: ذمُّ الشعر، أو الإفراط في الشعر حتى يكون هو السمة الغالبة على الإنسان، فيصبح شغله الشاغل، ولهذا بَوَّب البخاري رضي الله عنه على هذا الحديث: «باب ما يُكره أن يكون الغالب على حال الإنسان الشعر حتى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما يُكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر، حتى يصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن، حديث (٦١٥٥)، ومسلم في كتاب الشعر، حديث (٢٢٥٧)، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنهما.

وأخرجه البخاري في الباب نفسه، حديث (٦١٥٤)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وأخرجه مسلم في كتاب الشعر، حديث (٢٢٥٨) من رواية سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وحديث (٢٢٥٩)، من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.



يشغله عن القرآن وذكر الله».

حفظ الشعر نوعان: حفظ الشعر لحفظ شوارد اللغة والاستشهاد به

على نواح لغوية أو أدبية، هذا لا مانع منه، وكان الصحابة شعراء؛ ومنهم من يحفظ القصائد ويستشهد بها، وكذلك من ينظم الشعر ويستخدمه في الدفاع عن السنة ونشر العقيدة السلفية الصحيحة، هذا محمود، وهو مندرج - إن شاء الله - تحت قول الله تعالى مدحًا، لَمَّا ذَمَّ الشُّعْرَاءَ، قَالَ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَتَّهَمُ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ [الشعراء: ٢٢٣-٢٢٧].

فانظروا دقة الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ! إذن متى يكون الشعر مذمومًا، متى يقع الشعر تحت الذم؟ هذا التمثيل هو الذي يشغل الإنسان عن حفظ القرآن الكريم، أو يكون سمةً غالبية له، كل حياته ضرب خف وكف وترنم، يحفظ مئات القصائد، ولا ينشرح صدره لحفظ بعض سور المفصل القصيرة، يجلس الساعات على سماع أشرطة أغان ماجنة، وأشرطة خليعة، وينفق فيها الأموال، وليس مستعدًا لساعة يجلسها مع إخوان له في الله، يتلو معهم كتاب الله ويدار سهم إياه، مستعد أن يشتري الشريط ولو كلفه العشرات، شريط ماجن أو ماجنة يتفكه به ويسلي به - زعم - أولاده وأهله.

وليس مستعدًا لشراء شريط لمحاضرة دينية لبعض علماء الإسلام،

مثل الشيخ عبد العزيز، والشيخ محمد، والشيخ ناصر الدين، والشيخ صالح

الفوزان وغيرهم من علماء الإسلام، لا... لا... هذا ليس مستعداً له!! أما الطرب والزممر والموسيقى فلو كلفته الأموال الطائلة!

وهذه القاعدة انسحبت على الأفراح، والأعراس، فإن كثيراً من العروسات تجلب فيها الدقاقة لتحبي الليل بأغان خبيثة ماجنة، تثير كامن العشق والغرام، ومع هذا يتفانى كثير من الناس في أجرة هذه الدقة، فكلما كانت أغلى أجرة كانت أكثر طلباً، أما الولايم عند هؤلاء، الولايم التي يترسم الناس فيها سنة النبي ﷺ؛ فإنها توصف عند هؤلاء المولعين بالغناء والزممر والرقص وضرب الخف والكف؛ فإنها توصف بأنها ماتم، أو أنها عزاء حزن، وليست فرحاً! فانظروا كيف انتكست العقول بمجانبة الناس سنة النبي ﷺ!

هذا الحديث له سبب عند مسلم وغيره^(١)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينا نسير مع رسول الله ﷺ بالعرض (موقع بين مكة والمدينة) إذا رجل ينشد شعراً، فقال النبي ﷺ: «أمسكوا الشيطان»، أو قال: «خذ الشيطان»، ثم ذكر الحديث.

هذه بعض أحاديث النبي ﷺ، ظهر منها الدلالة الواضحة، إذا ضممتها إلى ما تقدم من الآيات ظهر منها أن الغناء خصلة محرمة بالكتاب والسنة،

(١) قد سبق تخريجه عند مسلم، وأخرجه أحمد -الرسالة- (١١٠٧٥) و(١١٣٦٨)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٨١-الحوت)، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند عمر- (٢/ ٦٢٠-٦٢١)، والبيهقي في «الكبرى» (٤١٣/١٠).



وأن من ينتهج الغناء ويجعله ديدناً له وسمة غالبية له، بل ينتهج الشعر والأناشيد يجعلها سمة غالبية له، يشتغل بها وينشغل بها عن عبادة الله وَعِبَادَتِهِ؛ فإنه لا خلاق له، لو امتلاً جوفه قيصاً خيراً له من هذه الخصلة.

بقي المبحث الرابع: بماذا أفتى أهل العلم من علماء الإسلام من أئمة

الإسلام من الأئمة الأربعة وغيرهم، في هذا الباب؟

أولاً: كما نقل ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فتاوى الأحناف^(١)، عليهم رَحِمَهُ اللهُ،

الأحناف هم أشد الناس فتوى، نحن نحكيها للزجر فقط، فقد أفتى الأحناف

على أن «سماع الغناء فسوق وأن التلذذ به كفر»^(٢)، هذا فيه نظر! ليس

بصحيح، ليس التلذذ بالغناء كفرًا، وأبو يوسف صاحب أبي حنيفة -عليهما

رحمة الله-، وكان قاضي القضاة في عهده، هذا يعني أنه إمام شرعي في

عهده، يقول: في قول عندهم له، يقول: «اقتحم عليهم الدار من غير إذنه»،

ادخل عليهم بغير إذنه، لأن النهي عن المنكر فرض»^(٣).

ولما سئل الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ عن ترخص بعض أهل المدينة في الغناء

أو في بعض الغناء، قال: «إنما يفعله عندنا الفساق»^(٤).

(١) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/٢٢٧).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

وانظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٥/١٢٥)، و«الاختيار لتعليق المختار» للموصلي

(٤/١٦٦).

(٤) «إغاثة اللهفان» (١/٢٢٧).

وقال الشافعي حينما أتى مصر قادمًا من بغداد: «خَلَفْتُ بِبَغْدَادَ شَيْئًا أَحَدَتْهُ الزَّنَادِقَةُ يُسْمُونَهُ التَّغْيِيرَ، يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنِ الْقُرْآنِ»^(١)؛ يعني: فيه شبه من حلولية الصوفية، قصده يستخدمها الزنادقة؛ أي: حلولية الصوفية.

الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، نقل عنه غير واحد من أصحابه^(٢) تحريم الغناء وأنه محرم، ونقل عنه أنه رأى غلامًا في يده طنبور، فقام إلى الغلام وأخذ الطنبور وكسره، والطنبور آلة عزف، فلما ذهب الغلام إلى سيده وأخبره، قال: فَقُلْتَ لَهُ: إِنَّكَ غُلَامِي؟

وقد رواه عبد الله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢/ ٧٠ برقم ١٥٨١)، والخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص ٦٥)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ٢٠٤)، وأبو طاهر السلفي في «الطيوريات» (١/ ٦٣-٦٤).
 وصححه العلامة الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص ٩٩).

(١) أورده ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٢٩)، فقال: وقد تواتر عن الشافعي أنه قال... فذكره.

وقد رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (٣٠٩-٣١٠)، والخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص ٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١٤٦)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٢٨٣)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ٢٠٥).
 وصححه الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص ١٦٢).

(٢) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٢٩-٢٣٠)، و«تلبيس إبليس» لابن الجوزي (٢٠٣-٢٠٤)، و«الآداب الشرعية» لابن مفلح (١/ ٢٦١) و(٢/ ٤٦٣)، و«نزهة الأسماع» لابن رجب (ص ٦٢).



قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاذْهَبْ، فَأَنْتَ حُرٌّ لِرُجُوحِ اللَّهِ تَعَالَى»^(١).

هذا على ما فيه، يوقر أهل العلم، انظروا يوقر الإمام أحمد، أما نحن اليوم إلا ما رحم الله علماؤنا وأئمتنا عملاء وجواسيس ومخابرات لأنهم يقولون قال الله، وقال رسوله، ويواجهون التيارات الفكرية المخالفة، جواسيس، مخابرات، مداهنون، حكوميون عملاء، هذا على ما فيه من عصيان، الرجل هذا يحترم الإمام أحمد ويوقر الإمام أحمد؛ لأن الإمام أحمد هو إمام السنة، ونحن هذا شأننا مع العلماء إلا من رحم الله.

بقي المبحث الخامس والأخير: ماذا في هذه الخصلة من مفاسد؟

أنقل أثرًا واحدتين:

أما الأثر: فهو في «الفرقان»^(٢)، لابن تيمية، وشطره الثاني في «إغاثة اللهفان»^(٣) لابن القيم، وهو عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «الذكر، أي: ذكر الله ينبت الإيمان في القلب، كما ينبت الماء البقل، والغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل»^(٤).

(١) رواه الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص ٥٤).

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» (ص ٨٤).

(٣) «إغاثة اللهفان» (١/٢٤٧-٢٤٨).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣٠)، والخلال في «السنة» (١٦٥٠)، من طريق

سعيد ابن كعب المرادي عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود رضي الله عنه.

قال الألباني رحمته الله في «تحريم آلات الطرب» (ص ١٤٧): «وهذا منقطع، محمد بن

أمراض القلوب -أيها الإخوة- مرضان، مرض شهوة وهذا من وسائله الغناء؛ لأن الغناء هو بالعشق والغرام وغير ذلك، فهو ينبت النفاق في القلب، مرض شهوة يجعل النفوس تتطلع إلى المحرّم، إلى ما حرّم الله ﷻ، هذا مرض الشهوة، وأما مرض الشبهة فهو استحكام الهوى في القلب وركوب البدع، هذا يسمى مرض الشبهة.

أما الحادثان: فتروي بعض الكتب^(١)، عن الحطيئة وهو رجل سليل اللسان، أنه نزل ضيفاً على رجل، وكان الرجل عنده آلة ويغني فلما جنّه الليل سَمِعَ غِنَاءً، فقال الحطيئة: «كَفَّ هَذَا عَنِّي!

قَالَ لَهُ: وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ؟

قَالَ: إِنَّ الْغِنَاءَ رَائِدٌ مِنْ رَادَةِ الْفُجُورِ، وَلَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ هَذِهِ -يَعْنِي:

عبد الرحمن بن يزيد -وهو النخعي الكوفي- لم يدرك ابن مسعود وهو ثقة، ولا أستبعد أن يكون تلقاه عن إبراهيم النخعي فإنه من هذه الطبقة.

وسعيد بن كعب المرادي لم يوثقه غير ابن حبان (٢٦٢/٨)).

ورواه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٨٠)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣١) و(٣٤) و(٣٥)، والخلال في «السنة» (١٦٤٧) و(١٦٥٩)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» الإيمان (٩٤٥)، من طريق إبراهيم النخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ولفظه: «إِنَّ الْغِنَاءَ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ».

وصححه ابن القيم في «الإغاثة»، والألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص ١٤٥).

(١) رواها ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٥١)، ونقلها عنه ابن القيم رحمته الله في «إغاثة

اللهفان» (٢٤٦/١).

ابنته- فَإِنْ كَفَفْتَهُ وَإِلَّا خَرَجْتُ عَنْكَ».

وأما الحادثة الثانية: فقد نقلها ابن القيم في كتابه النفيس «الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي»^(١)، وهذه الحادثة ذكرها علي ما أظن في الأثر أو الخاتمة السيئة لهذه المعاصي، يعني معنى هذه الحادثة، معنى القصة أن رجلاً كان من المولعين بالغناء، فلما رأى أصحابه أنه حضرته الوفاة، قيل له: قل: لا إله إلا الله، فكان يقول: «تنتنا تنتنا تنتنا».

فيقولون له: قل: لا إله إلا الله، فيقول: تنتنا تنتنا، فمات وهو يردد تنتنا، وتنتنا، وهذه تنغيمة، وأصحابنا اليوم المولعون بالغناء، تسمع علي ألسنتهم تنغيمة شبيهة بها: وهي «تيررم تيررم تيررم»، أو شبيهة بها، فتجد الواحد منهم، يقضي وقتاً غير قصير وهو علي هذه التمتمة والشردمة، هذه بعض المفاسد، انظروا هذا الإنسان -والعياذ بالله- حرمه إبليس وصدق عليه ظنه، فمات علي هذه الخاتمة السيئة، علي هذه التنغيمة، والجزاء من جنس العمل، ما كان من أهل القرآن وأهل ذكر الله ﷻ.

وأهل الحديث الذين يعملون بالسنة، بل كان من أهل الغناء والطرب، لاهياً ساهياً غافلاً، فهذه عبرة لمن اعتبر، وابن القيم رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الْأُمَّةِ العدول الثقات، فهو لا يريد حشد كتابه المذكور وغيره بالقصص والسوايف قتلاً للوقت، وتمطيماً للمجالس، لا، إمام من أئمة الإسلام ودعاة الحق

(١) (ص ٩٢-المعرفة).

الذين يعرفون أن الناس يأخذون عنهم ويتلمذون عليهم، فهو يعد العدة لما يقول من الكلام، يعلم أن كلامه إمام له وإمام عليه.

هذا ما يسّر الله أيها الإخوة، وقد آثرت الاختصار.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



الفهرست

الفهرس الإجمالي

الرسالة الأولى: إتخاف البشر بمكانة ولي الأمر في الكتاب وصحيح الخبر

- مقدمة ٥
- المسائل التي تضمنتها هذه الرسالة ٦
- أسباب اختيار هذا الموضوع المهم ٦
- الشروع في صلب الموضوع ٩
- المسألة الأولى: أدلة القرآن الكريم الأمرة بطاعة ولي الأمر ٩
- المعاني التي دل عليها قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ٩
- الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله ١٠
- تفسير طاعة الله وطاعة رسوله ١٠
- طاعة النبي ﷺ من طاعة الله ﷻ ١٠

- تشریف الله ﷺ نبيه ﷺ إذ جعله مبلغاً عنه، وسد كل الطرق إلا طريق
- ١١ نبيه الموصلة إليه
- ١٢ فائدة في عدم التصريح بفعل الأمر: «أطيعوا» عند ذكر أولي الأمر
- ١٢ ولاة الأمر المقصودون في الآية
- كل ما تنازع فيه الناس من أمور الدين أصوله وفروعه حاكمهم ومحكومهم
- ١٢ وجب رده إلى كتاب الله وسنة رسوله ففيهما فض النزاع
- ١٣ الرد إلى الله ورسوله حال الاختلاف شرط في الإيمان
- ١٣ الرد إلى الله ورسوله خير للعباد في العاجل والآجل والعكس بالعكس
- آية سورة الأحزاب: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ﴾، تؤكد ما دلت عليه
- ١٣ آية النساء
- وجوب الانقياد إلى ما قضاه الله أو قضاه رسوله ﷺ والحذر من المعصية
- ١٤ وشؤمها
- ١٤ المسألة الثانية: الأدلة من السنة النبوية
- التنصيص على تواتر الأحاديث النبوية في الأمر بطاعة ولاة الأمور وذكر
- ١٥ بعض من رواها من أصحاب النبي ﷺ



- ١٥ ذكر نصوص مختارة
- ١٦ المعاني التي دلت عليها النصوص النبوية في هذا الباب
- ١٦ وجوب السمع والطاعة لولي الأمر في غير معصية
- ١٦ وجوب الصبر على جور الوالي وظلمه
- استعمال أئمة الإسلام من الصحابة ومن بعدهم هذه الأحاديث على
- ١٧ ما دلت عليه
- ١٨ أحاديث الأمر بطاعة ولي الأمر المسلم تدرج تحت الآيتين السابقتين
- ١٨ أحوال ما يصدر من ولي الأمر له ثلاث حالات:
- ١٨ ١- أن يكون طاعة لله ورسوله فتجب طاعته
- ٢- أن يكون من موارد النزاع ومسارح الاجتهاد فتكون طاعته
- ١٨ واجبة أيضًا
- ٣- أن يكون معصية، فلا سمع وطاعة، مع بغض معصيته، لكن
- ١٩ لا يشهر به ولا يشنع عليه على الملاك كما تفعله الخوارج القعدية
- ١٩ من النصح لولاية الأمور الدعاء لهم بالسداد والصلاح
- ٢٠ التنبيه على مسائل:

ما قضاه الله ﷻ وأوحاه إلى رسوله ﷺ في هذا الباب يعلمه ﷻ

٢٠ يعلمه الأزلي

أقسام ولاية أمور المسلمين باعتبار صلاحهم وفسادهم وموقف الرعية

٢١ نحوهم

١- الوالي الصالح العادل وهذا يطاع ويعان ويوالي في الله ٢١

٢- الوالي الفاسق الظالم وهذا قد يبغض، لكن لا يخرج عليه ٢١

٢٣ حقوق الإمام على رعيته عشرة:

١- بذل الطاعة له ظاهرًا وباطنًا ٢٣

٢- بذل النصيحة سرًا وعلانية ٢٤

٣- القيام بنصرته ظاهرًا وظاهرًا ٢٤

٤- أن يعرف له عظيم حقه وما يجب من تعظيم قدره ٢٤

٥- إيقاظه عند غفلته وإرشاده عند هفوته ٢٤

٦- تحذيره من عدو يقصده بسوء وحاسد يرومه بأذى ٢٤

٧- إعلامه بسيرة عماله ٢٥

٨- إعانته على ما تحمل من أعباء الأمة ٢٥

- ٢٥ ٩- رد القلوب النافرة عنه إليه، وجمع محبة الناس عليه
- ٢٥ ١٠- الذب عنه بالقول والفعل وبالمال والنفس والأهل
- ٢٦ حقوق الرعية على إمامها عشرة:
- ٢٦ ١- حماية بيضة الإسلام والذب عنها
- ٢- حفظ الدين على أصوله المقررة وقواعده المحررة، ورد البدع
 والمبتدعين ٢٦
- ٢٦ ٣- إقامة شعائر الإسلام
- ٤- فصل القضايا والأحكام بتقليد الولاية والحكام لقطع منازعات
 الخصوم وكف الظالم عن المظلوم ٢٧
- ٢٧ ٥- إقامة فرض الجهاد
- ٢٧ ٦- إقامة الحدود الشرعية على الشروط المرعية
- ٧- جباية الزكوات والجزية من أهلها، وأموال الفيء والخراج عند
 محلها، وصرف ذلك في مصارفه الشرعية ٢٧
- ٢٧ ٨- النظر في أوقاف البر والقربات وصرفها فيما هي له من الجهات
- ٢٧ ٩- النظر في قسم الغنائم وتقسيمها

- ١٠- العدل في سلطانهن وسلوك موارده في جميع شأنه ٢٧
- الواجب على الرعية إذا ما بخسها الإمام حقها تأدية حقه من السمع والطاعة
والنصيحة والصبر على ظلمه والتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ودفع
شره وإصلاحه ٢٨
- الحاكم الكافر يخلع من ولايته بشرط: ٢٩
- ١- ظهور الكفر ووضوحه وصراحته ٢٩
- ٢- الدليل القطعي الذي لا يقبل التأويل على ارتداد كفر ذلك الحاكم .. ٢٩
- ٣- القدرة على إزالته وخلعه ٢٩
- ٤- القدرة على تنصيب مسلم خير منه للعباد والبلاد ٢٩
- الكلام في المظاهرات: ٣٠
- ١- نشأتها: ٣٠
- أول نائر على الحاكم المسلم هو ذو الخويصرة التميمي ٣٠
- ثورة ابن سبأ وأصحابه على عثمان رضي الله عنه ٣١
- كل نائر على الحاكم المسلم مقتد بسلفه ذو الخويصرة التميمي وابن سبأ
اليهودي ٣١



- ٣٢ عوامل رواج المظاهرات:
- ٣٢ ١- الرفضة
- ٣٢ ٢- رعاع الناس وهمجهم
- ٣٢ ٣- البعوث العائدون من الدول الغربية
- ٣٢ ذم النبي ﷺ مبايعة الرجل إمامه على الدنيا
- إذا ظلم الرجل مظلمة لا يستطيع الصبر عليها في حينه فليشك إلى
- ٣٣ المسئول الأعلى فالأعلى
- إذا رأى أهل العلم من الوالي تجاوزاً للشرع أن ينصحوا له سرّاً تبعاً
- ٣٤ للإرشاد النبوي
- ٣٤ فوائد النصيحة السرية
- خاتمة بالإرشاد إلى لزوم السنة والتحذير من أصحاب الآراء أهل
- ٣٥ الشعارات الجاهلية

الرسالة الثانية: القول المديح بذكر وصايا في المنهج

- خطبة الحاجة ٣٦
- تمهيد بذكر الحكمة من ابتلاء الله عباده بالنعم تارة وبالفتن والمصائب
- تارة أخرى ٣٧
- ذكر بعض ما صح عن النبي ﷺ من أخبار الفتن وما أمر به من الصبر
- ولزوم الحق ٣٧
- الأمر الذي ينبغي أن يلزمه صاحب السنة في زمان الفتن وتكالب أهل
- البدع لزوم الأمر الأول والتمسك بالسنن ٤٣
- من منهج أهل السنة والجماعة أنهم يزنون أقوال الناس وأفعالهم الناس
- بميزانين: النص والإجماع ٤٥
- نظر أهل السنة إلى المخالف والمخالفة على ضربين: ٤٥
- ١- مخالفة هي مورد للنزاع ومسرح للرأي والاجتهاد، وهذه لا تثريب
- فيها على المخالف ٤٥
- ٢- ما ليس فيه مجال للاجتهاد، فهذا يشدد فيه على المخالف، تصفية
- للدين من الدخيل ٤٦



- ٤٦ المخالف في الحال الثانية على ضربين:
- ١- صاحب سنة زل، يحفظون له كرامته، ولكن لا يتابعونه على زلته.... ٤٦
- ٢- صاحب بدعة، والأصل أن لا كرامة له، فيغلظون عليه، مع ردهم
- ٤٦ مخالفته
- من وصايا السلف: في أخذ العلم من أهله المتحققين به والتحذير من
- ٤٧ الجلوس للأصاغر:
- من وصايا السلف: لا يصلح حال آخر الأمة إلا ما أصلح أولها..... ٤٧
- ٤٨ وصية أبي قلابة لأيوب السخيتاني: «احفظ عني أربعاً:....»
- ٤٨ كلمة الفضيل بن عياض رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شرطي قبول الأعمال.....
- ٤٩ أقسام العمل من حيث اجتماع الإخلاص والمتابعة وانفرادهما:
- خاتمة الوصايا: كلام نفيس مانع لشيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أصناف
- الناس من حيث قيامهم باعتقاد أهل السنة علمًا وعملاً ودعوة ونصرة... ٥٠
- ٥١ سؤالان وجوابهما:
- السؤال الأول: إلى أي شيء يلجأ المسلم مستعينًا بالله في السلوك إلى
- ٥١ هذا الملجأ؟



- الجواب: ٥١
- الأول: العلم الموروث عن النبي ﷺ ٥١
- الثاني: الارتباط بأهل العلم الفضلاء أصحاب الاعتقاد الصحيح
والمنهج السديد ٥١
- ثالثاً: الإقبال على دواوين الإسلام التي نقل فيها مصنفوها الدين أصولاً
وفروعاً ٥٣
- السؤال الثاني: ما سبب انحراف من انحرف عن السنة؟ ٥٣
- الجواب: ٥٣
- السبب الأول: تصدر أناس للتعليم ليس عندهم أهلية ٥٣
- أمثلة من تقارير هؤلاء المتصدرين ومناقشتها ٥٣
- السبب الثاني: عزوف كثير من الناشئة عن دواوين الإسلام إلى الكتب
الفكرية ٥٥
- التحذير من الاطلاع على طائفة من الكتب الفكرية ٥٦
- السبب الثالث: البعوث التي عادت تحمل أفكار الغرب ٥٦
- أمثلة من أعمال هؤلاء المتأثرين بأساليب الكفار وأنظمتهم ٥٦



٥٧ خاتمة

٥٨ الأسئلة:

السؤال الأول: إن هناك من يقول إن كلمة منهج محدثة ومن المصطلحات

البدعية فما قولكم؟ وما تعريف كلمة المنهج؟ ٥٨

السؤال الثاني: فضيلة الشيخ ما معنى قول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «بأن

نوع الخلق قديم»، وهل يقصد الصفة أم الفعل؟ ٥٩

السؤال الثالث: هل يثبت صفة النظافة واسم النظيف لله رَحِمَهُ اللهُ؟ ٥٩

السؤال الرابع: ما صحة حديث: «اختلاف أمتي رحمة»، وحديث:

«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»؟ ٦٠

السؤال الخامس: أشكل علي أنه قد يتكلم في رجل كان من أهل السنة

فيؤدي هذا إلى تتبع أخطائه في الكتب القديمة التي أثنى عليها العلماء

فأين هذه الأخطاء قبل الرد عليه؟ ٦٠

السؤال السادس: هل يشفع النبي رَحِمَهُ اللهُ في عصاة المسلمين؟ ٦١

السؤال السابع: حول من زكاه بعض أهل العلم لكن أفعاله تناقض ذلك ... ٦٢

السؤال الثامن: رجل يدعي أنه سلفي رمى زوجته بالزنا بدون أن يأتي

بشهود ولا بيعة وينشر هذا بين الناس، فما موقفي بارك الله فيكم؟ ٦٤



الرسالة الثالثة:

الإسفاف بإيضاح موقف الحق حال الاختلاف

- ٦٧ تذكر بالاعتبار بالدليل الشرعي عند الاختلاف
- ٦٧ الموضوع يتضمن أمورًا
- ٦٨ الأمر الأول: الأصل في الإنسانية خالص التدين لله - التوحيد -
- فوائد مستنبطة من قوله تعالى: ﴿فَهَدَىٰ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِمَّنْ
- أَلْحَقَ بِإِذْنِهِ﴾ وحديث عياض بن حمار المجاشعي وما في معناهما ٧٠
- إجماع أهل العلم والإيمان على أنه يجب الأخذ بالدليل من الكتاب
- والسنة ٧٢
- جملة من الآثار عن الصحابة والتابعين في الحث على الأخذ بالسنة
- ونبذ الرأي ٧٢
- الأمر الثاني: الحديث عن ذم الرأي وأهله ٧٣
- أقسام الرأي ثلاثة: ٧٣
- رأي محمود وصاحبه محمود ٧٣
- رأي غير محمود وصاحبه غير مذموم ٧٤

- ٧٥ رأي مذموم وصاحبه مذموم
- ٧٥ ذكر طائفة من كلام السلف في ذم الكلام بالرأي والهوى
- ٧٧ الأصل في التعامل مع المخالفين:
- الفرع الأول: أهل السنة يردون المخالفة فلا يقبلونها بحال، وقد يعنفون
- ٧٧ صاحبها إن أظهر وصدع بها ولجلج
- أمثلة تطبيقية من عمل الصحابة في الإنكار على المخالف والإغلاظ له
- ٧٧ ولو كان فاضلاً
- ٧٩ المخالف عند أهل السنة صنفان:
- ١- رجل على خير وهدى وأخطأ، خطؤه مردود، لكن كرامته محفوظة ... ٧٩
- ٢- رجل صاحب هوى مبتدع، ترد بدعته، وإن كانت الكفة لأهل السنة فإنه يشدد عليه ويهان، وإن كانت الكفة لأهل البدع والصولة والقوة بأيديهم
- ٧٩ فيكتفى برد ما أحدثوه
- ٧٩ الأدلة على وجوب رد المحدثات والتحذير من أهلها
- الفرع الثاني: ردود أهل السنة على مخالفهم بالعلم الموروث من كتاب
- الله وسنة رسوله ﷺ ٨٢

- مقصود أهل السنة في الرد على أهل الأهواء والمخالفين حماية للدين
ونصيحة للمسلمين ٨٢
- الفرع الثالث: الأصل في المبتدع هجره زجرًا له ٨٣
- الفرع الرابع: حكم النظر في الكتب الفكرية له أحوال ثلاثة ٨٣
- الفرع الخامس: أن من أضر الناس في دينهم أو دنياهم استحق العقوبة
بقدر ما يضر الناس ٨٦
- هجر العاصي والمبتدع ليس له أمد ينتهي إليه إلا تحقق التوبة ٨٦
- الاستدلال لهذه المسألة: ٨٦
- التوفيق بين النهي عن هجر المسلم فوق ثلاث ومشروعية هجر العاصي
والمبتدع أكثر من ذلك ٨٦
- خاتمة بذكر بعض القواعد المهمة: ٨٨
- من قواعد أهل السنة الحكم على المخالفة ما يدل عليه الشرع ٨٨
- من قواعد أهل السنة التفريق بين الفعل والفاعل والقول والقائل حتى
تجتمع الشروط وتتفي الموانع ٨٨
- من قواعد أهل السنة التفريق بين الحكم العام والحكم على المعين إلا

- ٨٨ بتوفر أمرين:
- ٨٩ الأمر الأول: دلالة الشرع على مخالفته
- ٨٩ الأمر الثاني: اجتماع الشروط وانتفاء الموانع

الرسالة الرابعة:

إمداد السلفي بأصول وقواعد في المنهج السلفي

- ٩٣ التمهيد
- ثلاثة أمور يتسلى بها أهل السنة إذا ضاقت عليهم الدنيا وكثر المخالفون
- ٩٤ لهم:
- الأمر الأول: دل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾
- ٩٤ الأمر الثاني: دل عليه حديث السبعين ألفاً الذين فيه: «فرايت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد»
- ٩٤ الأمر الثالث: ما دل عليه الأثر الذي يصححه بعض طلبة العلم: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله...»
- ٩٧



- ٩٧ مفهوم السلفية لغة واصطلاحًا:
- ٩٧ السلفية لم يؤسسها أحد من البشر
- ٩٨ السلفية تزن الناس بميزان النص والإجماع
- ٩٨ مفهوم المنهج السلفي:
- ١٠٠ مجمل اعتقاد الطائفة السلفية
- ١٠٠ الشروع في أصل الموضوع:
- ١٠٠ القاعدة الأولى: مشروعية الانتساب إلى السلفية
- ١٠١ الأدلة على مشروعية الانتساب إلى السلفية
- شيخ الإسلام ابن تيمية ينقل الإجماع على جواز الانتساب إلى السلفية
- ١٠١ وعلى وجوب قبول ذلك
- ١٠٢ ذكر شيخ الإسلام أن من علامات أهل البدع ترك انتحال اتباع السلف
- ١٠٢ القاعدة الثانية: يعرف الرجال بالحق ولا يعرف الحق بالرجال
- ١٠٢ بيان معنى هذه القاعدة
- ١٠٣ القاعدة الثالثة: في الحب والبغض
- ١٠٣ معيار الحب والبغض ليس في ذوات الأشخاص وإنما في الله وَعَلَىٰ

- القاعدة الرابعة: في الرد على المخالف ١٠٤
- الرد على المهونين من شأن الردود والذين يرونه عامل تفرقة للأمة: ... ١٠٤
- أولاً: الدعوة إلى اجتماع الناس إنما تستمد من كتاب الله وسنة رسوله
- ومن إجماع السلف الصالح ١٠٤
- ما رضيه الله لعباده هو أمران: ١٠٤
- ١- إخلاص الدين له ثم القيام بالفرائض العملية ١٠٤
- ٢- التحذير من كل مغاضب الله ومساخطه ١٠٥
- ثانياً: لا توجد جماعة تشرع الدعوة إليها إلا دعوة السلف الطائفة
- الناجية ١٠٥
- ثالثاً: الفرقان بين الحق والباطل جاء به الكتاب والسنة وأجمع عليه
- الأئمة المهديون ١٠٥
- ذكر بعض النصوص النبوية في التحذير من المحدثات والمحدثين ١٠٦
- تواتر النقل عن أصحاب النبي ﷺ على رد المخالفات ١٠٦
- أمثلة على ذلك: ١٠٦
- بعض الآثار عن التابعين وأتباعهم والأئمة في رد المحدثات ١٠٨

- ١٠٩..... حديث ذات أنواط وما يستخلص منه من الفوائد
- ١١١..... القاعدة الخامسة: في أصل الدين وأساسه
- ١١١..... الأمر الأول: الدين
- ١١١..... الأمر الثاني: الإسلام
- ١١١..... الأمر الثالث: بيان أصل هذا الدين الذي لا يقبل الله من أحد سواه
- ١١٢..... ليس للعقل مجال للتشريع وإنما هو نص أو إجماع
- ١١٢..... بيان العلم الواجب على كل عبد معرفته
- ١١٣..... أصل الدين أمران:
- ١١٣..... ١- الدعوة إلى عبادة الله وحده والتحريض على ذلك
- ١١٣..... ٢- الإنذار والتحذير من الشرك في عبادة الله والتغليظ في ذلك
- ١١٣..... الأدلة على هذه القاعدة:
- ١١٣..... ١- الأدلة من القرآن الكريم:
- ١١٣..... بيان ما دلت عليه الآيات
- ١١٤..... السر في الربط بين الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك
- ١١٤..... تحذير الله ﷻ عباده من الشرك على وجوه

- ١١٥..... ٢- الأدلة من السنة النبوية
- ١١٦..... بيان ما دلت عليه الأحاديث
- ١١٧..... بطلان الدعوة إلى وحدة الأديان
- ١١٧..... القاعدة السادسة في الشهادتين:
- ١١٧..... تفسير الشهادتين
- ١١٨..... الكلام على الشهادتين في فروع
- ١١٨..... الفرع الأول: ذكر السبب الذي منع المشركين من النطق بالشهادتين
- ١٢٠..... الفرع الثاني: في شهادة أن محمدًا رسول الله
- ١٢٠..... الناطق بهذه الشهادة يلزمه أربعة أمور حتى يحققها
- ١٢١..... بتحقيق العبد للشهادتين يحقق شرطي قبول العمل
- الفرع الثالث: وجوب اعتقاد عموم رسالة النبي ﷺ إلى عموم الخلق
- ١٢١..... الجن والإنس، وأنه بلغ البلاغ المبين
- ١٢١..... اجتهاد النبي ﷺ له ثلاث حالات:
- ١٢٢..... القاعدة السابعة: أهل الانقياد التام لله ورسوله هم أهل السنة والجماعة
- ١٢٢..... علامات الانقياد التام

- الاستدلال لهذه القاعدة ١٢٢
- واجب المسلم نحو أوامر الله ورسوله ونهي الله ورسوله ١٢٢
- معنى التصديق بخبر الله ورسوله ١٢٣

الرسالة الخامسة : إمداد أهل الأثر

بشرح حديث حذيفة بن اليمان : «إنا كنا في جاهلية وشر»

- افتتاحية ١٢٧
- نص الحديث من رواية البخاري ١٢٨
- نص الحديث من رواية مسلم ١٢٩
- القواعد والفوائد المستنبطة من الحديث: ١٣٠
- ١- حرص حذيفة رضي الله عنه وعمق علمه، وغزارة بصره وبصيرته ١٣١
- ١-٢- من هدي نبينا وهدى الأنبياء قبله دلالة أممهم على الخير تعليماً
- وترغيباً والشر إنذاراً وترهيباً ١٣١
- ٢-٢- قد كان من الصحابة من يحرص كل الحرص على معرفة ما يجب
- توقيه ١٣٢
- سؤال معاذ بن جبل رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم ١٣٢

- سؤال وفد عبد القيس رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم ١٣٢
- الرجوع إلى أهل العلم الراسخين الأمناء في أمور الدين ولاسيما في
 النوازل الكبيرة ١٣٤
- وقفة عند قول حذيفة رضي الله عنه: «إنا كنا في جاهلية وشر ف جاءنا الله بهذا الخير» ١٣٤
- ١- التحذير من مسلك الجاهلية ١٣٥
- ٢- إعلان الشكر لله تعالى والاعتراف له بالفضل والمن لما أنزل علينا
 من دين الإسلام ليخرجنا من الظلمات إلى النور ١٣٥
- القواعد التي يؤسسها البشر لها ثلاث حالات في حكم الشرع ١٣٥
- تفسير الدخن ١٣٦
- بيان أمرين: ١٣٧
- ١- تحذير النبي من أهل الأهواء والفتن ١٣٧
- التحذير من الدجال ١٣٧
- التحذير من الخوارج ١٣٧
- التحذير من القدرية ١٣٨
- التحذير من الروافض ١٣٨



- ١٣٩..... تنبيه على أن إقامة الحدود موكلة بالإمام
- ١٣٩..... التحذير من أهل الأهواء على العموم
- ٢- نقض استدلال الحركيين بقوله ﷺ: «تعرف منهم وتنكر» على
- ١٤٠..... بدعة الموازنات
- ١٤٠..... تحذير النبي ﷺ من أهل الأهواء وفيهم من أمر بقتلهم
- تفسير مجمل حديث حذيفة بالأحاديث الأخرى التي فيها الأمر بالحدز
- ١٤٠..... من أهل البدع والبعث عنهم
- ١٤١..... قاعدة مهمة ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الباب
- تأملات عند سؤالي حذيفة ﷺ: «وهل بعد ذلك الخير من شر»؟...
- ١٤١..... صفهم لنا» وما أجابه النبي ﷺ
- ١٤٢..... الدعاة على أبواب جهنم هم أهل البدع
- ١٤٣..... الرد على دعوة وحدة الأديان
- ١٤٥..... تحذيرات الصحابة ومن بعدهم من المحدثات وأهلها
- ١٤٧..... وقفات عند قوله ﷺ: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم»
- ١٤٧..... بيان مكانة الراية الإسلامية

- ١٤٨..... بيان المقصود بجماعة المسلمين
- ١٤٩..... شرح قوله ﷺ: «فاعتزل تلك الفرق كلها..»
- بيان أن المخالفين للجماعة الحق هم فرق مذمومة وإن تسموا
- ١٤٩..... بالجماعات
- ١٥٠..... التعريف بالفرقة الناجية

فهرس مجموع:

الحد الفاصل بين أهل السنة وأهل الباطل

- * الرسالة الأولى: ضوابط معاملة السني للبدعي ١٥٥-١٦٨
- السؤال الأول: ما حكم مخالطة ومجالسة أهل البدع والأهواء، من الإخوان والتبليغ والحزبيين على نوعيهم؛ المكفرين وغير المكفرين؟ ١٥٥
- السؤال الثاني: هل يفرق في الهجر بين صاحب البدعة الذي يدعو إلى بدعته، والذي لا يدعو إليها، وكيف تكون معاملة كل منهما؟ ١٥٧
- السؤال الثالث: إذا كان الحديث الدائر في هذه المجالسات واللقاءات لا يتعلق بالبدعة، ولكنه في أمور دنيوية ليس لها علاقة بالدين، فما حكمها أيضًا؟ ١٥٨

السؤال الرابع: إذا كان السلفي ذا قرابة مع صاحب البدعة، كأن يكون هذا الأخير أخاه أو عمه أو صهره وما شابه ذلك، فكيف يعامله السلفي في هذه الحال ؟ ١٦٠

السؤال الخامس: ما حكم السلفي الذي يصر بعد نصيحته على مخالطة أهل البدع من التبليغ والإخوان وغيرهم؟ وما حكم من يقرب بوجوب هجرهم لكنه يمتنع عنه...؟ ١٦١

السؤال السادس: هل القول الآتي صحيح: «الحق يقبل من أي قائل به، والباطل يرد على أي قائل به؛ فلو قال المبتدع، بل حتى الشيطان والكافر كلمة الحق فإنها تقبل منه...؟ ١٦٢

السؤال السابع: هل القول الآتي صحيح: «علماء أهل السنة قسمان: علماء يعرفون المنهج، وعلماء لا يعرفون المنهج»؟ ١٦٣

السؤال الثامن: عن التعامل مع جماعة من التكفيريين يرمون الإمام أبا حنيفة والعلامة الألباني بالإرجاء، ويطعنون في العلامة ربيع المدخلي انتصارًا لسيد قطب، ويروجون كتبه وكتب أتباعه القطبيين؟ ١٦٤

السؤال التاسع: عندنا شباب متسبون إلى السلفية - والله الحمد -

ويحبون السلفية، ولكنهم لا يهجرون هؤلاء التكفيريين...؟ ١٦٧

* الرسالة الثانية: الحد الفاصل بين معاملة أهل السنة وأهل

الباطل ١٦٩-١٩٥

السؤال الأول: هل إذا أخطأ عالم من العلماء الكبار، يجوز أو يسع أحدًا

من الشباب أن يرد عليه خطأه، أم يرد عليه عالم مثله...؟ ١٦٩

السؤال الثاني: كيفية التعامل مع أهل البدع والأهواء من الجانب الديني

والدنيوي ١٧٤

السؤال الثالث: سائل آخر يزيد تأكيدًا على السؤال السابق، ويقول: هل

يجوز التعامل مع الحزبيين في أمور الدنيا كالتجارة...؟ ١٧٨

السؤال الرابع: حول جمع طالب العلم بين القراءة في كتب الردود وطلب

العلم ١٧٩

السؤال الخامس: هناك قصاصون على الساحة الدعوية من أمثال سعيد

ابن مسفر والدويش والعريفي والجيلان وغيرهم، كيف يتعامل مع

أشرطتهم...؟ ١٨٥

السؤال السادس: متى يكون الهجر هجرًا صحيحًا شرعيًا لأهل البدع

وأهل المعاصي..؟ ١٨٧

السؤال السابع: ما قولكم فيمن يقول: أجالس صوفياً أخلاقه حسنة أحسن

من أن أجالس سلفياً أخلاقه سيئة؟ ١٨٩

السؤال الثامن: سائل يسأل عن الفرق بين العقيدة والمنهج، وهل بينهما

خصوص وعموم أم لا؟ ١٩٠

السؤال التاسع: متى يكون الإنسان مؤهلاً لأن ينكر المنكر؟ ١٩٢

السؤال العاشر: هل يشترط في الرد على المخالف والتحذير منه أن يجتمع

على التحذير منه والكلام فيه أهل العلم، أم يكفي عالم واحد فقط؟ ١٩٣

* الرسالة الثالثة: الضوابط في كيفية معاملة أهل السنة وأهل

الباطل ١٩٦-٢٢٢

السؤال الأول: متى ينسب الشخص إلى طائفة معينة كالإخوان والتبليغ

وغيرهما..؟ ١٩٦

السؤال الثاني: كيف يتم التفريق بين الغلو في الجرح والحزم والشدة

على أهل البدع التي تعتبر منقبة؟ ٢٠٢

السؤال الثالث: في كل زمان يفارق أهل الحق عن غيرهم ويتميزون بأمور،

٢١١..... فكيف نفرق اليوم بين أهل الحق وغيرهم؟

السؤال الرابع: حكم مراسلة المؤسسات الخيرية التي توزع الكتب

بالمملكة ٢١٣

السؤال الخامس: كيف يتم الجمع بين الاعتذار للمخطئ والتحذير من

الخطأ؟ ٢١٧

* الرسالة الرابعة: فقه التعامل مع أهل السنة وأهل الباطل ٢٢٣-٢٥٣

السؤال الأول: إذا سمعت كلام العالم في شريط، أو قرأت له في كتاب

عن شخص ما أنه مبتدع، ولم أر منه دليلاً على ذلك، فهل يلزمني أن أحذر

من هذا الشخص...؟ ٢٢٣

السؤال الثاني: ما الواجب على عوام السلفيين في دعاة اختلف العلماء

في تعديلهم وتجريحهم، سواء علموا أخطاءهم...؟ ٢٢٦

السؤال الثالث: ما رأيكم فيمن يقول للشباب السلفي: إنكم حصرتم

المنهج في هؤلاء الشيوخ: (ربيع، عبيد، النجمي)، وكيف نعتذر للعلماء

الذين لا يتكلمون في المنهج؟ ٢٢٨

السؤال الرابع: نود التفصيل في مسألة امتحان الأشخاص، وهل هي على

إطلاقها، أم أن هناك ضابطاً معيناً في المسألة؟ ٢٣٠

السؤال الخامس: نود التفريق بين التقليد المذموم عند أهل العلم، والتقليد

الذي ينددن حوله أبو الحسن وأتباعه؟ ٢٣٣

السؤال السادس: في معاملة الحاكم العاصي، وحكم المظاهرات

والاعتصامات ٢٣٧

السؤال السابع: حول سؤال الشباب أهل العلم عن بعض أخطاء الدعاة

بالحائف، وإنكار بعض طلبة العلم على هؤلاء الشباب بحجة أن طلبة العلم

هم من يتولى السؤال ٢٤٢

السؤال الثامن: تعرفون وترون ما آلت إليه البلاد الإسلامية من فتن

ومشاكل فهل هذا الوقت الذي قال عنه النبي ﷺ: الأفضل للرجل

قطيع غنم يتبع به أقاصي الجبال...؟ ٢٤٥

السؤال التاسع: حول طعن الإخوان المسلمين في دولة التوحيد وإشاعتهم

وجود المنكرات والفسوق بها..؟ ٢٤٦

السؤال العاشر: هنا عدة أسئلة تسأل عن جواز التدريس والعمل في

المدارس الابتدائية أو الثانوية أو الجامعات المختلطة؟ ٢٤٨

- السؤال الحادي عشر: حول التعامل مع أصحاب المعاصي المجاهرين
 بها..... ٢٤٩
- السؤال الثاني عشر: حول العبارة: هذا الرجل من أهل البدع، هل يفهم
 منها أنه مبتدع أم لا ؟ ٢٥٢
- نيل المنى بالكشف عن مفسد المعازف والغناء ٢٧٩-٢٥٧
- دواعي الكلام في هذا الموضوع ٢٥٧
- مباحث الموضوع: ٢٥٧
- المبحث الأول: تعريف الغناء وأسمائه ٢٥٩
- المبحث الثاني: آيات مختارة فهم منها العلماء تحريم الغناء ٢٦١
- المبحث الثالث: أحاديث مختارة صحيحة ثابتة عن النبي هي نص في
 الغناء ٢٦٩
- المبحث الرابع: فتاوى أهل العلم من الأئمة الأربعة وغيرهم ٢٧٤
- المبحث الخامس: مفسد الغناء ٢٧٦
- الفهرس الإجمالي ٢٨٣